

جامعة 20 أوت 1955 – سكيكدة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق



عنوان المذكرة

نظام القضاء الشعبي في الجزائر بين الإبقاء والإلغاء

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص: قانون جنائي

تحت إشراف:

أ.د. بوعزيز شهرزاد

من تقديم الطلبة:

- بوشبشب نسمة
- علي نارة بشرى

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة العلمية	الإسم و اللقب
رئيساً	أستاذ محاضر	د/مبروك ليندة
مشرفاً و مقررأ	أستاذ محاضر	د/بوعزيز شهرزاد
مناقشا	أستاذ محاضر	د/عزوز ابتسام

دورة جوان 2026



شكر وعرفان

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، الحمد لله الذي وفقنا لطلب العلم، وأعاننا على مشقة الطريق، وأنار بفضل بصيرتنا لنصل إلى ختام هذا الجهد العلمي، نحمده سبحانه حمد الشاكرين الذاكرين على نعمه التي لا تحصى، وتوفيقه الذي لولاه ما خطت أقدامنا حرفاً، وما بلغت مساعيها غاية. إلى من لم تكن مجرد مشرف أكاديمي، بل كانت طوال هذه المرحلة سنداً، موجهاً، وأماً ثانية برحابة صدرها وحرصها الدائم، إلى من غمرتنا بنصحها وعطفها...إلى الدكتورة الفاضلة بوعزيز شهرزاد.

يطيب لنا أن نتقدم إليك بأسمى عبارات الشكروالامتنان، وأصدق دعوات القلب، جزاء ما قدمته لنا، من دعم علمي ونفسي، توجيهاتك السديدة التي أنارت لنا عتمة الصعاب، لقد كنت لنا القدوة في العلم والأخلاق، فخرنا نعتز به طوال مسيرتنا؛ فما وجدناك إلا أستاذة يفيض قلبها نبلا، منحتنا الكثير والكثير لتظل بصمتك العلمية الراقية نبراساً ينير طريقنا المعرفي، فليحفظك الله .

كل الشكر والتقدير للأساتذة الافاضل أعضاء لجنة المناقشة الموقرة، على قبولهم مناقشة هذا العمل المتواضع وعلى الوقت المبذول في تقويمه وإثرائه بملاحظاتهم العملية الدقيقة. إننا نقف اليوم بين أيديكم بكل فخر، متطلعين إلى توجيهاتكم السديدة وملاحظاتكم القيمة التي لا شك أنها ستثري هذا البحث، وتصوب مساره، وتزيد من قيمته العلمية. كما نتقدم بأسمى عبارات الشكر إلى كل من ساندنا ووقف جانبنا طوال مشوارنا الدراسي من قريب أو من بعيد.

إهداء

إلى الذين نسجوا من عروقهم غطاء، ومن دعائهم طريقاً:
يا ملاكي الدافئ، يامن خبأت تعب السنين في تجاعيد يديك لتريني في هذا اليوم، وصنعت من دعواتك سلماً صعدت
به إلى النجاح؛ أهديك ثمرة نجاحك اليوم؛ أُمي الغالية.
يا جداري الصلب وملاذي الأمن؛ يا من انحنى ظهره لتستقيم خطاي، يا من صمت طويلاً ليتحدث نجاحي اليوم؛
أبي الحبيب.

إلى رفيقة الدرب والنجاح، بشرى، إلى أختي التي لم تكن مجرد شريكة مذكرتي، بل كانت خير الرفيق والسند، إلى من
احتوت كل لحظات التعب والقلق، إلى من لولا وجودها وإصرارها لما اتمننا هذا العمل؛ شكراً لك من كل أعماق قلبي
ومبارك لنا قطاف الصبر نجاحنا.

إلى سندي من بعد أبي، أخي الحبيب، محمد، وضلعي الثابت الذي لا يميل.
إلى فرحة البيت، صغاري وقرة عيني، سند وأنس، يا ضحكة الحاضر وأمل الغد.
أخواتي الحبيبات:

أختي الكبرى وأُمي الثانية، طيببتنا التي كانت ومازالت قدوة وبلسماً.
أخواتي الغاليات، دعاء، فردوس يا من تقاسمت معي الدمعة والابتسامة.
إلى أخواتي العزيزات: نريمان، وإباء يا من كن لي السند والملجأ دائماً، بوجودكن تزهري أيامي.
زوجي أختي الفاضلين، إلى مهندسي العائلة محمد وسامي من شاركونا العائلة بصدقهم.
إلى خالتي الحبيبة، يا ربح أُمي، يا من كنت السند والملجأ دائماً.
إلى أصلي وامتداد جدوري إلى عائلة بوالقمح وبوشبش.
أخوالي يا من كنتم لي السند دائماً، أهديكم ثمرة نجاحكم.... إلى أعمامي وعماتي يا من تكتمل العائلة بوجودكم، لكم
مني كل الحب والتقدير.

إلى زميلاتي وزملائي؛ إلى صديقاتي الوفيات رفيقات الدرب: منال؛ صديقة الطفولة، نعمة أية، هدى، ريمة، يسرى
إلى ابنة خالي الحبية دنيا، كنتن النور وسط عتمة التعب دائماً.

إلى روح جداتي الغاليات، إلى الخال الحبيب؛ والعمة وزوجة الخال الراحلة: من تمنيت أن تلمس يداكم الطاهرة
شهادتي وتكتحل عيونكم برؤيتي.... نتمن قريري العين في رحاب الله، فوالله أن الشوق اليكم يدمي القلب.
إلى كل هؤلاء أهديكم عمري وتخرجي، فما أنا اليوم إلا بفضل الله وبفضلكم جميعاً.

نسمة

إهداء

"وآخر دعوانهم أن الحمد لله رب العالمين"

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

ماسلكنا البدايات الا بتيسيره ومابلغنا النهايات الا بتوفيقه وماحققنا الغايات الا بفضلہ

فمن قال: "أنا لها" نالها، وأنا لها، وإن أبت، رغما عنها أتيت بها

إلى نفسي الطموحة القوية التي تحملت كل الصعوبات، التي لم تخدلي، إلى نفسي التي وحدها تعرف كم كلفني الوصول إلى هنا، فقد أغلقت

أبوابا بكل وجع، لم يكن تخرجي حلما فقط، بل تحدي ومعركة صامته، إلى قلبي الذي كان سندي الوحيد حين عزّ السند

أهدي هذا الحصاد ليدي التي شدت على يدي في لحظات الانكسار ولعقلي الذي آمن بي حين حاصرني ظنون العجز وصمت الغائبين

تعبت....نعم، لكنني لم أنكسر

تألمت....نعم، لكنني لم أتوقف

اخترت نفسي ووصلت

اليوم أقطف ثمرة نجاحي وأهديها إلى من احتضن حلمي وروحي،

إلى من رافقوا احلامي ورسمو معي ملامح هذا النجاح،

إلى نبض القلب وسر سعادتي، إلى من كانوا الضوء والنجوم في طريقي، إلهامي وقوتي وصفوة أيامي، رؤى، معتر بالله...

إلى سندي الأول، داعمتي دائما وأبدا، أمي

إلى من أوصاني الله بها خيرا، وجعل الجنة تحت أقدامها، إلى من علمتني أن الدنيا كفاح وسلاحها العلم والمعرفة، إلى من تعاقتني كل صباح

دعواتها لي بالتوفيق والنجاح، إلى أمي التي علمتني أن الأحلام لا تنال إلا بالصبر، كل نجاح يحمل بصمتك، وكل خطوة لي فيها أثر من

صبرك

يا من أحمل اسمه فخرا، وأحيا على خطاه اعتزازا

أي الغالي، إلى من علمني أولى الحروف، وكان في حياتي شمعة مضيئة، إلى الذي علمني كيف أقف بثبات....، كل كلمات الشكر لاتفي

بحقك، دمت لي سنداً وأماناً وفخراً، أهديك ثمرة جهدي هذا اعترافاً بجميلك وامتناناً لحبك وثقتك بأنني أستطيع

إلى من أكرمني وأعزني،

إلى من قيل فيهم: "سنشد عضدك بأخيك"،

إخوتي، كل باسمه وكل بمقامه، كنتم قوتي وملاذي بعد الله،

إلى عائلتي الكريمة، من أعمام وأخوال، عمتي، خالتي.....وكل من كان سنداً لي في هذه المسيرة

وإلى عمي العزيز الذي كان دائماً يؤمن بنجاحي وعلى يقين بأنني سأتجاوز هذا التحدي

إلى صديقتي، زميلتي، أختي

رفيقة الدرب في الدراسة، شريكة الفرح والذكريات

في الختام

قد لاتكفي الكلمات لتفي كل من كان سنداً في حقه، لكن يبقى هذا الإهداء نبضا من قلب، أقدمه عربون محبة وامتنان لكل من شاركني في

طريقي

لقد فعلتها...نلت ما تمنيت وأثبت لنفسي قبل الجميع أنني كافية بي وأن روحي كانت وستظل هي الجيش الذي لايزم

بشرى

مقدمة

مقدمة:

حماية المجتمع والحفاظ على أمنه واستقراره من أهم الغايات التي تسعى السياسة الجنائية إلى تحقيقها، لذلك عمد المشرع الجزائري إلى مواجهة السلوكيات الإجرامية التي تمس هذه المصالح بسن جزاءات تتناسب مع خطورة الأفعال المرتكبة، وبما أنّ الجرائم تختلف من حيث طبيعتها وجسامتها الأضرار الناجمة عنها، فضلا عن تفاوت درجة الخطورة الإجرامية لدى مرتكبيها، فقد تبنى المشرع الجزائري تصنيفا ثلاثيا للجرائم يشمل الجنايات والجرح والمخالفات، مستندا في ذلك إلى طبيعة العقوبة المقررة قانونا باعتبارها المعيار الأساسي للتمييز بين هذه الفئات.

ونظرا لما تتسم به الجنايات من خطورة، فقد خصها المشرع الجزائري بجهة قضائية نوعية تتمثل في محكمة الجنايات، التي تتميز بنظام إجرائي خاص، يميزها عن سائر الجهات القضائية الأخرى، وأبرز خاصية تتمثل في تشكيلتها المختلطة التي تجمع بين القضاة المحترفين والقضاة الشعبيين.

ويُعد القضاء الشعبي أحد أهم آليات تحقيق الشرعية الإجرائية في محكمة الجنايات، باعتباره تجسيدا لمشاركة المجتمع في القضاء الجنائي، من خلال إشراك المواطنين في تحقيق العدالة الجنائية، حيث يتيح لهم المشاركة في تشكيل هيئة المحاكمة بصفتهم محلفين من عامة الشعب دون اشتراط التخصص القانوني، وبذلك يشكل هذا النظام حلقة وصل تربط بين القضاء والمجتمع. وقد كرس المشرع الجزائري هذا النظام منذ صدور المنظومة الإجرائية الجزائية الأولى، وظل متمسكا به عبر مختلف المحطات التعديلية والاصلاحية المتعاقبة، وصولا إلى التعديلات الجوهرية الحديثة التي طالت قانون الإجراءات الجزائية، حيث استمر في اعتماد مصطلح "نظام المحلفين" للدلالة على هذه المشاركة الشعبية في العمل القضائي، وهو المصطلح الذي سنعتمده كركيزة أساسية في هذه الدراسة

ولم يكن نظام القضاء الشعبي وليد التشريع الجزائري، بل شهد تطورا ملحوظا خلال القرن التاسع عشر إلى أن أصبح يشكل نظرية قانونية متكاملة عُرفت بـ«نظرية هيئة المحلفين»، تقوم

على مجموعة من المبادئ والقواعد الخاصة التي تنظم شروط اكتساب صفة المحلف، وطرق اختياره، وإجراءات رده واستبعاده، وكيفية مشاركته في المداولات القضائية، وآليات التصويت وإصدار الأحكام، فضلا عن القواعد المتعلقة بالطعن في القرارات الصادرة عنها.

ورغم الأهمية التي يحظى بها نظام القضاء الشعبي، إلا أنه أثار منذ نشأته جدلا فقهيًا وقانونيًا واسعًا بين مؤيديه ومعارضيه، فبينما اعتبره البعض ضمانًا أساسية لحماية حقوق المتهم وتعزيز الطابع الديمقراطي للعدالة الجنائية، رأى آخرون أنه قد يفتح المجال أمام الاعتبارات العاطفية في تقدير الوقائع، الأمر الذي يدعو إلى دراسة موقف المشرع الجزائري من هذا النظام، خاصة مع توجهه نحو احترافية العمل القضائي وتخصصه.

أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع القضاء الشعبي في الجزائر أهمية كبيرة من خلال ارتباطه الوثيق بموضوع حساس وهو ضمانات المحاكمة العادلة، إضافة إلى ما يطرحه من جدل فقهي وقانوني وقضائي مستمر حول مدى فاعلية هذا النظام في الساحة القضائية الجزائرية، وتقييم أدائه بين مؤيد لاستمراره كضمانة للديمقراطية القضائية، وبين مطالب بإلغائه نظرا لما يثيره من إشكالات في التطبيق.

وتبرز أهمية الدراسة من الناحية العلمية في تقديم مادة معرفية جديدة تثري المكتبة الجامعية، بينما تظهر أهميتها العملية في إفادة المشرع والباحثين والمهتمين بالشأن القضائي، بما يسهم في تطوير المنظومة القانونية وتحسين آليات تحقيق العدالة الجنائية.

أهداف الدراسة:

تسعى أي دراسة أكاديمية إلى تحقيق أهداف واضحة، تمكن الباحث من الفهم والتحليل، وتبرز أهداف هذه الدراسة في ما يلي:

- التأصيل المفاهيمي والتاريخي لنظام القضاء الشعبي، من خلال تحديد ماهيته، وتتبع جذوره التاريخية، وتمييزه عن النظم القضائية الشبيهة به.

- رصد التطور التشريعي للنظام في الجزائر، لتحديد الخلفيات السياسية والقانونية التي أدت بالمنظم الجزائري إلى تبنيه، واستعراض المحطات التعديلية التي مر بها.
- تحليل النظام القانوني والإجرائي لنظام القضاء الشعبي، عبر دراسة شروط وإجراءات تعيينهم، وآلية تشكيل محكمة الجنايات، مع تحديد دقيق لمركزهم القانوني من حيث الحقوق والالتزامات.
- تقييم نظام المحلفين باستعراض المبررات القانونية والواقعية لكل من جهة الإبقاء وجهة الإلغاء وتوضيح موقف المشرع الجزائري منهما، وهو الهدف المحوري للدراسة.

وعليه تهدف هذه الدراسة إلى تحليل نظام المحلفين في التشريع الجزائري من خلال بيان مفهومه وتطوره التاريخي وأحكامه القانونية، ثم تقييم موقف المشرع الجزائري منه.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيار موضوع القضاء الشعبي في الجزائر بين الإبقاء والالغاء إلى أسباب ذاتية وأخرى موضوعية.

فأما الأسباب الذاتية، فتتمثل في الرغبة الشخصية في دراسة الموضوع لارتباطه بمجال تخصصنا، بالإضافة إلى محاولة تقديم دراسة تحليلية للنصوص القانونية لهذا النظام.

أما الأسباب الموضوعية لاختيار موضوع القضاء الشعبي في الجزائر بين الإبقاء والالغاء، هو الجدل الفقهي والقانوني المستمر حول نظام القضاء الشعبي وانقسام هذا الأخير بين مؤيد ومعارض.

بالإضافة إلى محاولة إثراء المكتبة بهذا الموضوع حتى يكون سنداً ومرجعاً للأعمال الأخرى.

صعوبات الدراسة:

لا يخلو هذا الموضوع من الصعوبات والعوائق التي اعترضت مسار إنجازهِ كغيره من المواضيع، من أبرزها:

- قلة المراجع الخاصة وكثرة المراجع العامة.

- نتقلنا لعدة جامعات وللمجلس القضائي وبعض المصالح الإدارية في البلدية لجمع المراجع والمعلومات مما زاد في ضيق وقتنا.

إشكالية الدراسة:

يثير نظام القضاء الشعبي في التشريع الجزائري جدلا فقهيًا وقانونيًا، بين اتجاه يرى في هذا النظام ضمانًا لتحقيق العدالة الجنائية وتجسيدًا لمبدأ المشاركة الشعبية في القضاء، واتجاه آخر يعتبره نظامًا لا يتلاءم مع متطلبات العدالة الجنائية الحديثة ويدعو إلى إلغائه.

وفي خضم هذا الصراع بين منطق ديمقراطي يسعى إلى إشراك المواطن في تحقيق العدالة، ومنطق تقني يهدف إلى ضمان جودة الأحكام وفعاليتها، يمكننا طرح الإشكالية التالية إلى أي مدى وُفق المشرع الجزائري في الموازنة بين مبررات الإبقاء على نظام القضاء الشعبي والانتقادات الداعية إلى إلغائه؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية أهمها:

- ما مفهوم نظام المحلفين؟
- كيف نظم المشرع الجزائري نظام القضاء الشعبي في قانون الإجراءات الجزائية الجديد؟
- ما هي مبررات الإبقاء على نظام القضاء الشعبي وموقف المشرع الجزائري منها؟
- ما هي دوافع المطالبة بإلغاء نظام القضاء الشعبي وكيف تعامل المشرع الجزائري معها؟

المنهج المتبع:

للإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية المرتبطة بها اقتضت طبيعة الدراسة القانونية لهذا الموضوع الاعتماد على المنهج الوصفي، الذي يظهر جليا من خلال التعريفات المقدمة لنظام القضاء الشعبي وتمييزه عن بعض النظم الشبيهة به.

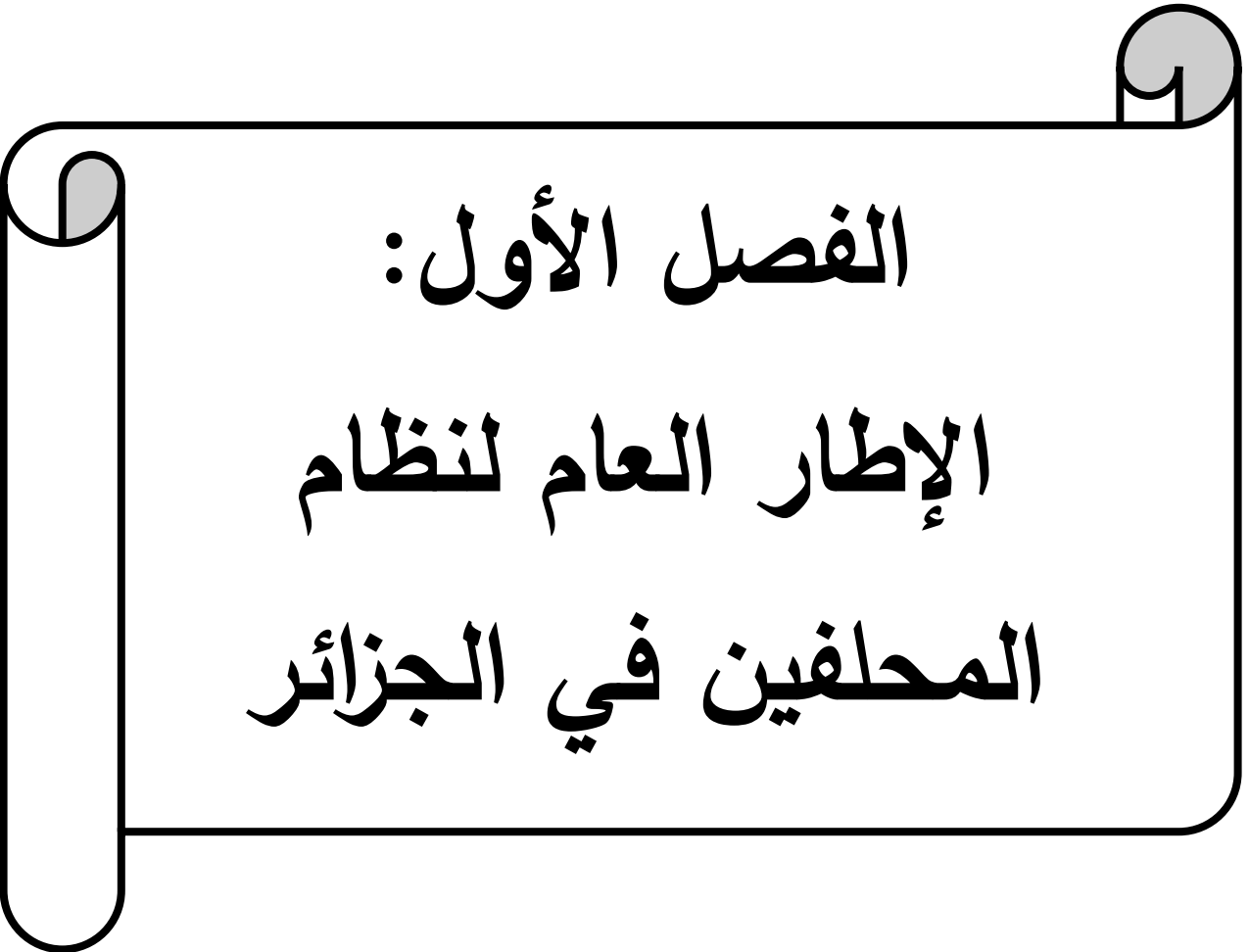
كما تم الاعتماد على المنهج التحليلي، من خلال تحليل مضمون النصوص القانونية المتعلقة بالقضاء الشعبي، باعتباره المنهج المناسب لهذا النوع من الدراسات، وأيضا عند تقييم

مدى فعالية هذه النصوص وتعديلاتها في تحقيق العدالة الجنائية.

خطة الدراسة:

وتماشيا مع منهجية البحث، قمنا بتقسيم خطة الدراسة إلى فصلين، تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار العام لنظام المحلفين وخصصنا له مبحثين، تناولنا في المبحث الأول ماهية نظام المحلفين، بينما المبحث الثاني تناولنا فيه نظام المحلفين في التشريع الجزائري.

أما الفصل الثاني فإنه يتمحور حول تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري، إذ خصصنا له مبحثين، تطرقنا إلى الاتجاه المؤيد للإبقاء على نظام المحلفين في المبحث الأول، ثم درسنا الاتجاه المعارض لنظام المحلفين في مبحث ثان.

A decorative scroll frame with a black outline and grey shaded scroll ends. The text is centered within the frame.

الفصل الأول:

الإطار العام لنظام

المحلفين في الجزائر

الفصل الأول: الإطار العام لنظام المحلفين في الجزائر

يعد نظام المحلفين من أبرز الأنظمة القضائية التي تعكس مبدأ الديمقراطية التشاركية داخل مرفق العدالة، إذ يقوم على إشراك المواطنين العاديين، إلى جانب القضاة المحترفين، في الفصل في القضايا المعروضة أمام القضاء الجزائي.

ويبرز دور هذا النظام بشكل أوضح في محاكم الجنايات، حيث يشارك المحلفون إلى جانب القضاة المهنيين في إصدار الأحكام، أو ينفردون بذلك بشكل مستقل في بعض الأنظمة المقارنة، الأمر الذي يعكس تعدد النماذج القانونية المعتمدة عالميا.

ونظرا للأهمية البالغة لهذا النظام في تحقيق العدالة الجنائية، وما أثير من حوله من جدل فقهي وتشريعي، بين اتجاه مؤيد للإبقاء عليه واتجاه آخر يدعو إلى إلغائه، كان من الضروري قبل الخوض في تقييم هذا النظام مناقشة المفاهيم التي تتضمنها هذه الدراسة، حيث أنه لا يستقيم تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري إلا بعد تحديد دقيق لماهيته، وتوضيح أحكامه في التشريع الجزائري.

وبناء على ما تقدم، سنقوم في هذا الفصل بالتعرف على ماهية نظام المحلفين من خلال تحديد مفهومه وتمييزه عن بعض النظم الشبيهة به في مبحث أول، ثم ننتقل إلى دراسة نظام المحلفين في التشريع الجزائري من خلال تناول التطور التاريخي لهذا النظام في الجزائر وصولا إلى دراسة تنظيمه القانوني في ظل القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجديد في مبحث ثان.

المبحث الأول: ماهية نظام المحلفين

تعد دراسة ماهية نظام المحلفين مدخلا أساسيا لفهم سياسة إشراك المواطن العادي في إرساء قواعد العدالة الجنائية، وللوقوف على خلفيات هذا الإشراك، يجب أولا تحديد مفهوم نظام المحلفين وهذا ما سيتم التطرق إليه في مطلب أول، وتمييزه عن غيره من النظم به في مطلب ثان.

المطلب الأول: مفهوم نظام المحلفين

إن تحديد مفهوم نظام المحلفين يستلزم منا الإحاطة بمختلف جوانبه، من خلال تعريفه حتى يتسنى لنا بعدها تمييزه عن بعض الأنظمة الشبيهة به. وعليه قسمنا هذا المطلب إلى فرعين، نتناول تعريف نظام المحلفين في فرع أول، ثم نتطرق إلى تمييز نظام المحلفين عن بعض الأنظمة الشبيهة به في فرع ثان.

الفرع الأول: تعريف نظام المحلفين

للإحاطة بتعريف شامل ودقيق لنظام المحلفين وجب علينا تعريف المحلفين من الناحية اللغوية والتشريعية ومن الناحية الفقهية.

أولا: التعريف اللغوي لنظام المحلفين

تستمد كلمة "المحلفين" مصدرها من الحلف أو القسم، وذلك لأن المحلفين يؤدون اليمين بعد جلوسهم على منصة القضاء¹.

وقد جاء في اللغة أن كلمة الحلف والحلف: القَسَمُ لغتان، حَلَفَ أي أقسم، يَحْلِفُ حَلْفًا وحَلْفًا وحَلْفًا ومَحْلُوفًا، وهو أحد ما جاء من المصادر على مَفْعُولٍ مثل المَجْلُودِ والمَعْقُولِ والمَغْسُورِ

¹ أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ قانون الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، الطبعة الخامسة، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 03.

والميسور، والواحدة حلفة، ويقولون: مَحْلُوفَةٌ باللهم ما قال ذلك، ينصبون على إضمار يَحْلِفُ بالله مَحْلُوفَةٌ أي قسماً، والمحلوفةُ هو القسم¹.

أما بالنسبة لكلمة "المحلفين" في اللغة الانجليزية "jury"، فهي مشتقة من اللغة الفرنسية القديمة "juré"، ويقصد بها في قاموس لاروس العالمي Larousse: مجموعة من المواطنين يدعون للإسهام في ممارسة العدالة².

كما يعرف القاموس القانوني هيئة المحلفين بأنها: "عنصر مميز لبعض الجهات القضائية، تتكون من محلفين من عامة المواطنين، يتم استدعاؤهم بصفة استثنائية ومؤقتة للمشاركة في إقامة العدالة الجنائية والفصل في القضايا الجزائية"³.

وعليه يمكن القول أن المحلفين مجموعة من المواطنين يدعون للمشاركة في مجلس القضاء، بعد حلفهم اليمين لسماع الدعوى وإصدار قرارهم في وقائعها، ليقوم القاضي بتطبيق حكم القانون على هذه الوقائع.

ثانياً: التعريف التشريعي لنظام المحلفين

أقر المشرع الجزائري نظام المحلفين في دستور سنة 2020، وذلك بموجب المادة 170 التي نصت على أنه: "يمكن أن يساعد القضاة في ممارسة مهامهم القضائية، مساعدون شعبيون وفقاً للشروط التي يحددها القانون"⁴.

كما نظم أحكام هذا النظام في قانون الإجراءات الجزائية، إلا أنه لم يضع تعريفاً دقيقاً له، واكتفى ببيان الشروط الواجب توافرها في هيئة المحلفين، إضافة إلى تحديد كيفية إعداد القائمة

¹ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، المجلد 9، دار صادر بيروت، لبنان، 1994، ص 53.

² زليخة التجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، رسالة ماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق - بن عكنون - جامعة الجزائر، الجزائر، 2000-2001، ص 38.

³ Le jury: élément propre à certain juridictions, formé de jurés, simples citoyens appelés à titre exceptionnel et temporaire à rendre la justice pénale, Voir: Raymond Guillien et Jean Vincent, Termes juridiques, 25^e, Editons Dalloz paris, France, 2017, p 327.

⁴ المادة 170 من دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي 442-20 المؤرخ في 30-12-2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادرة في 30 ديسمبر 2020.

الخاصة بهم، ضمن الباب الثاني المتعلق بمحكمة الجنايات، وخاصة في الفصل الثالث والخامس منه، على غرار المشرع الفرنسي الذي أخذ منه المشرع الجزائري هذا النظام.

وتجدر الملاحظة هنا أن المشرع الجزائري استعمل مصطلحين للدلالة على مشاركة أشخاص من غير القضاة المهنيين في ممارسة الوظيفة القضائية إلى جانب القضاة المحترفين وهما: مصطلح المحلفين في قانون الإجراءات الجزائية، ومصطلح المساعدين القضائيين (L'échevinage) في المرسوم التنفيذي رقم 95-294 الذي يحدد تعريفات بعض المصاريف الناتجة عن تطبيق الإجراءات القضائية وكيفية دفعها¹.

غير أن هذين المصطلحين ليسا مترادفين من الناحية القانونية، إذ تختلف من حيث طبيعة المشاركة والصلاحيات الممنوحة لأصحابها، فبينما يقوم نظام المحلفين التقليدي على هيئة مستقلة من المواطنين تفصل في الوقائع، يقوم نظام المساعدين القضائيين على مشاركة المواطنين للقضاة المهنيين في تشكيل الهيئة القضائية والتداول في الأحكام، تجدر الملاحظة هنا، أنه توجد صورتين لاشتراك العنصر غير المحترف وهما:

1- صورة انفراد القضاة غير المحترفين بالفصل في الدعوى حيث لا يشاركونهم القضاة المحترفون، ومثال ذلك قضاة السلام "Juge de paix" في إنجلترا وفرنسا وإسبانيا، القاضي البلدي "Juge communal" سابقا في المغرب.

2- صورة اشتراك القضاة غير المحترفين مع القضاة المحترفين بالفصل في الدعوى، وهنا أيضا نفرق بين ثلاث حالات: الأولى فصل القضاة غير المحترفين فقط في مسألة الإدانة بينما يفصل القضاة المحترفون في مسألة العقوبة وهذا ما يعبر عنه بنظام المحلفين حيث يختص المحلفون بمسائل الواقع، بينما تترك مسائل القانون للقضاة.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 95-294 مؤرخ في 30 سبتمبر سنة 1995، يحدد تعريفات بعض المصاريف الناتجة عن تطبيق الإجراءات القضائية وكيفية دفعها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 57، الصادرة في 4 أكتوبر 1995.

والحالة الثانية فصل القضاة غير المحترفين وحدهم بشأن الإدانة، ثم يلتحق بعضهم بالقضاة المحترفين ليتداولوا معهم بشأن العقوبة كما في النرويج أو يلتحق جميع المحلفين بالقضاة للفصل معهم بشأن العقوبة كما في بلجيكا.

أما الثالثة فهي اشتراك المحلفين مع القضاة في جميع الإجراءات، فيتداولون معا بشأن الإدانة ثم بشأن العقوبة، ويسمى هذا النظام بنظام مساعدى القضاة L'échevinage هو النظام المعمول به في الجزائر وفرنسا، ورغم ذلك لا يزال يُفضل استعمال مصطلح نظام المحلفين¹. وبالتالي فالمصطلح الأصح في النظام الجزائري هو المساعدين القضائيين، ومع ذلك استعمل مصطلح "نظام المحلفين" في قانون الإجراءات الجزائية، كما يفضلته الفقه باعتباره التسمية الأكثر شيوعا للتعبير عن القضاء الشعبي بمختلف صورته².

أما في التشريعات العربية المقارنة، القريبة من التشريع الجزائري سواء من حيث التراث المشترك والمصير الواحد كالتشريع المغربي والتونسي، وبدرجة أقل التشريع المصري واللبناني، فإن هذه الدول لم تتبنّ نظام المحلفين، بل اعتمدت نظام القضاة المحترفين في تشكيلة محكمة الجنايات، وبالتالي لا نجد في تشريعاتها تعريفا لهذا لنظام³.

ثالثا: التعريف الفقهي لنظام المحلفين

تعددت التعريفات الفقهية سواء لنظام المحلفين أو للمحلفين في حد ذاتهم، وذلك كالاتي:
بالنسبة لنظام المحلفين، فقد عُرِف بأنه: "صورة من صور إسهام الشعب في إدارة العدالة الجنائية، بوصفه وسيلة تتيح لمجموعة من أشخاص غير منتخبين يتم اختيارهم أو تعيينهم من

¹ زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دراسة مقارنة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع عين مليلة، الجزائر، 2015، ص 121.

² محمد بن أحمد، التقاضي على درجتين في الجنايات بين الواقع والقانون، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2017، ص 165.

³ محمد بورويّة، مشروع إصلاح محكمة الجنايات، الجزائر، وزارة العدل، الجزائر، سبتمبر 2020، ص 10.

الفصل الأول: الإطار العام لنظام المحلفين

أجل النظر في قضية جنائية، والمشاركة في اتخاذ القرار بشأن الأمور المتعلقة بالوقائع أو القانون¹.

كما عرّف بأنه: "نظام يعتمد على القضاء الشعبي الصرف تحت إشراف قضاة محترفين، فمشاركة المواطنين في تحقيق العدالة الجنائية يزيد من ثقة المتقاضين في الأحكام الصادرة، إذ يتولّون الفصل في مسألة الوقائع ثبوت التهمة أو نفيها"².

وعرّف أيضا بأنه: "النظام يقوم على إشراك مجموعة من المواطنين العاديين للمساهمة إلى جانب القضاة في المحاكمة، وإصدار الأحكام الجنائية"³.

أما بالنسبة للمحلفين فقد عرّفوا بأنهم: "يمثلون العنصر الشعبي في محكمة الجنايات ويجب أن تتوفر فيهم شروط الأهلية المنصوص عليها قانونا، ولا تتعارض مهمتهم مع بعض الوظائف في الدولة، يتم اختيارهم عن طريق القرعة من القائمة السنوية التي تحددها اللجنة المنعقدة في مقر المجلس القضائي"⁴.

كما ورد في دائرة المعارف البريطانية تعريف للمحلفين مفاده أنهم دائما جماعة من الرجال العاديين المحليين، يدعون رسميا للإجابة عن بعض الأسئلة بعد حلف اليمين⁵.

¹ أحسن العسكري، عن ضرورة التمسك بالطابع الشعبي لمحكمة الجنايات في القانون الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر، المجلد 11، العدد 01، 2020، ص 93.

² صبرينة جدي، النظام القانوني للمحلف في محكمة الجنايات: دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 07، أكتوبر 2022، ص 485 .

³ أحمد مروي، نظام المحلفين على ضوء إصلاح محكمة الجنايات بموجب قانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر، 2022، ص 228.

⁴ أحمد شوقي الشلقاني، المرجع السابق، ص 397.

⁵ محمد أبو شادي عبد الحليم، نظام المحلفين في التشريع الجنائي المقارن، منشأة المعارف، مصر، 1980، ص 38، متوفر على الموقع الإلكتروني:

<https://arab-ency.com.sy/details/12393>(<https://arab-ency.com.sy/details/12393>)

تم زيارته بتاريخ: 03 ماي 2026، على الساعة: 20:11.

وتشترك جميع هاته التعريفات في أنها تقوم على فكرة إشراك المواطنين العاديين في إصدار الأحكام القضائية.

انطلاقاً من هذه التعريفات، يمكن القول إن نظام المحلفين يعد نظاماً قضائياً يقوم على إشراك مجموعة من المواطنين العاديين، إلى جانب القضاة المحترفين في الفصل في القضايا الجزائية (الجنايات)، وذلك بعد أدائهم اليمين القانونية، ويهدف هذا النظام إلى إدماج العنصر الشعبي في تحقيق العدالة، من خلال تمثيل الضمير الاجتماعي والمساهمة في تقييم الوقائع والأدلة على أن يتولى القاضي تطبيق القاعدة القانونية، وتكون لآرائهم ذات القيمة القانونية لآراء القضاة.

الفرع الثاني: نشأة نظام المحلفين

تباينت آراء الفقهاء والمؤرخين حول الأصل التاريخي لنظام المحلفين، وقد انقسموا في ذلك إلى اتجاهين: اتجاه يرى أن جذور هذا النظام تعود إلى الحضارات القديمة، واتجاه آخر يرى أن شكله المعاصر نشأ في إنجلترا.

أولاً: إمتداد جذور نظام المحلفين إلى الحضارات القديمة

يرى بعض الباحثين أن فكرة إشراك غير القضاة في الفصل في النزاعات ليست وليدة العصر الحديث، بل تمتلك جذوراً عميقة في أنظمة قضائية قديمة مثل تلك التي عرفتها مصر القديمة واليونان وروما.

فقد أسست الحضارات القديمة نظاماً قضائياً تقوم على مشاركة المواطنين كعناصر فعالة في القضاء، وقد أظهرت الدراسات أن المحاكم المصرية القديمة كانت تضم عدداً كبيراً من الأعضاء المنتخبين من بين الأشخاص المعروفين بحسن السمعة والأخلاق في المجتمع، وهو ما يشير إلى حرص المجتمعات الأولى على إشراك "الرأي الشعبي" في تقرير مدى صحة الوقائع

والتصرفات، لاعتقادهم بأن العدالة لا تتحقق عبر سلطة فردية فحسب، بل عبر مشاركة جماعية ونزاهة المجتمع بأكمله في إصدار الحكم¹.

وقد نقل بعض المؤرخين هذه الفكرة من مصر إلى اليونان، حيث كان "هيليايا Heliaia" في أثينا نموذجا لهيئة محلفين كبرى تضم آلاف المواطنين الذين يتم اختيار بعضهم دوريا للفصل في القضايا الجنائية والمدنية، ويُعد هذا النظام أحد أقدم النماذج المسجلة لإشراك المواطنين في اتخاذ القرار القضائي، بما يشير إلى إدراك مبكر لأهمية المراقبة الشعبية في ضمان نزاهة القضاء². أما في روما القديمة فقد تطور هذا الدور ليصبح أكثر تنظيمًا مع وضع قواعد صارمة لاختيار أعضاء الهيئة وتحديد صلاحياتهم، وهو ما وفر أساسا أوليا لتطور الفكرة في أوروبا لاحقا³.

ثانيا: نشأة نظام المحلفين في إنجلترا الحديثة

على النقيض من ذلك، يرى فريق آخر من الفقه أن النظام الحديث للمحلفين، كما نعرفه في الآن، لم يكن امتدادا مباشرا للأنظمة القضائية التي عرفت الحضارات القديمة، وإنما نشأ أساسا نتيجة تطور تطور نظام "التتقيب والتحري" في إنجلترا بعد فتح النورمانديين في القرن الحادي عشر، حيث أصبح نظام المحلفين تديره مديريات ومجالس الأقاليم والمراكز الإدارية، مختصة بالفصل في كل الدعاوى المدنية والجنائية، فيما كانت تعرف آنذاك بالمحاكم الأهلية، بحيث كانت وسائل الإثبات أمام تلك المحاكم القديمة تتسم بالعدالة الشعبية لكون المواطنين كانوا يراقبون سياساتها وميزانياتها المالية وقضاتها⁴.

¹ Mustafa, A. (1986). Legal Systems in Ancient Egypt, Cairo University Press. Disponible sur le site : <http://moodle.univ>. Consulté le 13/03/2026 à 08h :00

² Doyle, W. (1994). Ancient Greek Legal Institutions. Oxford University Press, Disponible sur le site : <https://library.oopen.org/handle/20.500.12657/105889>, 08:15

³ Steiner, J., Alston, P., & Goodman, R. (2003). International Human Rights in Context: Law, Politics, Morals, Oxford University Press, Disponible sur le site: <https://books.google.com>. Consulté le 13/03 /2026 à 10h :00.

⁴ حازم فضل محمد الحنيطي، التنظيم القضائي الجنائي - دراسة مقارنة بين نظام القنطرة الوجدانية ونظام المحلفين، مذكرة ماجستير في قسم القانون، جامعة عمان العربية، الأردن، جوان 2019، ص 15.

فقد كان المحلفون يستخدمون في الأغراض الإدارية كمجرد شهود على المعلومات التي يؤدونها خدمة لأغراض الملك والتاج، ثم تطورت هذه الوظيفة من مجرد شهود إلى قضاة، ويعود الفضل في ذلك إلى هنري الثاني، وأصبح وجود المحلفين في هيئات القضاء مقترنا بحماية الضعيف وب حفظ النظام والأمن¹.

ومع تطور ذلك النظام وانتشاره، أخذت فكرة هيئة المحلفين تنتقل تدريجيا من إطارها الإنجليزي إلى أنظمة قانونية في أوروبا وأمريكا، حتى أصبحت جزءا أساسيا من منظومات العدالة. ونظرا لأهمية نظام المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا، سيتم التطرق بإيجاز إلى أهم خصائص هذين النظامين، حيث تكتسي دراسة النموذج الفرنسي أهمية خاصة بالنسبة للجزائر، باعتبار أن نظام المحلفين الجزائري يعد موروثا عن التشريع الفرنسي الذي كان له أثر واضح في تشكيل العديد من قواعد الإجراءات الجزائية الجزائرية.

1- نظام المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية

يستند نظام المحلفين في الولايات المتحدة الأمريكية إلى مرجعية دستورية وتاريخية راسخة، إذ كفلت الفقرة الثانية من المادة الثالثة من الدستور الأمريكي لعام 1789 حق الأفراد في المحاكمة عن طريق هيئة محلفين في كافة الجرائم، باستثناء إجراءات العزل السياسي التي يختص بها الكونغرس بالنسبة لرئيس الدولة أو نائبه أو المسؤولين المدنيين، وقد تعززت هذه الضمانة بصدور التعديلين السادس والسابع ضمن وثيقة الحقوق سنة 1791، حيث أوجب التعديل السادس كفالة محاكمة علنية سريعة بواسطة هيئة محلفين محايدة في النطاق الجغرافي الذي ارتكبت فيه الجريمة، بينما كفل التعديل السابع هذا الحق في القضايا المدنية الخاضعة للقانون العام والتي تتجاوز قيمتها عشرين دولارا².

¹ زليخة التجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، المرجع السابق، ص 27.

² أحمد سليمان العتيبي، نظام هيئة المحلفين: الجذور التاريخية والإسلامية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، السنة 10، العدد 11، ديسمبر 2021، ص 35.

كما ينص القانون الأمريكي على قاعدة عامة مفادها عدم استبعاد لأي مواطن من الخدمة كمحلف كبير أو صغير على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الأصل القومي أو الوضع الاقتصادي، بشرط أن يكون بالغاً من العمر ثمانية عشر عاماً ومقيماً داخل الاختصاص القضائي لمدة عام واحد على الأقل، ملماً بالقراءة أو الكتابة، غير مصاب بضعف عقلي، أو متهم بتهمة معلقة أو تمت إدانته بجريمة معاقب عليها بالسجن أكثر من عام ولم يتم استرداد حقه المدنية¹.

ويتميز النظام الأمريكي بوجود نوعين رئيسيين من هيئات المحلفين، هيئة المحلفين التقليدية الصغرى (Trial Jury)، وهيئة المحلفين الكبرى (Grand Jury)، وتكمن التفرقة بينهما في أن الهيئة التقليدية الصغرى أكثر أنواع هيئات المحلفين شيوعاً وتسمى كذلك بهيئة المحلفين الجزئية، والتي سميت بهذا الاسم لصغر حجمها نسبياً، تتألف عادة من ستة إلى اثني عشر عضواً، تقرر أن كان المتهم مذنباً أو بريئاً في القضايا الفيدرالية الجنائية أو المدنية وذلك من خلال التصويت بالإجماع بعد مداولات علنية قد تستمر ساعات أو أسابيع².

أما هيئة المحلفين الكبرى تتكون عادة من ستة عشر إلى ثلاثة وعشرين محلفاً، مهمتها الرئيسية تحديد إن كان هناك أدلة كافية لإحالة المتهم إلى المحاكمة أم لا، والجدير بالذكر هنا أن الإحالة بقرار من هيئة المحلفين يعد حقاً دستورياً فدرالياً في جميع قضايا الجنايات، كما ينص التعديل السادس من الدستور الأمريكي على عدم جواز تطبيق عقوبة إلا بعد إجراء محاكمة علنية وسريعة بواسطة هيئة المحلفين غير متحيزة³.

وبذلك، يتبين أن الغرض الجوهري للهيئة التقليدية الصغرى هو تحقيق العدالة والفصل النهائي في النزاع، بينما يتمثل الغرض من الهيئة التقليدية الكبرى في منع المقاضاة الجنائية

¹ فهد نايف الطريسي، نظام المحلفين ومدى فعالية تطبيقه في المملكة العربية السعودية، المجلة العلمية، كلية الشريعة والقانون بأسبوط، جامعة الأزهر، مصر، الجزء 01، العدد 36، جانفي 2024، ص 320.

² أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 38.

³ يوسف حجي المطيري، مفاوضات الاعتراف المسبق بالذنب - دراسة في القانون الأمريكي، مجلة الحقوق - الكويت، إصدار خاص، الكويت، جوان 2021، ص 468-485.

التعسفية غير القائمة على أدلة، وحماية أفراد المجتمع من الاتهامات الحكومية التي لا أساس لها من الصحة¹.

2- نظام المحلفين في فرنسا

تعكس محكمة الجنايات منذ نشأتها في فرنسا قبل قرنين، تطور الديمقراطية بين التقدم والتراجع، كما تعبر عن تداخل البعد القضائي والسياسي في فرنسا، ويُعد نظام المحلفين أحد أبرز مظاهر هذا التوجه الديمقراطي، إذ نشأ مع الثورة الفرنسية (1789-1791) كرمز للسيادة الشعبية، حيث كان المواطنون يمثلون "الوجه القضائي للأمة" ويحكمون بمفردهم بناء على "يقينهم الوجداني" دون الحاجة لتعليل أحكامهم، وكانت أحكامهم مقدسة وغير قابلة للاستئناف، باعتبار أن الشعب لا يخطئ².

أما فيما يتعلق بالشروط الواجب توافرها في المحلفين في الوقت الحال، فقد نظمها قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي في المادة 255 منه، وتتمثل في: حصر ممارسة الوظيفة للمواطنين فقط من الجنسين ويقضي الأجانب عدا رعايا الاتحاد الأوروبي، كما عدّل السن الأدنى ليصبح ثلاثة وعشرون سنة عام 1972، مع إعفاء من تجاوز 70 سنة بطلب منه، واشتراط إتقان القراءة والكتابة والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية والعائلية، مع وجود حالات تعارض تمنع ممارسة الوظيفة كأعضاء الحكومة والبرلمان والقضاء والمجلس الدستوري ومجلس المحاسبة، ويستبعد المحكومون بجناية أو جنحة في صحيفة سوابقهم والمحجور عليهم³.

وتمر آلية الاختيار بإعداد القائمة السنوية بالقرعة العشوائية من القوائم الانتخابية، لمراعاة تمثيل طوائف المجتمع تماشياً مع المادة 260 قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي، وتستكمل

¹ أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 35.

² Denis Salas, La cour d'assises: Actualité d'un héritage démocratique, 2e éd, Paris, La Documentation française, Paris, France, 2018, p 11, Disponible sur le site : www.vie-publique.fr, consulté le 01 juin 2026. à 10h :00.

³ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 486 - 490 .

التشكيلة بالقرعة العلنية لاختيار 40 محلفا للدورة و12 احتياطيا طبقا للمادة 266 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي بمقر الجنايات، أما اختيار محلفي الجلسة، فيتم من خلال المناداة على المحلفين الحاضرين وسحب العدد المطلوب بحضور المتهم ومحاميه والنيابة العامة طبقا للمادة 284، حيث يتكون التشكيل النهائي من ثلاثة 3 قضاة وستة 6 محلفين في الجنايات الابتدائية، وثلاثة قضاة وتسعة محلفين في المحكمة الاستئنافية¹.

غير أن نظام المحلفين في فرنسا شهد في السنوات الأخيرة تراجعا وانعطافا كبيرا في بسبب إصلاحين تشريعيين، تمثلا في إقرار حق المتهم في الاستئناف بموجب قانون سنة 2000 وفرض تعليل الأحكام بموجب قانون سنة 2011²، كما تم تقليص عدد المحلفين إلى ستة (6) في محكمة الجنايات الابتدائية وتسعة (9) في محكمة الجنايات الاستئنافية، وفقا لنص المادة 296 قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي، وفي المقابل شهد النظام توسعا بصدور قانون سنة 2011 المتعلق بمساهمة المواطنين في تسيير العدالة الجنائية ومحاكمة الأحداث، حيث لم يعد نظام المحلفين مقتصرًا على محاكم الجنايات، بل امتد ليشمل بعض محاكم الجناح أيضا، ويقوم هذا النظام على جواز استدعاء المواطنين للاشتراك باعتبارهم محلفين في تشكيل محكمة الجنايات، أو بصفتهم مواطنين مستشارين لمساهمة في استكمال تشكيلة بعض محاكم الجناح³.

يتضح من خلال ما تقدم، أن المسارات التاريخية المختلفة قد ساهمت في تكوين نظام المحلفين الحالي، الذي بدأ في شكل ممارسات اجتماعية وإدارية ليصبح تدريجيًا نظامًا قانونيًا مستقلًا، يقوم على مشاركة المواطنين في القضاء، ويتضح من خلال هذا التطور بداية من الحضارات القديمة كالمصرية واليونانية وصولًا إلى النظام الإنجليزي المنظم ثم انتقاله إلى الولايات المتحدة والقارة الأوروبية، مدى ارتباط نظام المحلفين بفكرة مشاركة المجتمع في تطبيق القانون من أجل تحقيق العدالة.

¹ صبرينة جدي، المرجع نفسه، ص 486-490.

² Denis Salas, op.cit., p 12.

³ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 495.

المطلب الثاني: التمييز بين نظام المحلفين وبعض النظم الشبيهة به

عرفت النظم القضائية صوراً متعددة لمشاركة المواطنين في تحقيق العدالة، من بينها نظام التحقيق الملكي، ونظام التحقيق والمحاكمات الشعبية، كما عرف النظام القضائي الإسلامي بدوره عدة صور من الاشتراك الشعبي في مجالس القضاء¹، ومن أبرزها نظام اللفي، نظام العدول.

وإذا كانت هذه النظم تتقاطع مع نظام المحلفين في فكرة إشراك المواطنين في سير العدالة، فإنها تختلف عنه من حيث طبيعة الاختصاصات المسندة للمشاركين فيها، لذلك تقتضي الدراسة التمييز بين نظام المحلفين وهذه النظم الشبيهة به، بغية إبراز خصائصه المميزة وتحديد نطاقه بدقة، غير أننا سنركز على ثلاث أنظمة فقط باعتبارها الأقرب إلى نظام المحلفين، وهي: نظام اللفي الذي خصصنا له فرع أول، ونظام العدول الذي سنتطرق إليه في فرع ثان ونظام المشاورة الذي يتم ستناوله في فرع ثالث.

الفرع الأول: التمييز بين نظام المحلفين ونظام شهادة اللفي

يعود أصل نظام شهادة اللفي إلى فقهاء المذهب المالكي - لاسيما فقهاء الأندلس والمغرب - مع بداية القرن العاشر للهجرة، حيث استحدثوا نوعاً من الشهادة على خلاف الأصل والمشهور وهو شهادة العدول، مراعاة للمصالح، وحفظاً للأحكام من التعطيل².

وسميت بهذا الاسم لاختلاط الشهود فيها واجتماعهم من طبقات مختلفة ومتعددة، فتلف وتضم للوصول إلى شهادة كاملة في النهاية، يتكون من اثني عشر (12) شاهداً يقسمون على قول الحق، يؤدونها عند الحاجة إليها في حالات خاصة، حيث يتم الاتفاق بالإجماع حول الواقعة

¹ زليخة التجاني، المرجع السابق، ص 122.

² سعاد رباح، فقه العمليات ملامح من تجديد القضاء المالكي، شهادة اللفي نموذجاً، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، المجلد 36، العدد 03، ديسمبر 2022، ص 42.

الفصل الأول: الإطار العام لنظام المحلفين

وعلى ما رأوه وسمعوه، وفي حال عدم اتفاقهم جميعا يتم البحث عن مزيد من الشهود لاستكمال العدد مراعاة للعدالة¹.

يتشابه كل من نظام اللفيف ونظام المحلفين في أن كلاهما يعتمدان على إشراك أشخاص من غير القضاة المهنيين إما شهودا من اللفيف أو مواطنين مختارين كالمحلفين، بالإضافة إلى أن كلاهما يستمدان شرعيتهما من العرف أو المشاركة الشعبية المباشرة.

لكنهما يختلفان من حيث العدد في نظام اللفيف يتطلب إحضار 12 شاهدا ويشترط فيهم الاجماع والاتفاق على شهادة واحدة، كذلك من حيث مرونة النظام بالنسبة لنظام اللفيف أي أنه في حال تعذر حضور بعض الشهود تجوز شهادة بعضهم على بعض تجنباً للمشقة، أما نظام المحلفين فإنه نظام صارم ومقنن يخضع لإجراء القرعة ولا يمكن استبدال محلف بآخر إلا وفق شروط قانونية دقيقة، وعدد أعضائه يختلفون من تشريع إلى آخر.

كما أن نظام اللفيف يرتبط بمرجعية دينية وعرفية واضحة في حين نظام المحلفين فإنه مستوحى من القوانين الوضعية الانجلوسكسونية والفرنسية وينظم بنصوص قانون الإجراءات الجزائية.

وبالنسبة لنطاق التطبيق القضائي، نجد نظام اللفيف اقتصر العمل به ابتداء على الأموال (عقود الأموال)، وبمرور الزمن اتسع العمل بها فشمّل النكاح والطلاق والرضاع وغير ذلك، أما في الدماء فقد اختلف الفقهاء في مدى قبول شهادة اللفيف بها، فالبعض يرى أن شهادة اللفيف لا تعتبر ولا يعمل بها في الدماء وهو القول المشهور، والبعض الآخر يجيز العمل بها²، عكس نظام المحلفين يكون في القضايا الجنائية بصفة أساسية.

¹ أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 49.

أحمد سليمان العتيبي، المرجع السابق، ص 58.

الفرع الثاني: نظام المحلفين ونظام العدول

يتجسد نظام العدول في استئناس القاضي بمجموعة من الأشخاص لتقيّم معه شهادة الشهود، في حين يرى البعض بأن العدول هم الشهود الذين يؤدون الشهادة في مجلس القضاء، كونهم يساعدون القاضي على كشف الحقيقة، فإن الشهادة في الإسلام تقدم على وسائل الإثبات الأخرى¹.

وتكمن أوجه الشبه بينهما، أن كلا النظامين يتشاركان في إشراك أشخاص من غير القضاة المهنيين، وأن عملهم يكون في النظام القضائي مما يجسد فكرة الديمقراطية القضائية ومساهمة المجتمع في تحقيق العدالة، كذلك يشتركان في الغاية المتمثلة في مساعدة القاضي وتويزه للوصول الى الحقيقة بناء على معطيات وشهادات واقعية.

بينما يكون الاختلاف من حيث الطبيعة القانونية، ففي نظام المحلفين يتم اختيار مواطنون عاديون بواسطة القرعة للمشاركة في إصدار الأحكام الجنائية، أما في نظام العدول فيتم تركية الشهود أي يتم اختيارهم لتقنتهم وأمانتهم.

كما يختلفان من ناحية آرائهم، ففي نظام العدول يكون رأيهم استشاريا للقاضي في بعض المذاهب، أي يخضع للسلطة التقديرية للقاضي فالشهادة في الإسلام وسيلة إثبات يقدرها القاضي ولا نقيده مطلقا، أما في نظام المحلفين لمحكمة الجنايات يتمتع المحلف بصوت متساوي مع صوت القاضي المحترف في الإدانة والعقوبة.

وبالنسبة لنطاق التطبيق القضائي، نجد نظام العدول يشمل خاصة المعاملات المدنية الأحوال الشخصية وإثبات الحقوق بمختلف أنواعها، كما أنه مستمد من الفقه الإسلامي على عكس نظام المحلفين المستمد من القوانين الوضعية.

¹ زليخة التيجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، المرجع السابق، ص 40.

الفرع الثالث: نظام المحلفين ونظام المشاورة

يتأسس نظام المشاورة في جوهره على فتح باب المناقشات والمداولات الفقهية والقانونية بين رجال القضاء وأهل الفقه والتشريع الذين يجلسون معا للنظر في الخصومات¹، وتعد الشورى قاعدة من قواعد نظام الحكم والقضاء في الدولة الإسلامية، إذ كان القاضي يلجأ إليها كلما اعترضته مسألة مشتبهة أو تباينت بشأنها وجوه الفهم، مما يتطلب الاستشارة وعدم الاستبداد بالرأي بل إن ذلك ضرورة لا بد منها، ولا عيب في ذلك ولا نقيصة، كما تساهم المشاورة في تعزيز الثقة في القضاء ودفع التهمة عن القاضي بأنه يفاضل أو يحابي أو يرتشي أو يحكم بغير الحق².

من خلال تعريفنا لنظام المشاورة، يتضح أن كل من نظام المشاورة ونظام المحلفين يقومان على مبدأ النقاش المشترك، فلا ينفرد القاضي بتكوين قناعته بمعزل عن الهيئة المحيطة به سواء هيئة المحلفين أو هيئة المشاورة، كذلك فإن الهدف الأساسي وراء كل نظام يتمثل في مساعدة القاضي في الوصول إلى الأحكام، وأهم نقطة هي اشتراكهما في أن كلاهما يمثل مظهر من مظاهر إشراك عنصر خارج سلك القضاء مما يضفي مشروعية في الأحكام الصادرة.

إلا أنهما يختلفان من حيث التشكيلة، ففي نظام المشاورة تتكون حصرا من أهل الفقه والعلماء ورجال القضاء، أما نظام المحلفين فإنه يتشكل من أفراد الشعب العاديين بواسطة القرعة دون اشتراط تخصص علمي أو فقهي، أما بالنسبة لنسبية آرائهم، في نظام المشاورة آرائهم تؤخذ على سبيل الاستئناس، أما في نظام المحلفين فإن أصواتهم ملزمة وتدخل مباشرة في صياغة منطوق الحكم.

وأخيرا نظام المشاورة مستمد من مبدأ الشورى كأصل قطعي من أصول التنظيم القضائي والسياسي في الإسلام، بينما نظام المحلفين فمستمد من القوانين الوضعية.

¹ زليخة التيجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، المرجع السابق، ص 40.

² حسين بن محمد المهدي، الشورى في الشريعة الإسلامية، دراسة مقارنة بالديمقراطية والنظم القانونية، دار الكتاب، اليمن، 2006، ص141.

يتضح من خلال ما تقدم، أن التقارب والتشابه نظام المحلفين والأنظمة السابق ذكرها يقتصر على فكرة المشاركة الشعبية في تحقيق العدالة، بينما يبقى نظام المحلفين نظاما مستقلا بذاته، متميزا بخصائصه القانونية والإجرائية المميزة.

المبحث الثاني: نظام المحلفين في التشريع الجزائري

بالرغم من أن نظام المحلفين يعد تجسيدا لفكرة القضاء الشعبي في الجزائر، وتكمن أهميته في إشراك المواطن في المنظومة الجنائية، إلا أنه لا يمكن تقييم هذا النظام من حيث جدوى الإبقاء عليه أو الاتجاه نحو إلغائه في الجزائر، دون الإحاطة بداية بتطوره التاريخي، ودراسة تنظيمه في التشريع الجزائري الحالي.

وعليه، سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مراحل التطور التاريخي نظام المحلفين في الجزائر، في مرحلة ما قبل الاستقلال وصولا إلى مرحلة ما بعد الاستقلال وذلك في مطلب أول، ثم دراسة تنظيمه القانوني من خلال بيان شروط تطبيقه وقواعده الإجرائية الواردة في القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية في مطلب ثان، وذلك تمهيدا لتقييمه في الفصل الثاني من حيث مبررات الإبقاء عليه ودوافع المطالبة بإلغائه.

المطلب الأول: التطور التاريخي لنظام المحلفين في الجزائر

ارتبط نظام المحلفين في الجزائر بالتحولات السياسية التي شهدتها البلاد، بداية كنموذج فرض إبان الحقبة الاستعمارية لخدمة توجهات معينة، إلى نظام أعيد صياغته بعد الاستقلال ليتماشى مع مبادئ السيادة الوطنية وتكريس الطابع الشعبي للقضاء وغيرها من التحولات التي عززت من هذا النظام، أي أنه مر بمحطات تاريخية هامة شكلت هويته الحالية.

وعليه قسمنا هذا المطلب إلى فرعين، نتناول في الفرع الأول نظام المحلفين في مرحلة ما قبل الاستقلال، ثم نتطرق في الفرع الثاني إلى نظام المحلفين في مرحلة ما بعد الاستقلال.

الفرع الأول: نظام المحلفين في مرحلة ما قبل الاستقلال

عرف نظام المحلفين في الجزائر مسارا تاريخيا مركبا يعكس تفاعل البنية القانونية مع التحولات السياسية والاجتماعية، إذ تعود جذوره إلى الحقبة الاستعمارية الفرنسية¹، حيث حاولت السلطات الفرنسية منذ بداية احتلالها للجزائر تطبيق سياسة الإدماج في المجال القضائي بالجزائر، منتهجين سياسة التدرج في احتواء العدالة الإسلامية، وفي زرع المؤسسات القضائية الفرنسية في الجزائر، فقامت بتأسيس هيئة المحلفين لدى محاكم الجنايات الفرنسية في الجزائر بموجب مرسوم 24 أكتوبر 1870².

غير أن هذا الإدماج لم يكن تجسيدا حقيقيا لفكرة الديمقراطية القضائية، حيث اقتصر اختيار المحلفين عمليا على المستوطنين الأوروبيين، وقد أدى ذلك إلى إقصاء شبه تام للسكان الجزائريين، نظرا لاشتراط التمتع بالجنسية الفرنسية للمشاركة، فضلا عن القوانين التي كانت تحظر اختيار المسبوقين قضائيا أو المفلس أو الذي جردوا من حقوقهم المدنية³.

نتيجة لذلك فقد كشف تطبيق هذا النظام عن تناقضات عميقة، لأن هيئات المحلفين كانت تتشكل أساسا من المستوطنين الفرنسيين دون إشراك الأهالي المسلمين، الأمر الذي أفقدها الحياد والموضوعية، وحولها إلى أداة للهيمنة والقمع الاستعماري أكثر من كونها مؤسسة لتحقيق العدالة. وقد أدركت عدة لجان ومسؤولين فرنسيين خطورة هذا الوضع، فاعتبروا أن محاكمة المسلمين أمام هيئات محلفين تتكون من مستوطنين معادين لهم تمثل إخلالا بمبادئ العدالة والإنصاف. كما أكدت التجارب العملية ذلك، خاصة بعد محاكمات قادة انتفاضة المقراني والشيخ الحداد سنة 1871، ورغم هذه الانتقادات، تمسك المستوطنون الفرنسيون بنظام المحلفين لما يوفره لهم من

¹ زليخة التيجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 122.

² رمضان بورغدة، أضواء على النظام القضائي الاستعماري الفرنسي بالجزائر وردود الفعل الأهلية خلال القرن التاسع عشر، مداخلة مقدمة في أشغال الملتقى الوطني حول الهجرة والمهاجرون في العصور الإسلامية، جامعة 08 ماي 1945 قالة، الجزائر، 2018، ص 6.

³ مكي بن سرحان، النظام القانوني للمحلفين أمام محكمة الجنايات في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، مركز جامعة التكوين المتواصل بسعيدة، الجزائر، العدد 03، 2014، ص 332.

نفوذ سياسي وقضائي يسمح بتكريس سيطرتهم على الأهالي المسلمين، وهو ما يعكس الطبيعة الاستعمارية للعدالة الفرنسية في الجزائر¹.

الفرع الثاني: نظام المحلفين في مرحلة ما بعد الاستقلال

بعد الاستقلال سنة 1962، لم يتجه المشرع الجزائري إلى القطيعة مع هذا النظام رغم ارتباطه بالسياق الاستعماري، بل اختار الإبقاء عليه من خلال المرسوم رقم 63-164 المؤرخ في 25-04-1963 الذي أنشأ المحاكم الجنائية الشعبية، وجعل عدد المحلفين المساعدين ستة (6) وفقا للمادة 7 منه²، حيث تم إدماجه في إطار محكمة الجنايات كآلية لتكريس الطابع الشعبي للقضاء، وهو ما يتماشى مع التوجهات السياسية للدولة الجزائرية في تلك المرحلة. غير أن هذا التبني لم يكن مجرد استتساخ للنموذج الفرنسي، بل خضع لعملية تكيف تدريجية أفرزت نظاما مختلطا يجمع بين القضاة المهنيين والمحلفين، حيث يشارك هؤلاء في المداولة واتخاذ القرار.

وسنتناول في هذا الفرع تطور نظام المحلفين بعد الاستقلال في ظل قانون الإجراءات الجزائية الملغى في أربع محطات رئيسية، تاركين دراسة نظام المحلفين في ظل قانون الإجراءات الجزائية الجديد في المطلب الموالي.

أولا: مرحلة صدور القانون رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الملغى

صدر قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 08 جوان 1966، والملاحظ أنه إلى غاية تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر رقم 95-10 المؤرخ في 25 فيفري 1995، الذي أسس مبدأ وحدة القضاء في الجزائر، تم الإبقاء على نظام المحلفين مع إدخال تعديلات مست تنظيمه وإجراءاته، والجدير بالذكر، أن توجه المشرع الجزائري في هذه المرحلة نحو تكريس المشاركة الشعبية لم يقتصر على القضاء الجنائي العام فقط، بل امتد وتوسع

¹ رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص 6-8.

² زليخة التيجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، المرجع السابق، ص 126 .

ليشمل مجالات قضائية أخرى، حيث ظهر هذا النظام لأول مرة في قضايا الأحداث سنة 1966 في المادة 450 من قانون الإجراءات الجزائية، والتي نصت على تشكيل محكمة الأحداث من قاض رئيس ومساعدين يتم اختيارهما من بين أشخاص من الجنسين، وهو التوجه الذي تعزز لاحقا ضمن القانون رقم 15-12 المتعلق بحماية الطفل.

كما تبنى المشرع الجزائري في نفس السنة العمل بهذا النظام في المادة التجارية بموجب القانون رقم 66-163 الصادر بتاريخ 13 جوان 1966 المتعلق بتسيير المحاكم في المادة التجارية، وظل هذا النظام قائما حتى مع صدور قانون الإجراءات المدنية والإدارية الحالي في المادة 533 منه، أما في المجال الاجتماعي، فقد شهدت المشاركة الشعبية توسعا بدءا من عام 1975 من خلال نص المادة 02 من الأمر رقم 75-32 المتعلق بالعدالة في العمل، وهو النهج الذي استمر التمسك به في القانون رقم 90-04 بشأن تسوية نزاعات العمل الفردية¹، حيث أصبح يخضع لإطار قانوني أكثر دقة، خاصة فيما يتعلق بشروط اختيار المحلفين من حيث السن، الأهلية، وعدم وجود سوابق قضائية، إضافة إلى تنظيم إجراءات ردهم واستبدالهم، وهو ما يعكس توجه المشرع نحو عقلنة هذا النظام والحد من العوامل الذاتية التي قد تؤثر على حيادهم².

كما تم تعزيز دور رئيس محكمة الجنايات في توجيه المحلفين قانونيا أثناء المحاكمة، بما يضمن احترام قواعد القانون رغم عدم تخصصهم، وهو ما يؤكد الطابع الموجه لهذا النظام، فقد أصبحت محكمة الجنايات تتكون من أربعة (4) محلفين وثلاث (3) قضاة، بما يمنح للمحلفين دورا مؤثرا في إصدار الأحكام من خلال المشاركة في تكوين الأغلبية المقررة قانونا، وقد كانت المادة 307 من قانون الإجراءات الجزائية الملغى، تلزم جميع هيئة محكمة الجنايات بالفصل في مسألة جوهرية تتعلق بمدى اقتناعهم الشخصي بثبوت التهمة المنسوبة والمتمثلة في الإجابة على سؤال واحد وهو: هل لديكم اقتناع شخصي؟ وهل المتهم مذنب بارتكاب الواقعة؟

¹ محمد بوروينة، المرجع السابق، ص 4-5.

² مكّي بن سرحان، المرجع السابق، ص 334.

وفي سنة 1991 طرحت مسألة نظام المحلفين ثانية، بسبب بروز الظاهرة الإرهابية في الجزائر، حيث كان الخيار بين التخلي عن المحلفين الشعبيين وبين إحداث محكمة جنائية خاصة لمحاكمة مرتكبي الجرائم الإرهابية والأفعال التخريبية بدون محلفين، لأنها جرائم يصعب فيها على المحلف تفهم جوانبها القانونية المعقدة، ناهيك عن تخوفه في المشاركة للفصل فيها، فكان الخيار الثاني هو الرابع بموجب المرسوم التشريعي المتعلق بمكافحة أعمال التخريب والإرهاب الصادر بتاريخ 30-12-1992¹.

ثانيا: مرحلة صدور الأمر 95-10 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجنائية الملغى

عرفت مرحلة ما بعد الأمر رقم 95-10 وقبل صدور القانون رقم 17-07 تعديلات مست تنظيم محكمة الجنايات في التشريع الجزائري، حيث جاء الأمر رقم 95-10 المؤرخ في 25 فيفري 1955 معدلا ومتمما للأمر رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجنائية الملغى. وتضمن إعادة النظر في أحكام المادة 258 من القانون المذكور، إذ أصبحت محكمة الجنايات تتشكل من قاض برتبة رئيس غرفة بالمجلس القضائي على الأقل، إضافة إلى محلفين اثنين. فبموجب هذا التعديل، خُفّض عدد المحلفين من أربعة إلى اثنين، في محاولة من المشرع للتقليل من سيطرة العنصر الشعبي والرفع من دور القضاة حتى يكون الحكم أقرب إلى العدالة منه إلى العاطفة، خاصة بعد أن حوّلت لمحكمة الجنايات كل القضايا التي كانت من اختصاص المجالس الخاصة التي تنتظر في الجرائم الإرهابية، وهي جرائم يصعب فيها على المحلف تفهم جوانبها القانونية المعقدة ناهيك عن تخوفه من المشاركة في الفصل فيها².

كما يلاحظ أن هذا التعديل جاء استجابة للانتقادات التي وجهت إلى نظام المحلفين، خاصة وأن المادة 261 من قانون الإجراءات الجنائية الملغى لا تشترط فيهم العلم بالقانون، والتي تنص على ما يلي: "يجوز أن يباشر وظيفة المساعدين المحلفين الأشخاص ذكورا أم إناثا جزائريو

¹ أحسن بوسقيعة، مرافعة من أجل محكمة الجنايات بمحلفين أو بدونهم، يوم دراسي من أجل إصلاح محكمة الجنايات، مركز البحوث القانونية والقضائية، الجزائر، 03 أكتوبر 2010، ص 57.

² زليخة التجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، المرجع السابق، ص 60.

الجنسية البالغون من العمر ثلاثين سنة كاملة الملمون بالقراءة والكتابة والمتمتعون بالحقوق الوطنية والمدنية والعائلية والذين لا يوجدون في أية حالة من حالات فقد الأهلية أو التعارض المحددة في المادتين 262 و 263 من هذا القانون¹.

ثالثا: مرحلة صدور القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى

كرس المشرع الجزائري من خلال القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى مبدأ التقاضي على درجتين، مواكبة للتعديل الدستوري لسنة 2016، وذلك لإرساء ضمانات المحاكمة العادلة من خلال اعطائه مكانة بارزة للمتهم في محكمة الجنايات وفقا للمقتضيات الدولية المعمول بها، كما سعى المشرع إلى تعزيز نظام المحلفين بتغيير تشكيلته في محكمة الجنايات سواء الابتدائية أو الاستئنافية².

أي تم إدخال نظام التقاضي على درجتين في الجنايات، وهو ما يعد تحولاً نوعياً في المنظومة القضائية الجزائرية، إذ يتيح إعادة النظر في الأحكام الصادرة بمشاركة المحلفين، مما يشكل ضماناً إضافية للمتقاضين ويحد من الأخطاء القضائية المحتملة.

وبمقتضى هذا القانون عدّلت المواد من 253 إلى 255، حيث أصبحت المادة 258 تنص على أنه: "تتشكل محكمة الجنايات من قاض برتبة مستشار ومن قاضيين مساعدين و 04 أربعة محلفين"، وبذلك عاد الحال إلى ما كان عليه قبل سنة 1995، كما كرّس المشرع الأغلبية للمحلفين في محكمة الجنايات الاستئنافية أيضاً وذلك في الفقرة الثانية من المادة 258، والتي جاء فيها: "تتشكل محكمة الجنايات الاستئنافية من: قاضي برتبة رئيس غرفة بالمجلس على الأقل، ومن قاضيين 02 مساعدين و 04 محلفين"³.

¹ عائشة عبد الحميد، نظام القضاء الشعبي في تشكيلة محكمة الجنايات ضمان لتحقيق العدالة الاجتماعية في مرفق القضاء، مجلة دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عنابة، الجزائر، المجلد 12، العدد 01، ص 391.

² محمد الأمين نوبري، دور نظام المحلفين في تشكيل محكمة الجنايات -بين إرساء العدالة الجنائية واهدائها-، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر، المجلد 07، العدد 01، 2024، ص 409.

³ عبد الله اوهابيه، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري - التحري والتحقيق -، دار هومة، الجزائر، 2008، ص 100.

غير أن هذا التوجه لم يستمر على حاله، إذ عمد المشرع الجزائري، في إطار سن قانون إجراءات جزائية جديد سنة 2025 وإلغاء القانون السابق، إلى إعادة النظر في الأحكام المنظمة لنظام المحلفين وتشكيلة محكمة الجنايات، وهو ما سيتم تناوله بالتفصيل في المطلب الموالي. وعليه يتبين مما سبق، أن المشرع الجزائري لم يتخلى عن نظام المحلفين خلال مرحلة ما بعد الاستقلال، رغم ما أثير بشأنه من انتقادات وما شهدته البلاد من ظروف استثنائية، لاسيما خلال فترة مكافحة الإرهاب، إلا أن هذا التمسك رافقته تعديلات متكررة مست تنظيمه وتشكيلته، فلم يبق هذا النظام على صورته الأصلية الموروثة عن التشريع الفرنسي، وإنما خضع لتكييف يتلاءم مع خصوصيات البيئة القانونية والقضائية الجزائرية.

المطلب الثاني: نظام المحلفين في القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية
نظرا لحساسية الدور الذي يقوم به المحلفون، أحاط المشرع الجزائري هذه المهمة بإطار قانوني دقيق، حدد من خلاله جملة من الشروط والمعايير الواجب توفرها في المرشحين للقيام بها.

وقبل تقييم هذا النظام، وجب أولا التعرف على أحكامه في ظل القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، ومعالجته بشكل مفصل، من أجل فهم آليات تطبيقه، ولهذا خصص هذا المطلب لدراسة وظيفة المحلفين في فرع أول، ثم إبراز دورهم في إصدار الأحكام الجنائية في فرع ثان.

الفرع الأول: وظيفة المحلفين

من أجل القيام بوظيفة المحلفين، أخضع المشرع الجزائري عملية اختيارهم لمجموعة من الشروط والإجراءات القانونية، كما نظم تشكيلة هيئة المحلفين يوم الجلسة، وحدد جزاء تخلفهم عن أداء مهامهم، وتفصيل ذلك كالآتي:

أولاً: شروط اختيار المحلفين

أحاط المشرع الجزائري وظيفة المحلفين بمجموعة من الشروط نظمها بموجب القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، وتعد هذه الشروط جوهرية يترتب عن تخلفها البطلان، وتتمثل في ما يلي:

1- الشروط المتعلقة بالأهلية

بداية سنتعرف على شروط التمتع بالأهلية المطلوب توافرها في المحلفين، لننتقل بعدها إلى توضيح حالات فقدان هذه الأهلية.

أ- شروط التمتع بالأهلية

بمقتضى المادة 398 من قانون الإجراءات الجزائية¹، يباشر وظيفة المحلفين كل من يتوفر فيه شرط: الجنسية الجزائرية، وبلوغ سن ثلاثين (30) سنة كاملة، دون تمييز بين الذكور والإناث، وأن يكون يتمتع بكامل حقوقه الوطنية والمدنية والعائلية، ولملم بالقراءة والكتابة، والتي سنفصلها فيما يلي:

- **الجنسية:** يشترط المشرع الجزائري توافر الجنسية الجزائرية في المحلف، وذلك بالنظر إلى ارتباط العمل القضائي بسيادة الدولة.

ويثار هنا تساؤل حول مدى إمكانية تولي الشخص المتجنس بالجنسية الجزائرية لوظيفة المحلف²، وبالرجوع إلى النصوص القانونية المنظمة لهذه الوظيفة، يتبين أن المشرع الجزائري لم يميز بين الجنسية الأصلية والجنسية المكتسبة عند تحديد شروط الالتحاق بهذه المهمة، وإنما اكتفى باشتراط التمتع بالجنسية الجزائرية بصفة عامة.

¹ تنص المادة 398 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي: "يجوز أن يباشر وظيفة المحلفين، الأشخاص جزائريو الجنسية البالغون من العمر ثلاثين (30) سنة كاملة، الملمون بالقراءة والكتابة والمتمتعون بالحقوق الوطنية والمدنية والعائلية والذين لا يوجدون في أية حالة من حالات فقد الأهلية أو التعارض المحددة في المادتين 399 و400 أدناه".

² أحمد مروي، المرجع السابق، ص 668.

غير أن هذا التوجه قد يثير بعض التحفظات، بالنظر إلى محدودية معرفة المتجنس بعقلية أفراد المجتمع الجزائري ونمط حياتهما، لاسيما وأنه يمكن للأجنبي التقدم بطلب الحصول على الجنسية الجزائرية متى أقام في الجزائر لمدة لا تقل عن سبع سنوات¹.

- **السن:** يشترط المشرع الجزائري بلوغ المحلف سن الثلاثين (30) سنة كاملة، ويعد هذا الشرط جوهريا، يمكن التمسك به للدفع بالبطلان أمام المحكمة العليا، ويستند هذا الشرط إلى اعتبار أن النضج العقلي والخبرة في الحياة الاجتماعية يكسبان الشخص المترشح لمهنة المحلف القدرة على فهم الوقائع واتخاذ قرارات مسؤولة، وكذلك تجنب تأثير العواطف مما يعزز مصداقيته أمام المحكمة والمجتمع، وهذا ما أكدته المحكمة العليا في القرار رقم 180909 المؤرخ في 14-10-1999 الذي جاء فيه أن أحد المحلفين لم يبلغ 30 سنة من عمره يوم انعقاد الجلسة مما يشكل خرقا للإجراءات يترتب عنه النقض².

وفي هذا السياق، أثير نقاش في فرنسا حول تخفيض السن لثمانية عشر (18) مرتين، الأولى سنة 1978 حيث اقترح في مشروع قانون تخفيض السن إلى 18 سنة، لكنه لم يلق الدعم بسبب أن السن المطلوبة لشغل منصب قاض محترف هي ثلاثة وعشرون (23) سنة، والثانية سنة 1996 من خلال مشروع قانون الإجراءات الجزائية، من أجل توحيد مع السن المطلوبة للتسجيل في القوائم الانتخابية هذا من جهة، ولإشراك عنصر الشباب في العدالة من جهة أخرى، وقد لقي هذا الاقتراح تأييد بعض النواب في المجلس الوطني، غير أن لجنة القوانين في المجلس لم تقنع³.

- **المستوى التعليمي:** اشترط المشرع في المحلفين حدا أدنى من المستوى التعليمي يتمثل في الإلمام بالقراءة والكتابة، بما يتيح لهم القدرة على فهم مجريات الجلسات والإجراءات القضائية، ومناقشة الوقائع المعروضة أمامهم والتعبير عن آرائهم الشخصية، بما يمكنهم من تكوين قناعة

¹ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 488.

² قرار رقم 180909 المؤرخ في 14-10-1999، مجلة الحكمة العليا، الاجتهاد القضائي للغرفة الجنائية، قسم الوثائق، المحكمة العليا، عدد خاص، الجزائر، 2003، ص 380.

³ زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 131.

سليمة، كما أن إجراءات المحاكمة أمام محكمة الجنايات تكون كتابية، بالتصويت السري بعبارة (نعم) أو (لا)¹.

ويلاحظ هنا أن المشرع الجزائري لم يشترط في المحلف أن يكون متحصل على شهادات علمية في اختصاصات معينة أو تكويناً قانونياً، مكتفياً بالحد الأدنى للثقافة.

كما قد تقصى عملياً فئة أخرى، وهي فئة ذوي الاحتياجات الخاصة وبوجه خاص المكفوفين، حتى وإن كانوا يحسنون القراءة والكتابة، لأنهم يجدون صعوبة في متابعة المحاكمة، الأمر الذي يجعلهم يطلبون إعفائهم من أداء هذه المهمة، وفي بعض الأحيان اللجنة المكلفة بوضع قائمة المحلفين تستبعد أسمائهم منذ البداية، وقد تفعل ذلك المحكمة عند مراجعة قائمة الدورة².

- **التمتع بالحقوق المدنية والوطنية والعائلية:** يشترط في المحلف أن لا يكون قد صدر في حقه حكم نهائي بمنعه وحرمانه من هذه الحقوق، أو بإسقاط السلطة الأبوية عنه، وذلك تبعاً لإدانته في إحدى الجرائم³.

ويعد الحرمان من ممارسة الحقوق الوطنية والمدنية والعائلية عقوبة تكميلية، تكون وجوبية في الأحكام ذات العقوبة الجنائية، ويهدف هذا الشرط إلى ضمان استقامة المحلف ونزاهته وأن يكون على قدر كاف من الثقة.

ب- حالات فقدان الأهلية

حددت المواد 399 و400 من قانون الإجراءات الجزائية، حالات فقدان الأهلية والمنع

كالآتي:

- **الأشخاص المحكوم عليهم:** يمنع الترشح لوظيفة المحلفين وممارستها الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبات جنائية أو بعقوبة سالبة للحرية أو بغرامة لا تقل عن 20.000 دج وهذا ما تم

¹ مكي بن سرحان، المرجع السابق، ص 335.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 132.

³ سعد عبد العزيز، أصول الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 26.

تعديله في القانون الجديد فقد زاد في قيمة الغرامة حيث كانت سابقا لا تقل عن خمس مئة (500) دينار ولم يحدد المشرع مدة الحبس كما كان سابقا.

نلاحظ أن المشرع الجزائري بقوله العقوبة السالبة للحرية وسع نطاق تطبيق العقوبة لتشمل الأشخاص المحكوم عليهم بجنحة أو مخالفة بغض النظر عن مدة العقوبة أو تاريخ صدور الحكم، وحتى في حالات انقضاء العقوبة بالتقادم.

أما بالنسبة لعقوبة الغرامة فإن المشرع قد ضيق من دائرة الحظر من جهة، إذ أجاز للأشخاص المحكوم عليهم بغرامة تقل عن 20.000 دج الترشح لوظيفة المحلفين، وهو المبلغ الذي تم رفعه لتتماشى مع الحد الأدنى لعقوبة الغرامة المقررة للجنح وفق المادة 5 من قانون العقوبات المعدلة بالقانون رقم 06-23، وفي المقابل وسع المشرع نطاق الحظر من جهة أخرى، بحذفه شرط تقييد المنع بمدة خمس سنوات من تاريخ الحكم النهائي بالغرامة، ليصبح المنع غير مقيد بأي مدة زمنية¹.

- **الأشخاص الموجودون في حالة متابعة:** هم الأشخاص الذين يكونون في حالة اتهام، وكذلك الأشخاص المحكوم عليهم غيابيا من محكمة الجنايات لأن إلقاء القبض على المحكوم عليه غيابيا يؤدي إلى إعادة الإجراءات، وأيضا الأشخاص الصادر بشأنهم أمر بالإيداع في السجن أو بالقبض، أو الموجودين رهن الحبس المؤقت وذلك حسب المادة 399 الفقرة 2 من قانون الإجراءات الجزائية².

- **موظفو الدولة وأعاونها وموظفو الولايات أو البلديات المعزولون:** يُستبعد كذلك كل من صدر في حقه قرار بالعزل من الوظيفة العمومية، سواء كان موظفا في الدولة أو في الولاية أو البلدية الفقرة 3 من المادة 399 من قانون الإجراءات الجزائية.

- **أعضاء النقابات المهنية الممنوعون قضائيا من مباشرة العمل.**

¹ شهرزاد بوعزيز، مستجدات محكمة الجنايات، مداخلة ملقاة في أشغال الملتقى الوطني عن بعد حول قانون الإجراءات الجزائية الجديد 14-25 أي مستجدات؟، مخبر العقود وقانون الأعمال، جامعة قسنطينة الإخوة منتوري، الجزائر، أكتوبر 2026، ص 5.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 133.

- **المفلسون والمحجور عليهم:** الأشخاص المفلسين الذين لم يرد اعتبارهم، والمحجور عليهم والمودعين بمستشفى الأمراض العقلية، الفقرة 4 و 5 من قانون الإجراءات الجزائية.

2- حالات التعارض مع وظيفة المحلفين

نص المشرع الجزائري على الحالات التي تتعارض مع وظيفة المحلف، وحددها بشكل على سبيل الحصر، والتي يمكن تصنيفها لحالات تعارض مطلق وأخرى نسبية.

أ- **حالات التعارض المطلق:** تتنافى وظيفة المحلف مع ممارسة بعض الوظائف، وهذا التعارض جاء إعمالاً لما نص عليه الدستور الجزائري بمبدأ الفصل بين السلطات، ويمكن تقسيم هذه الحالات إلى ثلاث فئات.

- **الفئات ذات الوظائف الحكومية والتشريعية والقضائية:** يستبعد عضو في الحكومة بصفته وزيراً، أو نائباً في البرلمان بغرفتيه، تتعارض وظيفة محلف مع وظيفة قاض لأن المحلف يعتبر هيئة شعبية لنظام الغاية منه محاكمة المتهم من طرف أشخاص عاديين بعيدين عن القانون، فمن المنطق استبعاد رجال القضاء من الوظيفة وهو ما نصت عليه المادة 400 فقرة الأولى من قانون الإجراءات الجزائية.

- **الفئات ذات المناصب العليا في الدولة:** استبعدت المادة 400 من نفس القانون في فقرتيها الثانية والثالثة الوظائف المتعلقة بالمناصب العليا للدولة، الأمين العام للحكومة، وأمين عام ومدير بوزارة أي كانت تلك الوزارة، وذلك لسبب تعيينهم من طرف رئيس الجمهورية أو الوزير الأول لضمان الشفافية ونزاهة المحلفين.

وتجدر الملاحظة هنا، أن المادة 400 من قانون الإجراءات الجزائية الجديد حذفت وظيفة والي أو أمين عام بولاية أو رئيس دائرة من قائمة الأشخاص الذين تتعارض وظيفتهم مع وظيفة المساعد المحلف.

- **الفئات المرتبطة بوظائف السلطة والأمن والرقابة:** استبعدت المادة 400 فقرة 4 من قانون الإجراءات الجزائية من وظيفة محلف ضباط ومستخدمي الجيش الوطني والأمن الوطني والموظفين في الجمارك وموظفي أسلاك أمانة الضبط والأسلاك الخاصة لإدارة السجون ومصالح

الفصل الأول: الإطار العام لنظام المحلفين

المياه والغابات، والمراقبين الميزانياتيين ومراقبي الغش ومستخدمي إدارة الضرائب والأطباء الشرعيين أثناء مزاوله عملهم.

لأن هؤلاء الأشخاص يرتبطون بحكم وظائفهم بأعمال البحث والتحري والتحقيق أو تنفيذ العقوبات أو الرقابة الإدارية والمالية، كما أن بعضهم يشارك بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إجراءات الدعوى العمومية، الأمر الذي قد يؤثر على حيادهم عند الفصل في القضايا المعروضة أمام محكمة الجنايات بسبب خبرتهم المهنية السابقة في المجال الأمني أو القضائي أو الرقابي. وتجدر الإشارة، أن المشرع الجزائري قام بتعويض مصطلح المراقبين الماليين بمصطلح **المراقبين الميزانياتيين**، ومصطلح العاملين بإدارة الضرائب بمصطلح **مستخدمي إدارة الضرائب**، لتوحيد المصطلحات المستعملة في القوانين الأخرى¹.

وعليه لا يجوز أن يمارس وظيفة المحلف كل عضو في الحكومة بصفته وزيرا أو نائبا في البرلمان بغرفتيه والأمناء العامين بالوزارات الحكومية والولاة وأمناء الولايات ورؤساء الدوائر وموظفي مصالح الشرطة وأفراد الجيش تحت أية صفة كانت أثناء الخدمة والعاملين في الجمارك والضرائب والمياه والغابات متى كانوا تابعين للدولة².

ب- حالات التعارض النسبي:

توصف هذه الحالات بكونها نسبية، لأنها لا تقيد الشخص من أداء مهنة المحلف إلا في قضايا معينة فقط، متى كان من شأن ذلك التأثير على حياده واستقلاله في اتخاذ القرار. وعليه، لا يجوز تعيين أي شخص كمحلف في قضية قد سبق له أن القيام فيها بعمل من أعمال الشرطة القضائية أو إجراء تحقيق متعلق بها، أو كان قد أدلى بشهادة فيها أو عمل كمترجم، أو كان مبلغا، أو خبيرا أو شاكيا، أو مدعيا أو مسؤولا مدنيا، وذلك ما بيّنته الفقرة الأخيرة من المادة 400 من قانون الإجراءات الجزائية.

¹ شهرزاد بوعزيز، المرجع السابق، ص 5.

² علي جروه، الموسوعة في الإجراءات الجزائية، المجلد الثالث في المحاكمة، الجزائر، 2006، ص 122.

أما فيما يتعلق بمسألة وجود رابطة قرابة أو مصاهرة، فإن المشرع الجزائري لم يشير إلى هذا الشرط كمانع لممارسة وظيفة المحلف، بخلاف المشرع الفرنسي الذي نص عليه بموجب المادة 291 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي¹، حيث منع كل من تربطه بالمتهم أو محاميه علاقة قرابة أو مصاهرة أن يكون محلف، ويبدو ذلك منطقيا خاصة أن المحلف يعد قاضيا حتى وإن لم يكن محترفا.

وفي الأخير إذا نبين عدم توفر الشروط السابق ذكرها أو كان المحلف في حالة من حالات التعارض وجب شطب اسمه من قائمة المحلفين، وفقا لنص المادة 417 من قانون الإجراءات الجزائية².

ثانيا: إجراءات اختيار المحلفين

اعتمد المشرع الجزائري آلية تضمن الشفافية والحياد في انتقاء المحلفين، وذلك من خلال إعداد قائمة سنوية تضم الأشخاص المؤهلين لأداء هذه المهمة، وعلى أساس هذه القائمة يتم اختيارهم عن طريق القرعة، وفي هذا الإطار سيتم التطرق إلى كيفية إعداد القائمة السنوية والقائمة الخاصة بكل دورة من دورات محكمة الجنايات.

1- إعداد القائمة السنوية

تعدّ سنويا بمقتضى المادة 401 من قانون الإجراءات الجزائية في دائرة اختصاص كل مجلس قضائي قائمتان للمحلفين الأصليين، تتضمن كل قائمة أربعة وعشرون (24) محلفا من

¹ Article 291 du Code de procédure pénal français : " Avant le jugement de chaque affaire, la cour procède, s'il y a lieu, aux opérations prévues par les articles 288, 289 et 289-1. La cour ordonne, en outre, que soient provisoirement retirés de la liste, éventuellement modifiée, les noms des conjoints, parents et alliés jusqu'au degré d'oncle ou de neveu inclusivement de l'accusé ou de son avocat, ainsi que les noms de ceux qui, dans l'affaire, sont témoins, interprètes, dénonciateurs, experts, plaignants ou parties civiles ou ont accompli un acte de police judiciaire ou d'instruction".

² تنص المادة 17 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي: "إذا وجد من بين المحلفين الحاضرين من لم يعد يستوفى شروط التأهيل التي تتطلبها المادة 398 أعلاه، أو أصبح عديم الأهلية، أو في حالة التعارض المنصوص عليها في المادتين 399 و400 أعلاه، أمر الرئيس والقضاة أعضاء المحكمة بشطب اسمه من القائمة".

كل دائرة اختصاص المجلس القضائي، تخص الأولى محكمة الجنايات الابتدائية، والثانية محكمة الجنايات الاستئنافية، توضعان خلال الفصل الأخير من كل سنة للسنة التي تليها.

ويتم تنظيم القائمة عن طريق مراسلة توجه إلى رؤساء البلديات في دائرة اختصاص المجلس القضائي، لوضع قائمة بأسماء المحلفين تحضيراً لافتتاح دورة الجنايات، ليتم اختيار عدد المحلفين حسب عدد النسمة لتلك البلدية، ليأتي دور التحقيق الأمني الذي يتم على مرحلتين: الأولى على مستوى رؤساء البلديات والثانية على مستوى رؤساء المحاكم.

وقد أوكل المشرع مهمة إعداد هاتين القائمتين إلى لجنة يرأسها رئيس المجلس القضائي، وتحدد تشكيلتها بقرار من وزير العدل، وتجتمع بمقر المجلس القضائي باستدعاء من رئيسها خمسة عشر (15) يوماً على الأقل قبل موعد اجتماعها¹.

وتجدر الإشارة هنا، أن المشرع الجزائري لم يحدد صراحة مصدر القائمة التي تعتمد عليها اللجنة في إعداد قائمة المترشحين لوظيفة المحلف، سواء أكانت مستمدة من القوائم الانتخابية - كما هو معمول به في القانون الفرنسي² - أم تُترك لضوابط يحددها القاضي أو تتولاها اللجنة المختصة وفق معايير معينة.

غير أن الواقع العملي يظهر أن رئيس المجلس الشعبي البلدي يتولى إعداد قائمة الأشخاص المؤهلين للمشاركة في نظام المحلفين، بالاعتماد على معايير الكفاءة الظاهرية والمعرفة العامة بالأشخاص داخل المجتمع المدني، ودون تدخل شخصي أو تقدير ذاتي، ويراعى في هذا الاختيار أن يكونوا من ذوي المعرفة العلمية والثقافة العامة³.

¹ تنص المادة 401 من قانون الإجراءات الجزائية، على ما يلي: "... من قبل لجنة يرأسها رئيس المجلس القضائي وتحدد تشكيلتها بقرار من وزير العدل وتجتمع بمقر المجلس القضائي.

تتضمن كل قائمة أربعة وعشرين (24) محلفاً من كل دائرة اختصاص المجلس القضائي.

تستدعي اللجنة من قبل رئيسها خمسة عشر (15) يوماً، على الأقل، قبل موعد اجتماعها".

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 138.

³ انظر الملحق رقم 02، ص 82.

وتتشكل هذه اللجنة من رئيس المجلس القضائي أو ممثله رئيسا، وقاضي حكم أو من النيابة في كل محكمة مقر محكمة الجنايات يعينه رئيس المجلس باقتراح من رئيس المحكمة، ومن رئيس المجلس الشعبي البلدي مقر محكمة الجنايات أو ممثله¹.

وبالإضافة إلى القائمة الأصلية للمحلفين، هناك قائمتين إضافيتين تتضمن كل منهما اثني عشر (12) محلفا احتياطيا بنفس الشروط السابقة، وهذا ما نصت عليه المادة 402 من قانون الإجراءات الجزائية.

2- إعداد قائمة الدورة

بعد الانتهاء من إعداد القائمة السنوية للمحلفين، يتم الانتقال إلى إعداد قائمة الدورة، التي تضم المحلفين الذين سيشاركون فعليا في إحدى دورات محكمة الجنايات، سواء الابتدائية أو الاستئنافية، ويتم اختيارهم عن طريق القرعة.

- **المحلفين الأصليين:** أوجبت المادة 403 من قانون الإجراءات الجزائية، أن يتم سحب أسماء اثني عشر (12) من المساعدين المحلفين، قبل افتتاح دورة محكمة الجنايات الابتدائية أو الاستئنافية بعشرة (10) أيام على الأقل، عن طريق القرعة من القائمة السنوية وفي جلسة علنية، من قبل رئيس المجلس القضائي.

- **المحلفين الاحتياطيين:** يسحب إضافة إلى المحلفين الأصليين، أربعة (4) أسماء من المحلفين الاحتياطيين بالنسبة لمحكمة الجنايات الابتدائية، ونفس العدد بالنسبة لمحكمة الجنايات الاستئنافية من القائمة الخاصة بكل منهما².

وبناء على النصوص القانونية السابقة الذكر يمكن القول، أن إعداد جداول المحلفين هي مهمة سنوية موكلة للجنة مختصة بذلك يشكلها المجلس القضائي بقرار من وزير العدل حافظ الاختتام.

¹ زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 138.

² محمد حريط، أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، على ضوء آخر التعديلات لقانون الإجراءات الجزائية والاجتهاد القضائي، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 508.

ثالثا: تشكيل هيئة المحلفين والآثار القانونية لتخلفهم

محكمة الجنايات هي محكمة شعبية، تتميز عن باقي المحاكم الجزائية العادية في تشكيلاتها، المتكونة من قضاة مهنيين إضافة إلى مواطنين عاديين.

1- تشكيلة هيئة المحلفين يوم الجلسة

تتشكل محكمة الجنايات من عنصر قضائي محترف وعنصر غير محترف، يتمثل في المحلفين، وعند انعقاد جلسة محكمة الجنايات وقبل اختيار المحلفين بطريقة القرعة من الجدول الخاص بهم، يجوز للقضاة المعيّنين في محكمة الجنايات تقرير إجراء القرعة لواحد أو أكثر من المحلفين الإضافيين لحضور المناقشات، ليقوموا بتكملة تشكيلة المحكمة في حالة وجود مانع لدى أحد أعضائها الأصليين، على أن يكون ذلك لأحد القضاة الأصليين للرئيس أن يستبدل به غيره وإن حصل هذا المانع لأحد المحلفين استبدل بأحد المحلفين الإضافيين حسب ترتيبهم في القرعة¹.

أ- تبليغ قائمة المحلفين

يتم تبليغ القائمة للمحلفين وللمتهم، وذلك كالاتي:

- بالنسبة لتبليغ المحلفين: يقع على عاتق النائب العام مهمة تبليغ كل محلف سحب اسمه في القرعة بنسخة من جدول الدورة المقررة له، وذلك قبل ثمانية أيام على الأقل مع التأكيد عليه بضرورة الحضور في اليوم والساعة المحددين لافتتاح الدورة الجنائية²، وفي حالة عدم التبليغ لشخصه، يبلغ في موطنه عن طريق رئيس المجلس الشعبي البلدي وهذا إعمالا بنص المادة 404 من قانون الإجراءات الجزائية، مقابل ذلك يتعين على النيابة العامة تبليغ المتهم قائمة المحلفين المعيّنين للدورة، وذلك في أجل لا يتجاوز اليومين السابقين على افتتاح المناقشات سواء

¹ محمد حزيط، مذكرات في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على ضوء آخر تعديل بموجب القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، الطبعة الخامسة، دار هومة، الجزائر، 2010، ص 211.

² انظر الملحق رقم 01، ص 84

أمام محكمة الجنايات الابتدائية أو الاستئنافية، حيث يعد هذا الإجراء جوهر¹، وفقا لمقتضيات المادة 411 من نفس القانون.

- بالنسبة لتبليغ المتهم: إذا تم تبليغ المتهم يوم الجلسة فإنه يعتبر صحيحا إذ لم يعترض على ذلك، وفي هذه الحالة فإن المناداة على أسماء المحلفين في حضوره عند بداية الجلسة هو تبليغا له، وفي جميع الأحوال يمكن للمتهم التنازل عن هذا الحق في أي وقت مادام الأمر يتعلق بحقوق دفاعه، كما يعتبر سكوته عن استعمال أي حق مخولا له قانونا بمثابة تنازل عنه لا يمكنه بعد ذلك إثارته كوجه للطعن أمام المحكمة العليا².

ب- المناداة على المحلفين وأداء اليمين

نصت المادة 416 من قانون الإجراءات الجزائية في فقرتها الثالثة على ما يلي: "... وإذا قررت المحكمة السير في الدعوى، يقوم أمين ضبط الجلسة بالمناداة على المحلفين المقعدين في القوائم المعدة طبقا للمادة 403 أعلاه...".

تبدأ المحاكمة بعد افتتاح الجلسة وتبدأ المرافعات بمراجعة قائمة المحلفين، وذلك بالتحقق من أسمائهم بالمناداة عليهم عن طريق أمين ضبط الجلسة بأمر من الرئيس ليتأكد من حضور وغياب المحلفين ليفصل في أمرهم.

وطبقا لنص المادة 417 لنفس القانون فإنه إذا وجد بين المحلفين الحاضرين من لم تتوفر فيه شروط التأهيل التي تتطلبها وظيفة المحلف السالفة الذكر، أو من لم تتوفر فيه شروط الأهلية أو موانع قانونية أو حالات التعارض أمرت المحكمة برئيسها والقضاة المستشارين بشطب اسمه من القائمة، كذلك هو الأمر متعلق بوفاة أحد المحلفين.

وبعد التخلّف أو الشطب يكون هناك نقص في قائمة المحلفين الباقية الاثني عشر (12)، يجب استكمال العدد المتبقي للمحلفين الاحتياطيين ليحلو محلهم حسب الجدول الخاص بالدورة،

¹ محمد حزيط، الوجيز في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، قانون رقم 25-14 مؤرخ في 3 غشت 2025، الطبعة الثانية، دار بلقيس للنشر والتوزيع، الجزائر، 2026، ص 511.

² علي جروه، المرجع السابق، ص 136.

وفي حالة عدم كفاية العدد يرجع الى سحب أسماء المحلفين بطريقة القرعة في جلسة علنية من قائمة المحلفين المقيدین بالقائمة السنوية ويبلغ المتهم عن كل تعديل قبل استجوابه. هذا ونشير إلى أن مسألة احترام ترتيب قيد أسماء المحلفين عند استكمال قائمة المحلفين المشكلين لمحكمة الجنايات هي إجراء جوهري يتعين على رئيس محكمة الجنايات عدم مخالفته وقد قضت المحكمة العليا في هذا الصدد في عدة مرات، بنقض وبطلان الحكم الذي تم معاينة خرق هذا الإجراء فيه، بسبب استخلاف محلف أصلي بمحلف احتياطي ثاني دون احترام الترتيب التسلسلي، وذلك بموجب القرار رقم 241433 الصادر بتاريخ 2000/04/25¹، والقرار رقم 0973552 الصادر عن المحكمة العليا بتاريخ 2014/05/22²، والقرار رقم 0979908 الصادر بتاريخ 2014/09/18³.

وبعد استكمال الإجراءات تأتي مرحلة اختيار المحلفين الذين يشاركون في جلسة المحاكمة بجانب القضاء المحترف، وذلك بعد تبليغ رئيس الجلسة للمتهم أنه سيتم إجراء القرعة لسحب أسماء المحلفين الذين سيشاركون في إصدار الحكم عليه والمسجلة أسماؤهم في قصاصات ورقية داخل صندوق، ويخطره بأن له الحق أو لمحامييه في رد ثلاثة من المحلفين وكذلك للنياية العامة حق الرد لمحلفين اثنين، ويكون الرد غير مسببا وهو إجراء جوهري. وإذا تعدد المتهمون يمكنهم ممارسة حقهم في الرد جماعيا، بشرط ألا يتجاوز عدد المحلفين الذين يقرر ردهم الحد المسموح به لمتهم واحد.

وإذا لم يتفقوا المتهمون على ذلك يمكن لكل متهم أن يمارس حقه في الرد بشكل منفرد حسب الترتيب المحدد في القرعة، مع الالتزام بعدم مباشرة أكثر من رد واحد في كل مرة، بحيث لا يتجاوز عدد المحلفين المردودين الحد المخصص لمتهم واحد⁴، وهذا ما تضمنته المادة 420 من قانون الإجراءات الجزائية، غير أن عملية القرعة في هذه الحالة نوعا ما معقدة، نجد تفسيرها في

¹ قرار رقم 241433، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2001، ص 317.

² قرار رقم 0973552، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 02، 2014، ص 414.

³ محمد حزيط، أصول الإجراءات الجزائية في القانون الجزائري، المرجع السابق، ص 516.

⁴ محمد حزيط، مذكرات في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، المرجع السابق، ص 214.

قرار لمحكمة النقض الفرنسية صادر بتاريخ 15-12-1959 التي تفسر المادة 301 من قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي، والتي تقابلها المادة 420 فقرة 5 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، وذلك كالآتي:

- إذا كان عدد المتهمين ثلاثة تجرى القرعة حول من يكون له حق الرد في الأول، ثم من يليه على أن يكون لكل متهم حق واحد فقط، فإذا تم تشكيل المحكمة قبل أن يصل دور أحدهم سقط حقه.

- إذا كان عدد المتهمين اثنين تجرى القرعة حول من يكون له حق الرد أولاً، فإن استعمل الثاني حقه جاز للأول أن يستعمل حق رد الثالث.

- إذا كان عدد المتهمين أكثر من ثلاثة تجرى القرعة بالنسبة لثلاثة فقط، تطبق عليهم القاعدة الأولى دون أن يكون للباقي حق الرد، حتى ولو لم يستعمل الذين ظهرت أسمائهم في القرعة حقهم¹.

وبعد المناداة واستعمال حق الرد يوجه الرئيس الدعوى للمحلفين المختارين من القرعة للجلوس في الأماكن المعدة لهم ويعلن عن اكتمال تشكيلة المحكمة بعد أن يدعو المحلفين الاثنين، ويطلب من المحلف الأول الجلوس على يمينه والثاني على يساره والثالث احتياطياً يجلس في محاباة مع صفوف المحامين.

وبعد ذلك يؤدي كل محلف على حدة أمام الرئيس اليمين²، وبعد تلاوة نص اليمين والانتهاه يدعوه للجلوس، ويتعين على أمين ضبط الجلسة أن يحرر محضر إثبات³ لهذه الإجراءات،

¹ مختار سيدهم، من الاجتهاد القضائي للغرفة الجنائية بالمحكمة العليا، موفم للنشر، الجزائر، ص 96.

² تنص المادة 420 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي: "أقسم بالله وأتعهد أمامه وأمام الناس، بأن أمحص بالاهتمام البالغ غاية الدقة، ما يقع من دلائل اتهام على عاتق فلان (يذكر اسم المتهم)، وألا أبخسه حقوقه أو أخون عهود المجتمع الذي يتهمه، وألا أخبر أحداً ريثما أصدر قراري، وألا أستمع إلى صوت الحقد أو الخبث أو الخوف أو الميل، وأن أصدر قراري حسبما يرتضيه ضميري ويقتضيه اقتناعي الشخصي، بغير تحيز وبالحزم الجدير بالرجل النزيه الحر، وبأن أحفظ سر المداولات حتى بعد انقضاء مهامتي".

³ محضر الإثبات: لتمكين المحكمة العليا من ممارسة سلطتها في رقابة حسن تطبيق القانون بشأن هذا الإجراء الجوهري، ورتب البطلان لكل إجراء ورد ذكره في هذا المحضر بشكل مخالف للقانون. انظر: عبد العزيز سعد، المرجع السابق، ص 44.

يسمى محضر القرعة ليوقع عليه كل من رئيس الجلسة وأمين الضبط، وينبه المتهم وهيئة الدفاع بالشكل النهائي لهيئة محلفي الحكم ما إذ كان له أي اعتراض على الإجراءات التحضيرية¹، وبذلك يعلن رئيسها بأن المحكمة قد تشكلت تشكيلا قانونيا.

2- المسؤولية الجزائية الناتجة عن تخلف المحلفين

حرص المشرع الجزائري على وضع جزاءات يتحملها المحلفون، في حال التخلف عن الالتحاق ومشاركتهم بدون أعذار مبررة.

فبعد انعقاد محكمة الجنايات والانتهااء من كل الإجراءات، فإذا تبين بعد المناداة غياب بعض المحلفين سواء كانوا أصليين أو إضافيين بغير مبرر، أو استجابوا للاستدعاء ثم انسحبوا قبل إتمام مهامهم، فإن رئيس وأعضاء المحكمة يفصلون في أمر المحلفين المتخلفين²، بغرامة تتراوح من 5000 دج إلى 10.000 دج (10.000 دج إلى 20.000 دج) وفقا لنص المادة 416 من قانون الإجراءات الجزائية³.

الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في إصدار الأحكام الجزائية

تعد المساهمة الشعبية في إقامة العدالة بشكل عام والعدالة الجنائية بشكل خاص مسألة بالغة الأهمية، فإشراك المواطنين في تحقيق العدالة الجنائية يعزز من ثقة المتهمين في الأحكام الصادرة عن الجهات القضائية، ولا يقتصر دور المحلفين على الحضور الشكلي، بل يمتد ليشمل المشاركة الفعلية في تكوين القناعة القضائية والمساهمة في تقرير الإدانة والعقوبة، ضمن إطار قانوني منظم يوازن بين سلطة القاضي المهني ومساهمة العنصر الشعبي.

¹ سعد عبد العزيز، المرجع السابق، ص 70.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 172.

³ تنص المادة 467 مكررا 1 من قانون العقوبات الجزائري على ما يلي: "ترفع قيمة الغرامات المقررة في مادة المخالفات كما يأتي:.... إذا كانت الغرامة من 500 دج إلى 1.000 دج يصبح مبلغها 10.000 إلى 20.000 دج".

وعليه، سيتم التطرق إلى حقوق وواجبات المحلفين، ثم بيان أساس اقتناعهم وأهمية إشراكهم في الحكم الجنائي، وأخيراً إبراز الضمانات المقررة لحماية حيادهم، وعلى رأسها مبدأ عزل المحلفين.

أولاً: حقوق وواجبات المحلفين

تُعَدّ محكمة الجنايات من أهم الجهات القضائية في النظام الجنائي، رغم كونها لا تمثل سوى نسبة محدودة من مجموع القضايا المعروضة أمام القضاء، إلا أنها تختص بالنظر في أخطر الجرائم وأكثرها جسامة، وتتميز هذه المحكمة بطبيعة خاصة، إذ لا يقتصر تشكيلها على القضاة المهنيين فقط، بل تشارك فيها أيضاً هيئة من المحلفين يتم اختيارهم من المواطنين عن طريق القرعة، وهو ما يعكس مبدأ إشراك الشعب في إقامة العدالة. وبما أن هذا الدور يمنح المحلفين مسؤولية قضائية مهمة، فإنه يترتب عليهم مجموعة من الحقوق التي تضمن مشاركتهم الفعالة، وفي المقابل يفرض عليهم التزامات دقيقة أثناء أداء هذه المهمة¹.

1- حقوق المحلفين

أقر المشرع الجزائري مجموعة من الحقوق لفائدة المحلفين، بما يضمن أداءهم لمهامهم في إطار من النزاهة والمسؤولية، وتتمثل هذه الحقوق في توجيه الأسئلة وتدوين الملاحظات، إضافة إلى الحق في المنح التعويضية.

أ- توجيه الأسئلة وتدوين الملاحظات: يعتبر هذا الحق ذو طبيعة ذهنية، فهو حق يتطلب في المحلف قدرة على السماع والاستيعاب والتحليل²، نصت عليه المادة 423 قانون الإجراءات الجزائية: "يجوز لأعضاء المحكمة، بواسطة الرئيس، توجيه أسئلة لكل شخص يتم سماعه...".

¹ Philip Milburn, La cour d'assises, une justice « populaire »?, Sociologie de la justice pénale, Armand Colin, Paris, France, p 89–106.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 143.

ورغم أن المشرع لم ينص صراحة على هذا الحق للمحلفين، إلا أنه جعله حق مكفول لجميع أعضاء المحكمة، فهو تعبير ضمني على تمتع المحلفين بهذا الحق باعتبارهم جزء من أعضاء محكمة الجنايات.

وإن كان هذا الإجراء يبدو بسيط من الناحية النظرية، فهو ليس كذلك من الناحية العملية، حيث جرى العرف الجنائي على عدم السماح للمحلفين بتوجيه الأسئلة للمتهم أو الشهود، خوفا من إبداء رأيه خلال السؤال، أو إمكانية التعرف على قناعاته وموقفه من القضية، هذا ما جعل القضاة في فرنسا يتوصلون لطريقة طرح الأسئلة بطريقة كتابية عن طريق تدوينها في قساصة وتقديمها لرئيس الجلسة تجنباً لإظهار رأي المحلف من خلال سؤاله، فيمكن له أن يغير من صياغته قبل طرحها¹.

ب- **الحق في المنح التعويضية:** أقر المشرع الجزائري نظام التعويضات لفائدة المحلفين بهدف تعويضهم عن الجهد والوقت في حالات حضورهم أو حتى تخلفهم، فبعض هذه التعويضات تهدف إلى جبر فقدان الدخل المهني خلال الفترة التي تستغرقها المحاكمة، بينما تخصص تعويضات أخرى لتغطية النفقات الناجمة عن المشاركة في دورات محكمة الجنايات.

حيث نظمها المشرع بموجب المرسوم التنفيذي رقم 95-294، الذي جاء في المادة 3 منه: "يستفيد أعضاء هيئة المحلفين من تعويض الدّورة، مهما كان محلّ إقامتهم، ويحدّد عن كلّ يوم طوال مدّة الدّورة بمبلغ قدره 1000 دج"².

وتجدر الملاحظة أن رؤساء البلديات يميلون في الغالب إلى انتقاء أعضاء هيئة المحلفين من قطاع الوظيفة العمومية أو فئة المتقاعدين لضمان تفرغهم، ورغم هذا التوجه، فإن نظام الدورة يظل يفرض عبئا ثقيلا. فمن جهة، يؤدي إلزام الحضور والمتابعة المستمرة بعد التبليغ إلى تعطيل الالتزامات اليومية للمتقاعدين والموظفين، ومن جهة أخرى، يشكل خسارة مادية حقيقية وانعكاسات مالية صعبة إذا ما تم اختيار مواطنين ينتمون إلى قطاع المهن الحرة أو القطاع الخاص.

¹ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 497.

² المرسوم التنفيذي رقم 95-294، المرجع السابق، ص 16.

كما وسع المشرع نطاق التكفل بهيئة المحلفين، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-173 في المادة 17 الفقرتين 12 و13، حيث أقر تحمل مصاريف الأكل والإيواء، والنقل لفائدة المحلفين عندما تتواجد إقامتهم المعتادة في دائرة تبعد بأكثر من خمسين كيلومترا (50 كلم) عن مقر الهيئة القضائية التي هم مدعوون للجلوس فيها¹.

2- واجبات المحلفين

مقابل الحقوق التي هي ضعيفة بسيطة يقابلها واجبات والتزامات صارمة وجوبية على المحلفين تتمثل فيما يلي:

أ- إلزامية الحضور للجلسة

يلتزم المحلف بالحضور إلى الجلسة بعد تبليغه رسميا بتاريخ بداية الدورة الجنائية، ورغم أن القانون يمنحه الحق في تقديم طلب إعفاء مسبق إذا توفرت فيه الشروط القانونية، إلا أن مهامه تظل محاطة بطابع الإلزام والوجوب. ونتيجة لذلك، فإن تخلفه عن الحضور يوم الجلسة دون تأسيس عذر مشروع، يضعه تحت طائلة المساءلة ويعرضه لغرامة مالية نافذة، فرضها المشرع لضمان جدية الالتزام بهذا الواجب الوطني.

ب- إلزامية الانتباه

يلتزم المحلف بالتركيز والاهتمام أثناء المرافعات والانتباه لكل مجريات الجلسة، ويظهر ذلك من خلال القسم الذي يؤدونه ومن خلاله يتعهدون بإظهار بالغ الاهتمام بدلائل الاتهام التي تقع على المتهم، وبالتالي عليه أن يتفادى الانشغال بأمر تبعده عن جو القضية، والهدف من ذلك ضمان الثقة في الحكم الصادر بمشاركة المحلفين وأنه لم يكن حكما ارتجاليا².

ج- منع إظهار الرأي

¹ المرسوم التنفيذي رقم 02-173 المؤرخ في 20 ماي 2002، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 95-294 المؤرخ في 30 سبتمبر سنة 1995 الذي يحدد تعريفات بعض المصاريف الناتجة عن تطبيق الإجراءات القضائية وكيفية دفعها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 37، الصادرة في 26 ماي 2002، ص 6.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 142.

من خلال اليمين القانونية على المحلف أن لا يفصح عن رأيه أو موقفه أثناء سير المناقشات المتعلقة بوقائع الدعوى، لذلك يلتزم المحلف خلال المرافعات بعدم إبداء وجهة نظره صراحة أو تلميحا بشأن القضية المعروضة، تقادياً للتأثير في قناعة باقي المحلفين التي تُعد أساس الحكم كما لا يجوز له توجيه أسئلة قد يُفهم منها ميله إلى البراءة أو الإدانة، أو البحث عن إجابات من شأنها ترجيح أحد الاتجاهين، ولهذا يحرص رئيس المحكمة باستمرار على تنبيه المحلفين إلى ضرورة التحفظ وعدم إظهار توجهاتهم، ضماناً لنزاهة المحاكمة واستقلال قناعة كل محلف عن تأثير آراء الآخرين¹.

د- **منع الاتصال بأطراف الدعوى:** تسعى التشريعات التي تنظم نظام المحلفين إلى ضمان أن يبقى المحلف في موقف حيادي تماماً ومستقلاً في تكوين قناعاته الشخصية، ولهذا الغرض يمنع على المحلف التواصل مع أي من أطراف القضية أثناء المحاكمة، سواء كانوا المتهم الضحية، الشهود، أو حتى ممثلي النيابة العامة، يُشترط أن يعتمد المحلف في تكوين رأيه فقط على الأدلة والمرافعات القانونية التي تُعرض داخل جلسات المحكمة، دون أن يتأثر بأي عوامل خارجية قد تؤثر على قراره أو توجهه.

هـ- **سرية المداولات:** من أهم واجبات المحلفين الحفاظ على سرية المداولات حتى بعد انقضاء مهامه فهي متعلقة بالقضاة كذلك، وتُعتبر المداولة المرحلة التي تلي إغلاق باب المرافعات، حيث تتولى هيئة الحكم مناقشة القضية وتبادل الآراء بهدف اتخاذ قرار نهائي بعد دراسة جميع الوثائق والمستندات المرفقة في ملف الدعوى.

وتُبرز أهمية المحافظة على سرية المداولات في توفير مساحة لحرية التعبير عن الرأي بشكل مستقل، مما يُعزز من مصداقية الأحكام القضائية ويضمن الحفاظ على مكانة المحكمة، خصوصاً وأن الأحكام تصدر بشكل جماعي يعكس تضامناً أعضاء الهيئة.

تقتصر المشاركة في هذه المداولات على الأعضاء الذين حضروا جلسات المرافعة، وتُعتبر السرية التزاماً مهنياً واجباً يحظر خرقه أو إفشاء ما دار خلال المناقشات، وتُدعم هذه السرية

¹ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 501.

باليمين القانونية التي يؤديها المحلفون، مما يفرض عليهم حماية الخصوصية المطلقة لهذه المرحلة. أي إفشاء لما جرى أثناء المداولة يُفضي إلى بطلان الحكم القضائي، بالإضافة إلى تحمل الشخص المسؤول عن ذلك التبعات القانونية المترتبة على فعلته¹.

ثانياً: المشاركة في الحكم الجنائي

تبرز أهمية إشراك المحلفين في الحكم من خلال الدور الفعال الذي يؤديه داخل تشكيلة محكمة الجنايات، وقد كرس الدستور الجزائري لسنة 2020 في المادة 170 هذا التوجه، إذ نص على أنه يمكن مساعدة القضاة، في ممارسة مهامهم القضائية، مساعدون شعبيون وفق الشروط التي يحددها القانون.

وفي هذا السياق، كتب مونتسكيو "أن المحلف لا يحتاج إلا إلى العيون"، مستعملاً تعبيراً بليغاً لكنه لا يؤخذ حرفياً، لأن العيون لا تكفي للمحلفين، كما أن الفم لا يكفي للقضاة، الذين أسند إليهم مونتسكيو دوراً باعتبارهم مجرد "فم القانون"، في إشارة إلى أهمية اقتناع المواطن العادي بالوقائع المعروضة عليه، كما أكد ميشال دو سيرفان سنة 1781 أن المجتمع لا يملك حق العقاب إلا إذا عبّر بنفسه عن شعوره بالإساءة من خلال ممثلين يعكسون رأيه، وهو ما جعل هيئة المحلفين تُعدّ تجسيدا للسيادة الشعبية داخل القضاء الجنائي².

وقد كان نظام محكمة الجنايات في ظل قانون الإجراءات الجزائية السابق يمنح المحلفين دوراً بارزاً من خلال مشاركتهم بعدد معتبر في التشكيلة وهو أربعة محلفين، وفق اعتماد نظام التصويت بالأغلبية في مسائل الإدانة والعقوبة، أما في ظل قانون الإجراءات الجزائية الحالي، فرغم تراجع ثقلهم العددي، إلا أنهم لا يزالون يساهمون في إصدار الحكم، حيث يكون لكل واحد منهم صوت يساوي صوت القاضي³.

¹ صبرينة جدي، المرجع السابق، ص 501.

² La Cour d'assises : bilan d'un héritage démocratique, Histoire de la justice, 2000/1, n°13, Association française pour l'histoire de la justice, p 320 .

³ سعد عبد العزيز، المرجع السابق، ص 31.

كما لا يجوز لمحكمة الجنايات انعقدت الفصل في جنحة دون تشكيل هيئة محلفين، وهذا ما أكدته المحكمة العليا في قرارها الصادر سنة 2016 الوارد فيه أنه يعد مخالفة لقاعدة جوهرية في الاجراءات انعقاد محكمة الجنايات للفصل في جنحة بدون حضور محلفين¹.

وبالرغم من إقرار المشرع بأهمية دور مشاركة المحلفين في الحكم الجنائي، إلا أن هذه المشتركة ليست مطلقة، بل ترد عليها بعض الاستثناءات، فهناك بعض الإشكالات في حال كان التقرير متعلقا بمسألة قانونية مرتبطة بدعوى معينة، يصبح من الضروري إحالته إلى الجهة القضائية المختصة التي تنتظر في تلك القضية، مع التأكيد على عدم تدخل هيئة المحلفين في هذا الإجراء مثل الحالات التي يقرر فيها القاضي عقد الجلسة بشكل سري إذ لا يشاركون في بعض الأحكام والتي تتمثل فيما يلي: المنازعة في صحة الاجراءات التحضيرية لدورة محكمة الجنايات، مع جواز ضم الدفع للموضوع، المسائل العارضة، الادعاء المدني المرتبط بالدعوى العمومية، رد الأشياء المضبوطة تحت يد القضاء، تخلف حضور المحلف عن الجلسة بذون عذر مشروع².

ثالثا: مبدأ عزل المحلفين

يعد مبدأ عزل المحلفين من أهم الضمانات القانونية التي أقرها المشرع، بغية ضمان نزاهة هيئة المحلفين وحيادها، وتعزيز حسن سير العدالة، وصون حقوق الدفاع من كل تأثير خارجي. ويقضي هذا المبدأ بمنع المحلفين، بعد انضمامهم إلى تشكيلة المحكمة، من إجراء أي اتصال بالغير أو الخوض في نقاشات خارج إطار المداولات الرسمية. ويترتب عن ذلك إخضاعهم لنظام رقابة خاص تحت إشراف رئيس الجلسة، الذي يُناط به السهر على احترام هذا الواجب القانوني، التزاما بالقسم القانوني الذي يؤدونه طبقا لأحكام المادة

¹ قرار رقم 1113401 المؤرخ في 23-03-2016، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2016، ص 287.

² بوبشير محند أمقران، النظام القضائي الجزائري، الطبعة الثالثة 2003، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، ص 222-223.

420 من قانون الإجراءات الجزائية، ويترتب على مخالفة هذا المبدأ بطلان الإجراءات إذا ثبت تأثير ذلك على حيادهم.

وقد أبطلت محكمة النقض الفرنسية في هذا الصدد حكماً جنائياً سجل فيه إتهاماً باستقبال أحد المحلفين ورقة من شخص لم يعثر عليها بعد ذلك لدى المحلف ولم يعرف محتواها¹.
غير أن العزل لا يعني منع تام لكل اتصال، وإنما يقتصر على الاتصالات التي تتم مع الغير بطريقة سرية²، وعليه إذا حصل الاتصال بصورة ظاهرة وكان الحديث علناً فلا مجال لتقرير حالة البطلان، فالإتصال الموجب للبطلان ينبغي أن يكون متعمداً وإرادياً وغير ملزم بمقتضى الظروف والأحوال، فإذا حصل اتصال بين الزوجة وزوجها الذي يشغل وظيفة المحلف التي تبلغه بحالة طارئة في بيته ك وفاة ابنه أو أحد أقربائه مثلاً أو حديث مع صديق له لفترة وجيزة على مشهد من الناس فلا مجال للقول بالبطلان³.

ويهدف هذا المبدأ أساساً إلى حماية المحلفين من أي تأثير خارجي، بما قد يصلهم من المعلومات أو ما يتلقوه من إرشادات أو نصائح أو ضغوطات مادية كانت أو معنوية خارج إطار المرافعات، كما يشمل المنع حتى الاتصال بأعضاء النيابة العامة، ومع ذلك فلا تعتبر قراءة الجرائد والمجلات من طرف المحلفين أثناء المرافعات وسيلة اتصال يترتب عنها البطلان حتى لو كانت تحمل أخبار عن القضية⁴.

يتضح من خلال ما تقدم، أن المشرع الجزائري وضع إطاراً دقيقاً من الشروط والمعايير التي يجب أن تتوفر في المرشحين لتحمل هذه المهمة، وذلك لضمان تحقيق العدالة بشكل نزيه وفعال

¹ علي جروه، المرجع السابق، ص 143.

² Sarah-Salomé Durand et al, « Les conséquences du rôle de juré d'assises sur la santé mentale: état des lieux et préconisations », L'Encéphale, vol. 50, n° 1, 2024, p 2.

³ علي جروه، المرجع السابق، ص 141-142.

⁴ Sequester, The Free Dictionary (Legal Dictionary), archived version, disponible sur :

<https://web.archive.org/web/20170709071514/http://legaldictionary.thefreedictionary.com/sequester>, Consulté le 28/05/2026 à 07h :00

الفصل الأول: الإطار العام لنظام المحلفين

وليس بشكل عشوائي، بل تخضع لإجراءات قانونية منظمة تهدف إلى انتقاء الأفراد الأكفاء لهذه المسؤولية، ومثال ذلك اختيارهم من القائمة الانتخابية في النظام الفرنسي، وتعتمد هذه الإجراءات على معايير محددة تضمن تشكيل هيئة محلفين قادرة على أداء وظيفتها بموضوعية ودون التأثير بأي انحيازات.

يتضح من خلال ما سبق، أن المشرع الجزائري انتقل من تنظيم تقليدي يتسم بقدر من العمومية إلى تنظيم إجرائي دقيق ومفصل يضبط جميع مراحل تشكيل هيئة المحلفين، فلم يعد الأمر يقتصر على مجرد وجود قوائم للمحلفين، بل أصبح يخضع لمنهجية قانونية متكاملة تبدأ بالإعداد السنوي المسبق، مروراً بتحديد الجهة المختصة بالإعداد، ثم اعتماد آليات موضوعية للاختيار قائمة على القرعة العلنية، وصولاً إلى تنظيم إجراءات التبليغ بشكل صارم يضمن علم المحلف والتزامه.

الفصل الثاني:

تقييم نظام المحلفين في
التشريع الجزائري

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

يقوم نظام المحلفين على مجموعة من الأصول والمبادئ والفلسفة القانونية التي جعلته جزءا أساسيا في العديد من الأنظمة القضائية، من بينها النظام القضائي الجزائري، ورغم المكانة التي حظي بها هذا النظام، إلا أنه كان ولا زال يثير جدلا فقهيًا واسعًا وردود أفعال متباينة، بين اتجاه مؤيد يدعو للإبقاء عليه، باعتباره تجسيدا لديمقراطية القضاء، واتجاه معارض يستنكره ويطالب بإلغائه، بالنظر إلى ما وجه إليه من انتقادات تتعلق بفعاليته.

وبين الإبقاء والإلغاء تدبّد موقف المشرع الجزائري عبر مراحل تطور هذا النظام، كما رأينا سابقا، إلى أن جاء قانون الإجراءات الجزائية الجديد يعيد تحديد معالمه، وعليه سنحاول خلال هذا الفصل معرفة موقف المشرع الجزائري من نظام المحلفين وتقييم توجهه بشأنه.

وبناء على ذلك، قسم هذا الفصل إلى مبحثين، خصص المبحث الأول لدراسة الاتجاه المناادي بالإبقاء على نظام المحلفين من خلال بيان مبررات الإبقاء، ثم التطرق إلى موقف المشرع الجزائري من ذلك، أما المبحث الثاني فخصص لدراسة الاتجاه المناادي بإلغاء نظام المحلفين وبيان مدى تأثير المشرع الجزائري بهذا التوجه.

المبحث الأول: الاتجاه المؤيد للإبقاء على نظام المحلفين

حظيت فكرة الإبقاء على نظام المحلفين بنصيب واسع من الفكر القانوني، بالنظر إلى ما يقدمه هذا النظام من ضمانات أساسية ترتبط بالعدالة والشفافية والمشاركة الشعبية، ويستند الاتجاه المؤيد للإبقاء على نظام المحلفين إلى جملة من المبررات التي ترتبط بطبيعة هذا النظام ووظائفه داخل المنظومة الجزائية، سواء من حيث تعزيز الثقة في القضاء أو تكريس الرقابة الشعبية على السلطة القضائية.

وعليه سيتم التطرق في هذا المبحث إلى مبررات الإبقاء على نظام المحلفين من خلال إبراز الأسس التي يقوم عليها في مطلب أول، ثم بيان موقف المشرع الجزائري من هذا النظام ومدى تمسكه في مطلب ثان.

المطلب الأول: مبررات الإبقاء على نظام المحلفين

يُعد نظام المحلفين من أبرز مظاهر المشاركة الشعبية في تحقيق العدالة الجنائية، وهو ما يفسر استمرار العمل به في العديد من الأنظمة القضائية عبر مختلف الحقب الزمنية، ويستند هذا النظام إلى جملة من المبادئ والأسس التي تبرر الإبقاء عليه، باعتبارها الركائز التي يقوم عليها في التطبيق العملي، وهو ما سيتم التطرق إليه في فرع أول.

كما يؤدي نظام المحلفين دورا مهما في تعزيز العدالة الجنائية، من خلال تدعيم الثقة في القضاء وتقريب العدالة من المواطن، فضلاً عن تكريس الرقابة الشعبية على العمل القضائي، وهو ما سيتم بيانه في فرع ثان.

الفرع الأول: أسس ومبادئ قيام نظام المحلفين

يقوم نظام المحلفين على مجموعة من الأسس والمبادئ تعكس فكرة التشاركية الديمقراطية والسيادة الشعبية، وتساهم في تقريب العدالة، وتحقيق الرقابة، فضلاً عن دعم قيم الحرية والاستقلالية وإشراك الشعب في إقامة العدالة، ولإبراز هذه الأسس بصورة تفصيلية، سيتم التطرق إليها تباعاً فيما يلي:

أولاً: مبدأ الديمقراطية

لقد ارتبط نظام المحلفين منذ نشأته بالفكر الديمقراطي ومبدأ مشاركة الشعب في ممارسة العدالة، فتدخل المواطنين في القضاء الجنائي من أقدم صور مشاركة الشعب في إقامة العدالة¹. ويستند هذا النظام إلى فكرة السيادة الشعبية التي شكلت منذ نشأته أحد أهم الأسس المبررة لوجوده، بوصفه أسلوباً يتيح لأفراد عاديين مشاركة قضاة متخصصين إدارة العدالة الجنائية²، فوجود هيئة المحلفين هو تجسيد للسيادة الشعبية وأنها تتصل بشرعية العدالة³.

كما تقوم هذه الفكرة على اعتبار الجريمة اعتداء ومساساً بالنظام داخل المجتمع وانتهاكاً لأسسه، ومن ثم كان أولى وأحرى أن يتولى المجتمع بنفسه معاقبة الجاني، عن طريق ممثليه من المحلفين الذين يختارون من بين أفراد الشعب⁴، ومن خلال إشراك المحلفين في محكمة الجنايات، تمنح للشعب إمكانية المساهمة في تسيير شؤونها، فتكون إرادة المجتمع في النهاية هي الحاكمة، وهذا ما يحققه نظام المحلفين الذي يساهم فيه أفراد من عامة الشعب في إصدار الأحكام⁵.

كما أن إشراك المحلفين ضمن تشكيلة محكمة الجنايات مهمتها النظر في أخطر الجرائم هو تعبير عن رغبة في إضفاء قدر من الديمقراطية على هذه الهيئات عند البث في المسائل الجنائية التي هي ذات أهمية بالغة⁶، وذلك باعتباره رابطة بين الشعب والعدالة وتدعيم النزعة الوطنية⁷.

¹ Ambroise Buchère, Étude historique sur les origines du jury, Revue historique de droit français et étranger (1855-1869), Editions Dalloz Paris, France, 1862, Vol. 8 (1862), p149.

² أحسن العسكري، المرجع السابق، ص 97.

³ مصطفى بن جلول و قديري الطيب، نظام المحلفين الشعبيين في تشكيلة محكمة الجنايات بين التأييد والمعارضة، مجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مخبر البحث والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2020/03/14، ص 475.

⁴ علي جروه، المرجع السابق، ص 119.

⁵ أحمد مروك، المرجع السابق، ص 679.

⁶ مصطفى بن جلول وقديري الطيب، نظام المحلفين الشعبيين في تشكيلة محكمة الجنايات بين التأييد والمعارضة، مجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مخبر البحث والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، المجلد 04، العدد الأول، 2020/03/14، ص 674.

⁷ محمد بن أحمد، المرجع السابق، ص 169.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

بل يمتد أيضا إلى ترسيخ فكرة تعليم الشعب كيفية حكم نفسه بنفسه بعيدا عن السلطة التنفيذية¹، كما أنّ ذلك ينمّي لدى المحلفين شعورا بالتضامن الوطني مع غيرهم من أقرانهم في المجتمع ككل، وذلك تأسيسا على ما لتلك الوظيفة من دور في اتخاذ إجراءات قد تمسّهم شخصا في مراحل لاحقة².

وفي هذا السياق، ذهب الفقيه والسياسي الأمريكي "Thomas Jefferson" إلى اعتبار هيئة المحلفين "المرساة الوحيدة التي تخيلها الإنسان حتى الآن، والتي يمكن من خلالها إبقاء الحكومة ملتزمة بمبادئ دستورها"، في إشارة إلى الدور الذي يؤديه هذا النظام في حماية الحريات وترسيخ المبادئ الديمقراطية³.

ثانيا: مبدأ استقلالية القضاء وحرية الاقتناع

يُجسد نظام المحلفين مبدأ استقلالية القضاء وحرية الاقتناع، وذلك من خلال الضمانات التي يوفرها القانون للمحلفين أثناء أداء مهامهم، ففي الأنظمة الديمقراطية، وبما أن الشعب يبدو وكأنه يمارس سلطته بحرية واسعة، فقد ارتبط مفهوم الحرية فيها بفكرة سيادة الشعب، مما أدى أحيانا إلى الخلط بين سلطة الشعب ومفهوم الحرية الفردية⁴.
يتمتع المحلف بالاستقلالية إزاء السلطة التي لا تستطيع الضغط عليه باعتباره لا يقع تحت إدارتها، فهو ليس كالقضاة المحترفين الذين يخضعون بحكم وظيفتهم للسلطة (تعيين، ترقية، عزل....)، وبذلك نظام المحلفين يجسد بالفعل مبدأ استقلالية القضاء⁵.

¹ أحمد مروك، المرجع السابق، ص 679.

² مصطفى بن جلول وقديري الطيب، المرجع السابق، ص 474.

³ John Hostettler, the criminal jury old and new: jury power from Early Times to the Present Day, Waterside Press, Winchester, Royaume-Uni, 2004, p 14.

⁴ Montesquieu (Charles de Secondat), De l'esprit des lois, texte de 1758, édition établie par Laurent Versini, Éditions Gallimard Paris, France,, 1995, p 111.

⁵ أحمد مروك، المرجع السابق، ص 679.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

كما أن المبدأ الأساسي الذي يحكم اختيار المحلفين في مختلف التشريعات التي تعمل بهذا النظام موحد، بحيث يمر اختيار المساعدين المحلفين عبر مراحل، وليس عن طريق التعيين من طرف جهات قضائية أو إدارية ما ينعكس سلبا على أداء عملهم في أحسن الظروف¹. وتسمح هيئة المحلفين للمواطنين المشاركة مباشرة في إدارة العدالة، مما يضمن حياد وإنصاف الأحكام الصادرة، إنها مسؤولية أساسية لحسن سير النظام القضائي، وتعكس الحق الأساسي في أن يحاكم الشخص من طرف أقرانه².

يعتبر حق المتهم في المحاكمة من قبل هيئة محلفين محايدة وغير متحيزة من أقدم الحقوق فهو حق موروث مع النظام، وذلك لضمان سماع رأي المجتمع ضد أحد أفراد في مسألة قانونية تهمه، يتم اختيارهم بطريقة القرعة، وذلك لضمان حياد هيئة محلفي المحاكمة وعدم تحيزها لأي من أطراف الدعوى، وهذا المبدأ يعتبر من أهم المبادئ التي جاء بها الدستور الأمريكي من خلال النص التالي: "في جميع المحاكمات الجنائية، للمتهم الحق بأن يحاكم محاكمة سريعة وعلنية بواسطة هيئة محلفين غير متحيزة تابعة للولاية أو المقاطعة التي تكون الجريمة قد ارتكبت فيها..."، فإن هذا الحق فيه ضمانات ضرورية لممارسة المتهم حقه في الدفاع عن نفسه³.

ويقصد بحياد هيئة المحلفين أنهم سوف يصدر قرارهم بشأن القضية المنظورة أمامهم بناء على ما يطرح أمامهم من أدلة ووقائع، بحيث لا يتحيزون لا لسلطة الاتهام ولا لسلطة الدفاع، بل تكون قراراتهم نابعة من قناعة كل فرد من أفراد هيئة محلفي المحاكمة، ومرتكزا على ما يتم عرضه أثناء المحاكمة من وقائع وأدلة ودون أي تأثير خارجي⁴.

إن إرادة الشعب الذين يتم انتقائهم لتشكيل القضاة الشعبيين ضمن محكمة لجنايات يحضون بالحرية المطلقة، فهم لا يخضعون لإرادة السلطة سواء من حيث ترقية وتعيينهم وأجورهم،

¹ حسان طهراوي وخلفي عبد الرحمان، آراء محكمة الجنايات بين الاستقلالية والخضوع (دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي)، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الجزائر، 2020، ص 157.

² Les fonctions de juré , Droit général, système judiciaire de la Nouvelle-Écosse, AJEFNE, Disponible sur le site : <https://ajefne.ns.ca>, Consulté le 20/05/2026 à 09h :57.

³ يوسف حجي المطيري، المرجع السابق، ص 402.

⁴ يوسف حجي المطيري، المرجع السابق، ص 431.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

فالقضاة الشعبيون هم ليسوا موظفين دائمين¹، فالجلوس في محكمة الجنايات يتيح للمواطنين الذين يتم اختيارهم عبر القرعة فرصة التعبير عن آرائهم بحرية ونزاهة، بعيدا عن أي نوع من التأثير أو التدخل مهما كان مصدره، فالمحاكمة بواسطة المحلفين تعتبر ضمانا من ضمانات الحرية الفردية باعتباره نظاما واقيا من الانحراف بالسلطة والضغط والمؤثرات التي يمكن أن تمارسها السلطة التنفيذية على القضاة المعيّنين من طرفها². وبذلك يمكن القول أنّ المحلف يقرر بكل بساطة وسلطانه في ذلك ضميره.

ثالثا: تقريب العدالة من المواطن

يُنظر إلى هيئة المحلفين باعتبارها آلية تسمح بتقريب العدالة من المواطن، من خلال إدماج أفراد غير مهنيين داخل العمل القضائي، فحسب "غايل شتاينبيرغ" يتميز المحلفون بمكانة "هجيئة"، إذ لا هم قضاة محترفون ولا هم غرباء عن العدالة، بل مواطنون يشاركون فيها دون تكوين قانوني عميق، هذا الدور المزدوج، كمحلفين ومواطنين في آن واحد، يساهم في ضمان استمرار الصلة بين المؤسسة القضائية والمجتمع، ويجعل من العدالة أكثر ارتباطاً بالقيم الاجتماعية السائدة، ورغم الطابع المحدود لتأثيرهم في القرار القضائي، فإن وجودهم يُفسّر بكونه يحافظ على هذه الجسور بين العدالة والمجتمع³.

كما يساهم إشراك المحلفين ضمن هيئة الحكم في تعزيز شعور المتهم بالثقة والاطمئنان تجاه العدالة الجنائية، إذ تعتبر محاكمة المتهم من طرف المحلفين أقرب ما تكون للعدل، لأن المتهم يحاكم بمعرفة نظرائه، فالمحلف مواطن بسيط وعادي يعيش في ظروف المتهم ومحيطه، فهو لا يتمتع بالمركز الاجتماعي والمهني الذي يتمتع به القاضي، لذلك نجده الأقرب لتقدير دوافع المتهم في ارتكاب الجريمة بصورة موضوعية عن القاضي⁴.

¹ محمد الأمين نويرة، المرجع السابق، ص 417.

² هنية عميروش، الإصلاحات الهيكلية لمحكمة الجنايات على ضوء القانون 17-07، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الجزائر، المجلد 10، العدد 03، 2019، ص 460.

³ Dominique Vernier, Jury et démocratie : une liaison fructueuse ? L'exemple de la cour d'assises française, thèse de doctorat en sociologie, 2007, p 14.

⁴ زليخة التجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، المرجع السابق، ص 34.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

وعليه فإن وجود المحلفين إلى جانب القضاة المهنيين يضفي على الأحكام القضائية طابعا اجتماعيًا وإنسانيا، ويعزز فرص تحقيق العدالة والإنصاف القضائي.

رابعا: الرقابة الشعبية وحق المجتمع في متابعة العدالة

على خطى المفكر "ألكسيس دو توكفيل"، يمكن النظر إلى هيئة المحلفين ليس فقط كأداة قضائية، بل كمؤسسة ذات بعد سياسي عميق، فهي لا تقتصر على التأثير في نتائج الأحكام القضائية، بل تمتد آثارها إلى النسيج الاجتماعي برمته، ووفقا لتوكفيل، تعد هيئة المحلفين مؤسسة سياسية بالدرجة الأولى، ويجب تحليلها من هذا المنظور لفهم دلالاتها الحقيقية، ولتدعيم هذا الطرح، يوضح أنه بغض النظر عن الانتماء الاجتماعي للمحلفين، فإن هذه المؤسسة تحتفظ بطابع جمهوري دائم، لأنها تجسد مبدأ نقل جزء من سلطة إدارة المجتمع إلى المواطنين أو إلى فئة منهم، بدل احتكارها من طرف الحكام وحدهم، وهو ما يعكس جوهر سيادة الشعب¹.

يمثل المحلفين المجتمع داخل الجهاز القضائي، الأمر الذي يمنحهم رقابة غير مباشرة على سير إدارة العدالة وطريقة الفصل في القضايا، ويعكس هذا النظام فكرة القرب بين القضاء والمجتمع، حيث يُنظر إلى المحاكمة على أنها تتم باسم الجماعة وليس في إطار مؤسسة قضائية منعزلة.

كما يساهم هذا التمثيل الشعبي في إضفاء المشروعية على الأحكام الصادرة، الأمر الذي يرفع من مستوى الثقة في القضاء ويعزز قبول المتقاضين للقرارات²، كما يمتد أثر ذلك إلى تكريس نوع من الرقابة الشعبية على أعمال التحقيق والاثام أيضا³.

كما أنه وسيلة تعريف المواطن بصعوبة العمل القضائي وخاصة ما يتعلق بإصدار الأحكام، وفرصة لنشر الثقافة القانونية في أوساط المواطنين مما يضمن ثقتهم في هذه الأحكام والتي لا

¹ Dominique Vernier, op.cit, p 15.

² Mohamed Korichi, « La question du jury Criminel (Etude compare France – Algérie) », Revue El Bahith, n°04, Université de Ouargla, Algerie, 2006.

- Robin McKechney, Transparency Around Jurors and Verdicts Would Help Trial Fairness, IRPP (Institute for Research on Public Policy), January 3, 2019 .

³ محمد بورويّة، المرجع السابق، ص 14.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

تخرج عن كونها عادلة، أضف إلى ذلك أن إشراك المواطنين في إدارة العدالة الجنائية يتيح لهم علما بالأجهزة القضائية ولو على نحو جزئي¹.

ويساهم نظام المحلفين بشكل بارز في تعزيز مبدأ الشفافية ضمن سياق المحاكمات الجنائية، حيث إن إشراك أفراد من المجتمع في عملية إصدار الأحكام يساهم في جعل العدالة أكثر وضوحا وأقرب إلى الرأي العام، هذا النظام يحد من الهيمنة القضائية على القرار النهائي، ويعمل على تعزيز دور الرقابة المجتمعية في متابعة إجراءات العدالة، مما يزيد من ثقة المتقاضين بمصادقية الأحكام الصادرة وحيادها.

إلى جانب ذلك، فإن مناقشة الوقائع والأدلة بين القضاة والمحلفين تشكّل آلية فعالة للرقابة المتبادلة بينهم، ما يساعد على تقليل احتمالات التأثر بالعوامل الشخصية أو الوقوع في ممارسات تعسفية، هذه الديناميكية المشتركة تساهم في تعزيز شفافية الإجراءات القضائية وتحقيق معايير المحاكمة العادلة، بما يمنح العملية القضائية طابعا أكثر توازنا ومصادقية².

وتجدر الملاحظة أيضا، إلى أن وجود المحلفين يرفع معنويات المتقاضين خاصة الأطفال الجانحين³، فمن المعلوم أن محاكم الأطفال على مستوى الدرجة الأولى تضم أيضا في تشكيلتها محلفين مساعدين، وهو أمر استحسنه الفقه نظرا لأن هؤلاء المحلفين يتم اختيارهم من بين الأشخاص المعروفين باهتمامهم وتخصصهم في شؤون الأطفال، مما يعني أن لهم دراية بأحوال الأطفال الاجتماعية والنفسية مما يعطي لهاته الفئة من الأطفال الجانحين راحة وطمأنينة أمام المحكمة عند رؤيتهم للمحلفين الشعبيين يجلسون جنبا إلى جنب مع قاضي الأحداث⁴.

وقد أكدت المحكمة العليا في إحدى قراراتها الصادرة عن الغرفة الجزائية على أنه بخصوص تشكيل -محكمة- غرفة الأحداث- قاض فرد بدون مساعدين - غرفة جزائية عادية- خرق- إجراءات جوهرية من النظام العام وأكدت ذلك في ما يلي : "متى كان من المقرر قانونا أن تشكيل محكمة

¹ محمد بن أحمد، المرجع السابق، ص 170.

² Robin McKechney, op.cit.

³ المادة 80 من قانون 15-12 المؤرخ في 15 جولية 2015، المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 39، الصادرة في 19 جولية 2015.

⁴ مصطفى بن جلول وقديري الطيب، المرجع السابق، ص 476.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

الأحداث يخضع لمشاركة مساعدين مع القاضي الذي يتأأس الجلسة لكي يكون انعقاد هذه المحكمة صحيحا وقانونيا، كما ان استئنافات احكامها تختص بالنظر فيه غرفة الاحداث بالمجلس، فإن القضاء بخلاف هذا المبدأ المتمثل في تشكيل محكمة وغرفة الاحداث يعد خرقا لإجراءات جوهريّة في القانون تتعلق بالنظام العام،...¹.

الفرع الثاني: دور نظام المحلفين في تعزيز العدالة الجنائية

يتمثل دور نظام المحلفين في تعزيز العدالة الجنائية، من خلال تعزيز ثقة المتقاضين في الأحكام الصادرة عن الجهات القضائية، كما يكرّس ضمانات حمايتهم من تعسف القضاة، وهو ما جعل هذا النظام يحظى بعدة مزايا ساهمت في استمرار الأخذ به في العديد من التشريعات. وتبرز فائدة ومزايا هذا النظام من ناحيتين: القانونية والسياسية.

أولاً: من الناحية القانونية

- يسهل نظام المحلفين العمل على القضاة، إذ ينظر المحلفون وقائع القضية المتعددة والمعقدة ويتفرغ القاضي للمسائل القانونية.
- يضيف هذا النظام طابع الرحمة على أحكام القضاء، لأن المحلفون بحكم تكوينهم داخل المجتمع لا يتقيدون في تقديرهم بما يقيد القاضي من قواعد جامدة.
- إن عدد المحلفين عادة كبير خصوصا في النظام الأنجلو أمريكي، إذ يبلغ اثني عشر محلفا الأمر الذي يصعب التأثير عليهم بالتهديد أو الرشوة، وهم أيضا لكثرة عددهم أقل تعرضا للخطأ من ثلاث قضاة.
- إن اشتراك المحلفين، وهم من الشعب يؤدي إلى تقبل الأحكام من المحكومين مما يزيد من سلطان القانون².

¹ قرار رقم 33695 المؤرخ في 1984/10/23، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 03، 1989، ص 232.

² فتحي عبد النبي الوحيد، نظام المحلفين في الشريعة الإسلامية والقانون المقارن، الجامعة الإسلامية-غزة، فلسطين، ص 119.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

- يساهم في نشر الثقافة القانونية لدى مختلف طبقات المجتمع، ويضفي على العدالة قيمة إنسانية، باعتبارهم يحكمون وفق الانطباع الذي تتركه الجريمة في نفوسهم دون التقيد بشكليات القانون¹، فالمحلفون يتحررون من الأفكار القانونية ويطبقون روح القانون ولا يطبقون النصوص القانونية التي يطبقها القضاة².

- يعطي فرصة للمواطنين التعرف على القانون، فهم مواطنون يتمتعون بالبساطة يعيشون في ظروف المتهم ومحيطه، وبذلك وجوده ضمانا للمتهم. فوجود المحلفين يضمن ثقة المواطنين في الأحكام النابعة من ممثليهم³.

ثانيا: من الناحية السياسية

يقال أن نظام المحلفين مدرسة لتعليم الشعب حكم نفسه بنفسه، وهو بذلك يتفق مع المبادئ الديمقراطية التي ترد كل شيء للشعب، كما يتعلم الناس في هذا النظام حب العدالة⁴. ومن خلال هذا النظام، يزداد المواطنون وعيا بحقوقهم وحرياتهم، ويصبحون أكثر حرصا على حمايتها. ويظهر المحلفون أثناء أداء وظيفتهم حماسا ملفتا للنظر، فهم يعيرون المرافعات أهمية بالغة، قد لا يتميز به القضاة أنفسهم وذلك لسبب أن المواطنين يجدون في وظيفة المحلف تجربة جديدة وقتية، يريدون خوضها بجدية محطمين بذلك جدار الجمود والروتينية التي يعيشها القضاة بسبب ممارستها الدائمة لوظيفة القضاة⁵.

إضافة إلى ذلك، مشاركة المحلفين في هيئة الحكم يحد من الاستئثار بأعمال السلطة القضائية وتجعل القاضي المحترف يتقاسم أعباءها مع المواطنين، كما يقضي أسلوب المشاركة

¹ محمد بورويبة، المرجع السابق، ص 14.

² وردية فتحي، مستجدات نظام المحلفين أمام محكمة الجنايات، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، العدد 2، 2019، ص 104.

³ وردية فتحي، المرجع السابق، ص 104.

⁴ فتحي عبد النبي الوحيدي، المرجع السابق، ص 119.

⁵ زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 34.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

الشعبية على الأفكار الأرستقراطية لدى بعض القضاة في بعض المجتمعات، وتجعل القاضي يتعامل مع الإجراءات القانونية بأسلوب ولغة يفقهها القاضي والمحلف¹. وعليه يمثل المحلفون الرأي العام داخل المحكمة، فأحكامهم هي تعبير عن هذا الرأي، مما يضمن ثقة المواطنين في هذه الأحكام النابعة من ممثليهم².

المطلب الثاني: موقف المشرع الجزائري من الإبقاء على نظام المحلفين

بعد التعرف على المبررات التي يستند إليها أنصار الإبقاء على نظام المحلفين، تقتضي الدراسة الوقوف على مدى تأثير المشرع الجزائري بهذه المبررات من خلال تقييم موقفه التشريعي من هذا النظام، وذلك بالاستناد إلى مختلف النصوص القانونية المنظمة له والتي سبق التطرق إليها بالدراسة والتحليل.

وعليه، سنتطرق إلى مظاهر الإبقاء على نظام المحلفين في التشريع الجزائري في فرع أول، ثم ننقل إلى بيان الضمانات القانونية المقررة لتعزيز فعالية نظام المحلفين في فرع ثان.

الفرع الأول: مظاهر الإبقاء على نظام المحلفين في التشريع الجزائري

ومن أبرز مظاهر توجه المشرع الجزائري إلى الإبقاء على نظام المحلفين وتمسكه به، النص على المحلفين ضمن تشكيلة محكمة الجنايات بموجب القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، بالرغم المطالبة بإلغائهم في مشروع قانون الإجراءات الجزائية مبررين ذلك بالحفاظ على نوعية الأحكام القضائية والارتقاء بالعدالة وجهاز القضاء في الجزائر إلى مصف احترافية وعصرنة العدالة، من خلال حصر تشكيلة محكمة الجنايات في القضاة فقط.

ويظهر كذلك من خلال اعتماد مشرع الجزائري على نظام التقاضي على درجتين في المواد الجنائية، الذي أقره لأول مرة بموجب القانون رقم 07-17 المعدل لقانون الإجراءات الجزائية الملغى، والذي حافظ عليه في القانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجديد،

¹ بورويبة محمد، المرجع السابق، ص15.

² زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، المرجع السابق، ص 146.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

إذ لم يقتصر إشراك المحلفين على محكمة الجنايات الابتدائية فقط، بل امتد أيضا إلى محكمة الجنايات الاستئنافية، وهو ما يعكس استمرار ثقة المشرع في مساهمة نظام المحلفين في تحقيق العدالة الجنائية.

ويبرز كذلك تمسك المشرع بنظام المحلفين من خلال إسناد دور فعلي للمحلفين في المداولة والتصويت على الأحكام، حيث يشاركون القضاة المهنيين في تكوين القناعة القضائية والفصل في الإدانة والعقوبة، ولا يقتصر وجودهم على حضور رمزي أو شكلي. كما منح المشرع لآرائهم نفس القيمة القانونية لآراء القضاة أثناء المداولات، مما يكرس مبدأ المشاركة الشعبية في القضاء.

الفرع الثاني: الضمانات القانونية المقررة لفعالية نظام المحلفين

في مقابل الإبقاء على نظام المحلفين، حرص المشرع الجزائري على إحاطته بجملة من الضمانات من أجل تعزيز فعاليته، وتتمثل في:

- وضع شروط محددة لاختيار المحلفين، والتي سبق شرحها، وهي باختصار: ضرورة التمتع بالجنسية الجزائرية والحقوق الوطنية والمدنية، والتمتع بالأهلية القانونية، وعدم وجود سوابق قضائية أو حالات تعارض تتنافى مع وظيفة المحلف، وهو ما يهدف إلى اختيار أشخاص تتوفر فيهم النزاهة والاستقامة.

- اعتماد المشرع نظام القرعة في اختيار المحلفين، سواء عند إعداد القائمة السنوية أو قائمة الدورة، بما يضمن الشفافية والحياد ويحد من أي تدخل أو تأثير في عملية الاختيار، وأقر كذلك إمكانية رد المحلفين من قبل المتهم أو النيابة العامة دون تسبيب، كضمانة لحماية حق الدفاع وتحقيق الثقة في حياد المحكمة.

- أداء المحلفين لليمين القانونية قبل مباشرة مهامهم، والتي يلتزمون بموجبها بالفصل في القضية بكل نزاهة وتجرد، وعدم التأثر بالعاطفة أو الرأي العام، إضافة إلى المحافظة على سرية المداولات.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

- كما حرص المشرع على حماية استقلال المحلفين أثناء المحاكمة، من خلال تكريس مبدأ عزلهم ومنع أي اتصال خارجي قد يؤثر على قناعتهم، إلى جانب إشراكهم الفعلي في المداولات والتصويت على الأحكام وفق مبدأ الاقتناع الشخصي.
- وإلى جانب ذلك، أقر المشرع نظاماً للتعويضات المالية والتكفل بمصاريف الإقامة والتنقل، بما يضمن تمكين المحلفين من أداء مهامهم في ظروف ملائمة، مقابل ترتيب جزاءات في حالة التخلف غير المبرر عن الحضور، حفاظاً على انتظام سير العدالة.
- إدخال نظام التقاضي على درجتين في المواد الجنائية، يشكل ضماناً إضافية لتدارك الأخطاء القضائية المحتملة، ويحد من الانتقادات المرتبطة بمساهمة المحلفين في إصدار الأحكام.
- وبذلك يتضح أن المشرع الجزائري لم يكتف بالإبقاء على نظام المحلفين، بل سعى إلى تدعيمه بضمانات قانونية وإجرائية تهدف إلى تعزيز فعاليته وتحقيق التوازن بين المشاركة الشعبية ومتطلبات العدالة الجنائية الحديثة، وبين المشاركة الشعبية والكفاءة المهنية.

المبحث الثاني: الاتجاه المطالب بإلغاء نظام المحلفين

رغم المكانة التي حظي بها نظام المحلفين باعتباره تجسيدا لمبدأ المشاركة الشعبية في تحقيق العدالة الجنائية، اتجه جانب من الفقه إلى المطالبة بإلغاء هذا النظام، باعتباره نظاما لم يعد ينسجم مع متطلبات السياسة الجنائية الحديثة وما تفرضه من تخصص ودقة في الفصل في القضايا الجنائية.

وبناء على ذلك، سنحاول في هذا المبحث دراسة أهم الدوافع التي يستند إليها الاتجاه المطالب بإلغاء نظام المحلفين من خلال عرض الانتقادات النظرية والعملية للنظام في مطلب أول، ثم ننتقل إلى دراسة موقف المشرع الجزائري من هذا الاتجاه المنادي بإلغاء نظام المحلفين في مطلب ثان.

المطلب الأول: دوافع المطالبة بإلغاء نظام المحلفين

يستند الاتجاه المطالب بإلغاء نظام المحلفين إلى مجموعة من المبررات، التي يمكن تقسيمها إلى مبررات قانونية ترتبط بالتطورات التي شهدتها السياسة الجنائية الحديثة وما فرضته من

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

تخصص ودقة في الفصل في القضايا الجنائية وهذا ما سنتطرق إليه في فرع أول، ومبررات عملية أفرزها التطبيق العملي لهذا النظام خصصنا لدراستها فرع ثان.

الفرع الأول: عدم توافق نظام المحلفين مع السياسة الجنائية الحديثة

يظهر عدم توافق نظام المحلفين مع السياسة الجنائية الحديثة في مسألتين رئيسيتين: تعارض نظام المحلفين مع مبدأ التخصص القضائي، ومسألة تسبب الأحكام الجنائية وأثرها على دور المحلفين.

أولاً: تعارض نظام المحلفين مع مبدأ التخصص القضائي

إذا كانت الاتجاهات الحديثة تتطلب التخصص الدقيق للقضاة المؤهلين في فرع واحد من فروع القانون، فما شأن غير المؤهلين أصلاً، علماً أنه يصعب التمييز بين الوقائع والقانون¹. وتجدر الملاحظة أن عدد القضايا المعروضة على محاكم الجنايات يتناقص كل سنة، ويعود هذا التراجع إلى سياسة التجنيح التي أخذت بها المحاكم، والمتمثلة في تحويل بعض الجنايات إلى الجرح من خلال استبعاد الظروف المشددة، وبذلك تتناقص أهمية هيئة المحلفين².

ثانياً: تسبب الأحكام الجنائية وأثره على دور المحلفين

تتعارض المشاركة الشعبية وفكرة تسبب الأحكام مع مبدأ التقاضي على درجتين، إذ أن الغاية هذا المبدأ هو التقليل من الأخطاء، غير أن التشكيلة الشعبية في المحكمتين سوف تزيد نسبة الأخطاء³.

كما أن تسبب الحكم الجنائي من قبل قاض فرد أو تشكيلة قضائية محترفة تتداول فيما بينها، يقوم أساساً على إدراك دقيق للقواعد العامة. وعلى بناء الاقتناع استناداً للحجج والأسانيد

¹ بوبشير محند أمقران، المرجع السابق، ص 72.

² Ambroise Buchère, op.cit. P 145.

³ نادية زواني، التقاضي على درجتين في مواد الجنايات: دراسة نقدية على ضوء القانون 07_17، مجلة الاجتهاد القضائي، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 13، العدد 01، 2021، ص 535.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

القانونية، فكيف يمكن تصور تطابق إرادة تشكيلة محترفة وشعبية في محكمة الجنايات؟ وفي هذا السياق نشير إلى أن فرنسا تخص قاعدة التسبب في محاكم الجرح والمخالفات، أما الجنايات فإن القانون احترام مبدأ الاقتناع الشخصي، واستثنى أحكامها من الالتزام بالتسبب وعوضها بنظام المحلفين¹.

وإذا كان التسبب مجرد ضمان للتحقق من قيام القضاة بواجباتهم من الناحية التنظيمية، فإنه يدخل في إطار مبدأ الملاءمة، مما يعد من صميم السلطة التشريعية، فمن واجب القاضي أن يحدد القاعدة القانونية الواجبة التطبيق دون أن يشغل نفسه ببحث مدى عدالتها داخل النظام القانوني، وعليه أن يطبق هذه القاعدة القانونية على الوقائع التي من المفروض أنها اختصاص المحلفين التي تثبت لديهم من خلال محاكمة منصفة، ومن خلال هذا التسبب تتحقق حماية أطراف الدعوى من تحكم القاضي لأنه مكلف أن يكشف في أسباب حكمه علة قضائه والإجراءات التي انتهت به إلا هذا القضاء².

حيث لا يلزمون ببيان الأسباب القانونية أو الواقعية التي استندوا إليها في تكوين قناعتهم، خلافا لما هو مقرر بالنسبة للقضاة المهنيين وذلك كونها ركيزة لبعض الضمانات الدستورية، سواء تعلقت بالمحاكمة المنصفة، أو بحياد القضاء³، فإن قرارهم تكون قانونية بناء على ما يثبت لدى المحلفين من وقائع، ويمكن القول إن إلزامية ملء "ورقة التسبب" تعزز دور رئيس محكمة الجنايات على حساب دور هيئة المحلفين الشعبية⁴.

¹ هبة بوجادي، المرجع السابق، ص 430.

² أحمد فتحي سرور، القانون الجنائي الدستوري، الشرعية الدستورية في قانون العقوبات الشرعية الدستورية في قانون الإجراءات الجنائية، الطبعة الثانية، دار الشروق، مصر، 2002، ص 513.

³ أحمد فتحي سرور، المرجع السابق، ص 514.

⁴ Roseline Letteron, Liberté, Libertés chéries – Veille juridique sur les droits de l’homme et les libertés publiques, 11e édition, 2025, Professeur de droit public, Sorbonne Université. disponible sur:

<https://libertescheries.blogspot.com/2026/02/la-disparition-progressive-du-jury.html>, Consulté le 21/05/2026 à 00h 54.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

الفرع الثاني: العيوب العملية لنظام المحلفين

على الرغم من المزايا التي يتمتع بها نظام المحلفين، أفرز التطبيق العملي لهذا النظام مجموعة من النقائص التي تمس فعاليته ومصداقيته، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

أولاً: إشكالية تمثيل المحلف للمجتمع

إن حكم المحلفين هو أكثر بكثير من مجرد حكم تقني على مسألة واقعية، بل هو حكم على الإدانة يُصدر باسم الشعب، وإذا كان المغزى الرئيسي من وراء فكرة إشراك الشعب في القضاء هو منحه فرصة المشاركة في مؤسساته، باعتباره ممثلاً للضمير العام ومرآة عاكسة لروح المجتمع وشعور أفرادها اتجاه المتهم المائل للمحاكمة، فإن هيئة المحلفين أبعد ما تكون عن هذا المدلول، ويدل على ذلك طريقة انتقاء أعضائها التي لا تعكس بتاتا المفهوم الحقيقي للتمثيل بوصفه قدرة المحلف على عكس جميع مكونات المجتمع التي تفوضه سلطاتها¹.

وعليه فنظام المحلفين يعتبر قديماً جداً وتجاوزته الزمان جداً، خاصة وأنه لا توجد أية جدية في اختيار هؤلاء المحلفين².

ثانياً: ضعف التكوين القانوني للمحلفين

هيئة المحلفين هم من عامة الشعب وليس هناك أي ارتباط بين تكوينهم العلمي أو تشكيلهم الثقافي والقانوني العقابي³، فعدم المعرفة بالشؤون القانونية والقضائية لدى المحلفين يؤدي إلى عدم قدرتهم على استيعاب ما يعرض عليهم من معلومات ويطلب منهم من إجراءات، مما يصعب عملية وصولهم إلى القرار الصحيح⁴، فهم غير مؤهلين لتكوين قناعتهم الشخصية، فنقص تكوينهم القانوني والقضائي لا يسمح لهم باستيعاب المصطلحات القانونية، وفهم ومتابعة المرافعات خاصة في القضايا الجزائية المعقدة.

¹ أحسن العسكري، المرجع السابق، ص 99.

² سعد عبد العزيز، المرجع السابق، ص 212.

³ حاتم عبد الرحمان منصور الشحات، استئناف محكمة الجنايات في القانون الفرنسي، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي مجلة الكويت، الكويت، 2006، ص 41.

⁴ حازم فضل محمد الحنيطي، المرجع السابق، ص 44.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

وقد أثبتت الممارسات القضائية عدم قدرتهم على فهم الأسئلة القانونية لاسيما تلك المتعلقة بالأعذار المعفية من العقاب أو المخففة له، أو تلك المرتبطة بالأفعال المبررة كحالة الدفاع الشرعي، وهي ظروف لها قيمتها القانونية في تقرير الإذنب وتقدير العقوبة، فمن منا يوافق الصعود على متن طائرة لا يقودها طيار إنما شخص عادي؟، ومن منا يقبل أن يتم علاجه من قبل أي شخص وليس من طرف طبيب؟ إذا لماذا لا نسأل المتهم عما كان يفضل أن يحاكم من قبل قاض محترف أو شخص عادي؟ فحتى وإن اختار المتهم هذا الأخير فإن إنسانا بريئا سوف يختار ومن دون شك قاضيا محترفا¹.

بالإضافة إلى الشعور بالملل في المحاكمات الجنائية الطويلة مما يؤثر في استيعابهم ومتابعتهم لمجريات المحاكمة².

ثالثا: التأثيرات العملية على حياد المحلفين

يواجه المحلفون نتيجة كونهم أشخاص عاديون غير مكونين قانونيا ضغوطا نفسية كبيرة ويتأثرون بالعاطفة والانطباعات الشخصية، كما يعيشون في حالة من التردد بين الاقتناع والشك، وبين الإحساس بالعدالة والإحساس بالظلم، خاصة بعدم وجود أدلة قاطعة وإنما مجرد تصريحات متناقضة، وغموض الوقائع والمبالغات من طرف الادعاء وتناقض تصريحات الشهود والخبراء³. ويتربط على ذلك أن المحلفين غير مهنيين بشكل كاف لمواجهة المسؤوليات والتوتر الناتج عن مهامهم، مما يجعل من الضروري تعميم مرافقتهم نفسيا أثناء أداء مهامهم وبعدها، استنادا إلى الأدبيات والأنظمة المعمول بها، كما أن توعية القضاة بطبيعة الآثار النفسية التي قد يتعرض لها المحلفون، قد تساهم في تحسين التكفل بهم من خلال قدرتهم على رصد علامات الضيق وتوجيههم نحو آليات الدعم المناسبة، وفي هذا السياق، يُعتبر التدخل الشامل أكثر فعالية من

¹ أحسن العسكري، المرجع السابق، ص 102.

² وردية فتحي، المرجع السابق، ص 105.

³ Jean-Pierre Durif-varembont, «La souffrance psychique des jurés de cour d'assises et les modalités de son traitement », Bulletin de psychologie, vol. 60, n°491, septembre-octobre 2007, p 443.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

الاقتصار على التفريغ النفسي فقط، خاصة مع تنوع مبادرات المرافقة، مع التأكيد على أن التفريغ وحده لا يضمن الوقاية من التوتر¹.

بالإضافة تأثير القضاة وهيئة الدفاع ووسائل الإعلام على آراء المحلفين، كالمرافعات التي تقوم بها هيئة الدفاع والتي من شأنها أن تساهم في تضليل القضاة، لما لهم من دراية في المسائل القانونية وقوة الاقتناع والمهارة اللازمين في التأثير على قرارات القضاة².

كما يدفعهم تكوينهم المهني والاجتماعي إلى التأثير بوسائل الاعلام، وينخدعون أحيانا بمهارة الدفاع أثناء المرافعة مما يؤدي إلى تبرئة الكثيرين، ويغلب على المحلفين التسامح سيما في الجرائم العاطفية، ويتشددون في جرائم الاعتداء على الملكية³.

وعليه فإن المحلفين المساعدين الذين لا يطلعون على ملف الدعوى يكونوا عاجزين فكريا وثقافيا عن المشاركة في مناقشة أدلة الإثبات ووسائل الدفاع، لا يمكن أن يكونوا مؤهلين للمشاركة في إصدار حكم جزائي يمكن وصفه بأنه حكم منصف وعادل، ومن هنا يمكن القول أن الاقتناع الشخصي للمحلفين يمكن اعتباره اقتناعا صوريا وغير مؤسس⁴.

المطلب الثاني: مظاهر تراجع نظام المحلفين في التشريع الجزائري

رغم تمسك المشرع الجزائري بنظام المحلفين والإبقاء عليه ضمن تنظيم محكمة الجنايات، إلا أن التطورات التشريعية التي عرفها قانون الإجراءات الجزائية منذ الاستقلال تكشف عن توجه نسبي نحو الحد من الدور التقليدي للمحلفين، وقد أثار هذا التوجه نقاشا فقها حول مستقبل القضاء الشعبي في الجزائر، بين من يرى ضرورة الإبقاء عليه باعتباره تجسيدا لديمقراطية القضاء، ومن يدعو إلى تقليص دوره لصالح القضاء المهني المتخصص.

وعليه، سنبيّن الإشكالات التي يطرحها نظام المحلفين في الجزائر في فرع أول، ثم نعرض مظاهر الاتجاه نحو إلغاء نظام المحلفين في التشريع الجزائري في فرع ثان.

¹ Sarah-Salomé Durand et al, op.cit, 2024, p 129 .

² حسان طهراوي وخلفي عبد الرحمان، المرجع السابق، ص 161.

³ أحمد شوقي الشلقاني، المرجع السابق، ص 336.

⁴ سعد عبد العزيز، المرجع السابق، ص 34.

الفرع الأول: الإشكالات التي يطرحها نظام المحلفين في الجزائر

تعرض نظام المحلفين في الجزائر إلى العديد من الانتقادات القانونية والعملية، كما أثار العديد من الإشكالات وذلك كالآتي:

- اشتراط المشرع الجزائري الحد الأدنى من المعرفة في المحلف، المتمثل في الإلمام بالقراءة والكتابة، يعدّ شرطا هزليا مقارنة بجسامة المهام الملقاة على عاتقه، إذ يصعب تبرير فكرة تحميل مسؤولية الفصل في القضايا الجنائية لأشخاص عاديين يعوزهم التكوين، فإسناد مهمة البت في قضايا خطيرة إلى أفراد يفتقدون لأبسط أبجديات الثقافة القانونية أمر يتعارض مع مقتضيات العدالة الجنائية¹، فالقاضي الشعبي يفتقر إلى العلم الكافي بالقانون الإجرائي والموضوعي، خاصة في القضايا الخاصة بالجرائم المتولدة عن استعمال التكنولوجيا².

- كما يثير النظام إشكالية تتعلق بتباين المرجعيات الثقافية والاجتماعية للمحلفين، حيث تتباين آراء المحلفين حسب اعتقاد وثقافة كل عضو، فمثلا الجرائم الماسة بالأخلاق، منهم يرى بأنها حرية خاصة انطلاقا من ثقافته، ومنهم من يرى بأنها تمس بالنظام العام والآداب العامة، بحيث تطغى على أحكامهم الثقافة العرفية حسب كل مجتمع أو جهة.

وهو ما يفسر استشعار أطراف القضية خلال الإجراءات التحضيرية للجلسة نقص الموضوعية المحتمل في أي محلف، بالنظر إلى عدة عوامل وخصائص تميزه: لذلك يلجؤون إلى استعمال حق ردّ المحلف، معتمدين في ذلك معايير منها ثقافته وسنه وانتمائه الجغرافي، فالمحلف كبير السن، مثلا، يغلب عليه التشدد في الجرائم الأخلاقية بما لا يخدم مصلحة دفاع المتهم³.

- من الناحية العملية نجد أن المحلفين يشتغلون في مهن أخرى تسيطر على أذهانهم وعلى أوقاتهم، مما يلهيهم على متابعة الإنصات بهدوء إلى مجريات المحاكمة، فكثيرا ما تشرّد عقولهم أثناء الجلسة، ويسألون بعضهم بعضا أو يسألون رئيس المحكمة عما فاتهم، وبالتالي يجيبون في

¹ أحسن العسكري، المرجع السابق، ص 101.

² محمد بورويّة، المرجع السابق، ص 15.

³ محمد بورويّة، المرجع نفسه، ص 15.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

النهاية على الأسئلة المطروحة بطريقة عشوائية، أيضا نجد المحلفين يستسلمون لوازع العاطفة أكثر مما يستخدمون العقل¹.

- كما أن التطور التشريعي المتعلق بإلزام محكمة الجنايات بتسبيب الأحكام، منذ تعديل قانون الإجراءات الجزائية الملغى بالقانون رقم 17-07 وتأكيده ذلك في القانون الجديد، يطرح إشكالية تتعلق بمدى إمكانية التوفيق بين منطق القناعة الداخلية للمحلفين، الذين يفصلون في القضية بنعم أو لا، مسترشدين فقط بضميرهم، ومستتيرين بعقلهم، دون إلزامهم بتبرير قراراتهم²، وبين وموجبات التسبيب التي يفترض مناقشة الأدلة³، وهو ما أدى عمليا إلى تعزيز دور القاضي المهني على حساب الدور الفعلي للمحلفين.

- فضلا عن ذلك، إن المحاكمة الجنائية بواسطة هيئة المحلفين أصبحت تُعتبر بصورة متزايدة باهظة التكاليف وتستغرق وقتًا طويلاً⁴، فقد بلغت قيمة النفقات المستهلكة خلال دورات الجنائية لمحاكم الجنايات الابتدائية والاستئنافية سنة 2019 بـ 520.360.063 دج أي أكثر من 52 مليار سنتيم و 434.748.377 سنة 2018⁵. مما تثير تساؤلات جدية حول الجدوى العملية لاستمرار هذا النظام في صيغته التقليدية.

- رغم أن نظام الاقتناع الشخصي يهدف إلى حماية الحرية الفردية من خلال منح القاضي حرية تقدير الأدلة، فإن سوء تطبيقه أدى في بعض الحالات إلى قلب قاعدة الشك لصالح المتهم، فأصبحت الإدانة تصدر أحيانا في ظل عدم اليقين الكامل بالذنب، وهو ما أفرز ظاهرة "الإدانة

¹ ليندة مبروك، ضمانات المتهم في مرحلة المحاكمة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، ماي 2007، ص 82.

² Henri Leclerc, l'intime conviction du juge: norme démocratique de la preuve, article juridique, 1995, p 209.

³ محمد بورويّة، المرجع السابق، ص 16.

⁴ John Hostettler, op.cit, p 13.

⁵ محمد بورويّة، المرجع السابق، ص 16.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

المبنية على الشك"، باعتبارها أحد الآثار السلبية للسلطة التقديرية الواسعة الممنوحة للمحلفين والقضاة¹.

الفرع الثاني: الحد من الدور التقليدي لنظام المحلفين في التشريع الجزائري

عرف نظام المحلفين في الجزائر تطورات تشريعية مست تشكيلته ودوره داخل محكمة الجنايات، تعكس توجهها تدريجيا للمشرع الجزائري نحو إعادة ضبط هذا النظام وتقليص نطاقه العملي، ويظهر ذلك من خلال تقليص عدد المحلفين وتعزيز حضور القضاة المهنيين.

أولا - تقليص عدد المحلفين

تم التخلي عن العمل بالمحلفين كأغلبية في تشكيلة محكمة الجنايات مرتين، الأولى بموجب الأمر رقم 95-10 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى، الذي قلّص وخفّض عدد المحلفين من أربعة (4) إلى اثنين (2)²، مقابل الإبقاء على قاضيين بصفة مستشار على الأقل ورئيس برتبة رئيس غرفة على الأقل ضمن تشكيلة محكمة الجنايات، والذي فسّر كما رأينا سابقا بأنه استجابة للانتقادات الموجهة إلى المحلفين، خاصة فيما يتعلق بعدم تكوينهم القانوني وإمكانية تأثرهم بالعاطفة أو الرأي العام، أو ربما بسبب الظروف الصعبة التي مرت بها الجزائر (مرحلة الإرهاب)³، أو بغية إعادة التوازن بين هيئة المحلفين والقضاة في تركيبة المحكمة، ومحاولة للتقليل من سيطرة العنصر الشعبي وتكثيف دور القضاة⁴.

¹ Renée Martinage, Jean-Pierre Royer, Les destinées du Jury criminel, L'Espace Juridique, ESTER éditions, France, 1990, p 101.

² أحمد براهيم، محكمة الجنايات بين النظري والتطبيقي، دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتشريع الفرنسي وفق قانون الإجراءات وأحدث التعديلات في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومحكمة النقض الفرنسية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، ابن النديم للنشر والتوزيع وهران، مؤسسة الكتاب القانوني للنشر والتوزيع، بومرداس، الجزائر، 2023، ص 63.

³ محمد بورويّة، المرجع السابق، ص 5.

⁴ خيرة جحطي، التناقضي على درجتين في تالمادة الجنائية دعامة أساسية لحقوق الإنسان، قراءة في مستجدات القانون 07-17 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد 01، 2022، ص 62.

أما المرة الثانية فبموجب القانون رقم 25-14 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجديد، حيث جعل تشكيلة المحلفين في محكمة الجنايات الابتدائية والاستئنافية محلفين، بعد أن كانت أربعة محلفين في بموجب القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى.

ثانيا: تقييد نطاق تدخل المحلفين

إن تقليص مجال تدخل هيئة المحلفين دون إلغائها مباشرة، يظهر من خلال ما يلي:

1- استبعاد المشرع الجزائري للمحلفين من نظر بعض القضايا ذات الطبيعة الخاصة، وذلك بموجب الفقرة الثالثة من المادة 395 من قانون الإجراءات الجزائية التي جاء فيها: "وتتشكل محكمة الجنايات الابتدائية ومحكمة الجنايات الاستئنافية، عند الفصل في الجنايات المتعلقة بالإرهاب والمخدرات والتهريب، من القضاة فقط".

ويبرر هذا الاستبعاد بخصوصية هذه الجرائم التي تستدعي خبرة قضائية دقيقة، وتستوجب بالأساس توخي وتحري الحذر والدقة في انتداب القضاة المكلفين من ذوي الخبرة والكفاءة العالية، لاسيما أن خصوصية أدلة إثبات ونفي هذه الجرائم، فقد تصعب عن فهم القاضي الشعبي¹، إضافة إلى احتمال تعرض المحلفين للضغوط أو التهديد.

وقد ظهر هذا التوجه لأول مرة سنة 1992، بذريعة حماية أعضاء هيئة المحلفين من الضغوط والتهديدات التي تمارسها الأوساط الإجرامية، خاصة مع بروز الظاهرة الإرهابية في الجزائر، وقد طرح آنذاك خياران: إما التخلي عن المحلفين الشعبيين أو إحداث محكمة جنائية خاصة لمحاكمة مرتكبي الجرائم الإرهابية والأفعال التخريبية بدون محلفين، فتم اعتماد الخيار الثاني بموجب المرسوم التشريعي المتعلق بمكافحة أعمال التخريب والإرهاب بتاريخ 30-12-1992، وما لبث المشرع الجزائري أن تراجع عن هذا الخيار بعد سنتين بصدور الأمر المؤرخ في 25-02-1995 الذي تم بموجبه إلغاء المجالس الخاصة وتحويل قضايا الأفعال الإرهابية

¹ هبة بوجادي، المرجع السابق، ص 427.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

أو التخريبية إلى المحاكم الجنائية مع إعادة النظر في تشكيل محكمة الجنايات بتقليص عدد المحلفين إلى اثنين (2) والابقاء على عدد القضاة المحترفين بدون تغيير¹.

ثم عاد مرة أخرى إلى تقييد دور المحلفين في هذا النوع من الجرائم، مع توسيع نطاق هذا الاستثناء ليشمل جرائم ذات خطورة والمتمثلة في جرائم المخدرات والتخريب، بموجب تعديل المادة 258 بالقانون رقم 07-17 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى، والتي أصبحت المادة 395 من القانون 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الجديد.

ونجد في هذا السياق، تخلي المشرع الفرنسي أيضا في محكمة الجنايات الخاصة عن القضاة الشعبيين بسبب تعرضهم لتهديدات من طرف المتهمين في قضية إرهابية تم عرضها سنة 1986، وتبعاً لذلك رفض هؤلاء المحلفين العمل من جديد في هذه المحكمة.

غير أنه توجد صعوبة عملية عند إحالة المتهم بجرائم بعضها من اختصاص التشكيلة الخاصة وبعضها الآخر من اختصاص التشكيلة العادية في نفس قرار الإحالة، لأنه في هذه الحالة لا تفصل المحكمة بتشكيلتها الخاصة أو العادية إلا في الجرائم التي حددها لها المشرع وتبقى باقي التهم من اختصاص محكمة الجنايات الأخرى، ومخالفة ذلك ينجر عنه البطلان لأن تشكيلتها مختلفة وهي من النظام العام، ذلك أن الجرائم العادية حدد المشرع نوع التشكيلة التي تفصل فيها². وتجدر الملاحظة هنا، أن البعض يرى في استبعاد المحلفين من هذه الجرائم لا يتوافق مع ما أقره الدستور الجزائري من ضرورة احترام مبدأ المساواة أمام القانون بين كل المتقاضين³، فيه إجحاف في حق المتهم وعدم مساواة بين مراكز المتهمين سيما والعقوبات الجنائية عموماً تصل حد المؤبد إن لم يكن الإعدام في جلّ الجنايات⁴.

ويعكس توجهها متزايداً نحو "تقننة" العدالة وتسريع إجراءاتها على حساب البعد التشاركي للمواطن في إصدار الأحكام، ورغم تبرير هذه الإصلاحات باعتبارات الفعالية وتخفيف الضغط

¹ هنية عميروش، المرجع السابق، ص 459.

² مختار سيدهم، دراسة تحليلية لنظام محكمة الجنايات الجديد، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2019، ص 200-201.

³ نادية زواني، المرجع السابق، ص 532.

⁴ هيبه بوجادي، المرجع السابق، ص 427.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

عن محاكم الجنايات، فإن نتائجها العملية تثير تساؤلات حول مدى تحقيقها للأهداف المعلنة، سواء من حيث تقليص الزمن القضائي أو خفض الكلفة.

كما أن معيار اختيار هذه الجرائم بالذات غير مفهوم، فالمحلف الذي لا يصلح في جنايات التهريب فهو لا يصلح في جرائم الصرف، وإن كان لا يصلح في الجرائم الارهابية فهو لا يصلح في كل الجرائم التي تمس بأمن الدولة، وغيرها من الجرائم الخطيرة كتلك المتعلقة بتهريب المهاجرين والجرائم العابرة للحدود وجرائم تبييض الأموال¹.

بالإضافة إلى أن المشرع الجزائري لم يحدد الإجراءات المتبعة بهذه التشكيلة بنص صريح هل تطرح الأسئلة وتجب عليها لكونها محكمة جنايات أم تعلل حكمها بالطريقة العادية².

ثالثا: استبعاد المحلفين في حالات إجرائية معينة

استبعاد المشرع الجزائري لنظام المحلفين في محكمة الجنايات في بعض الحالات، فدور المحلفين ليس شاملا لكل إجراءات محكمة الجنايات، وتتمثل في:

- الفصل في الدعوى المدنية بالتبعية، حيث أنه من المقرر قانونا عدم إشراك المحلفين في طلبات التعويض المدني³.

_ عند الفصل في الأشياء المحجوزة، حيث تفصل المحكمة الجنائية في استرداد الأشياء المحجوزة دون مشاركة المحلفين، وذلك بعد الفصل في الدعوى العمومية وفقا لأحكام المادة من قانون الاجراءات الجزائية، وإغفال هذا الإجراء وتجاوز هذه القاعدة القانونية يؤدي إلى إبطال الحكم⁴.

¹ عبد الرحمان خلفي، الإجراءات الجزائية في قانون الجزائري والمقارن، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، وفق القانون رقم 25-14 المؤرخ في 3 غشت سنة 2025 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، دار بلقيس للنشر، دار البيضاء، الجزائر، 2025، ص 523.

مختار سيدهم، دراسة تحليلية لنظام محكمة الجنايات الجديد، المرجع السابق، ص 229.²

³ قرار رقم 164846، المؤرخ في 23-12-1997، المجلة القضائية، المحكمة العليا، العدد الأول 2000.

⁴ نبيل صقر، الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا، محكمة الجنايات الإجراءات، دار الهدى عين مليلة، الجزائر، 2013، ص 65.

الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري

- الحكم في المسائل العارضة، حيث أشارت المادة 427 من قانون الاجراءات الجزائية¹ إلى ضرورة استبعاد المحلفين من إشراكهم في الحكم في ما يتعلق بجميع المسائل العارضة، نظرا لأنها تعتبر مسائل قانونية بحت لا تندرج ضمن نطاق اختصاصهم، وتبقى هذه ضمن صلاحيات القضاة، كالفصل في التقادم حيث أكدت على ذلك المحكمة العليا في قرارين لها سنة 2004 بقولها أن التقادم مسألة قانونية عارضة، تفصل فيها محكمة الجنايات بدون حضور محلفين لكونه مسألة فنية بحتة لا يمكن للمحلفين الذين ليست لهم دراية بالقانون إبداء رأيهم فيه²، وذلك طبقا للمادة 291 التي من قانون الاجراءات الجزائية الملغى.

- الحكم على المتهم غيابيا، قد يتغيب المتهم المتابع بجناية عن جلسة المحاكمة رغم تبليغه قانونا بتاريخ الجلسة حسب ما نصت عليه المادة 405 من قانون الإجراءات الجزائية، أو يكون في حالة فرار، وذلك حسب نص المادة 406 من نفس القانون في هذه الحالة يحكم عليه غيابيا من طرف المحكمة دون مشاركة المحلفين.

وتجدر الملاحظة هنا، أنه يوجد من يطالب بإضافة فقرة تسمح للمحكمة في حالة إغفال الفصل في العقوبات التكميلية أن تفصل فيها لاحقا بتشكيلة من القضاة المحترفين وحدهم، تخفيفا من حالات النقض لأسباب لا تتعلق بالموضوع خاصة الحجر القانوني والمصادرة كتدبير أمن والإكراه البدني والحرمان من الحقوق الوطنية والمدنية، وهي مسائل قانونية بحتة قلما يبدي فيها المحلفون رأيا، إضافة إلى نقض حكم جنائي بسبب إغفال الفصل في إحدى هذه العقوبات ودامت جلسة إصداره أياما وأسابيع سلبياته أكثر من إيجابياته³.

¹ تنص المادة 427 من قانون الإجراءات الجزائية على ما يلي: "تبت محكمة الجنايات بدون إشراك المحلفين في جميع المسائل العارضة بعد سماع التماسات النيابة العامة وأقوال أطراف الدعوى أو محاميهم،...".

² قرار رقم 334355 المؤرخ في 30-03-2004، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 02، 2004، ص 411. وقرار رقم 349172 المؤرخ في 29-12-2004، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2005، ص 369.

³ مختار سيدهم، دراسة تحليلية لنظام محكمة الجنايات الجديد، المرجع السابق، ص 213-214.

خاتمة

الخاتمة:

تعرضنا في هذه الدراسة إلى موضوع القضاء الشعبي في الجزائر بين الإبقاء والإلغاء، الذي يعكس من عنوانه التوتر الدائم بين متطلبات الفعالية القضائية ومقتضيات الديمقراطية. بناء على ما تناولته هذه الدراسة، وسعياً للإجابة عن الإشكالية الجوهرية المتعلقة بمدى نجاح المشرع الجزائري في الموازنة بين مبررات الإبقاء على نظام المحلفين والانتقادات الموجهة لإلغائه، نخلص إلى أن المشرع الجزائري لم يتخذ موقفاً حيادياً، بل سعى إلى صياغة نهج توفيقى مرناً، إذ لم يسعَ لإلغاء المبدأ الديمقراطي للقضاء الشعبي تماماً، كما لم يتمسك بشكله التقليدي الذي أثبت محدوديته من الناحية العملية.

وقد تجلّى هذا التوجه الدستوري والتشريعي في مراجعة آليات عمل هذا النظام وتقليص نطاقه عبر سلسلة من التعديلات، وصولاً لقانون رقم 14-25 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية إضافة إلى التكريس الدستوري لهذا النظام الذي يعكس هذا التوجه حيث حرص المشرع على عقلنة القضاء الشعبي وتحويله من نظام محلفين تقليدي إلى نظام مساعدين شعبيين، بما يكفل تحقيق الفعالية القضائية دون التخلي عن الطابع الديمقراطي للنظام.

ومن خلال دراستنا توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها فيما يلي:

أولاً: نظام المحلفين مفهوم تطور عبر التاريخ

- لم يعرف المشرع الجزائري نظام المحلفين في قانون الإجراءات الجزائية، إلا أنه نظم شروطه وإجراءاته بدقة.

- ساهمت المسارات التاريخية المختلفة في تكوين نظام المحلفين الحالي، الذي بدأ في شكل ممارسات اجتماعية وإدارية ليصبح تدريجياً نظاماً قانونياً مستقلاً، يقوم على مشاركة المواطنين في القضاء.

- إن التقارب والتشابه بين نظام المحلفين ونظام اللّيف أو العدول أو المشاورة، يقتصر على فكرة المشاركة الشعبية في تحقيق العدالة، بينما يبقى نظام المحلفين نظاماً مستقلاً بذاته، متميزاً بخصائصه القانونية والإجرائية.

ثانيا: خصوصية نظام المحلفين في التشريع الجزائري

- انتقل المشرع الجزائري عبر التطورات التشريعية لنظام المحلفين، من تنظيم تقليدي يتسم بقدر من العمومية، إلى تنظيم إجرائي دقيق ومفصل يضبط جميع مراحل تشكيل هيئة المحلفين، ويتلاءم مع خصوصيات البيئة القانونية والقضائية الجزائرية.

- أحاط المشرع الجزائري نظام المحلفين في قانون الإجراءات الجزائية، بإطار قانوني دقيق يهدف إلى ضمان الشفافية والحياد في اختيارهم، من خلال تحديد شروط صارمة للأهلية، وإقرار حالات التعارض والعزل لضمان الاستقلالية، إضافة إلى تنظيم إجراءات اختيارهم عبر قوائم سنوية ودورات تعتمد على القرعة.

- لم يُوفق المشرع الجزائري في تحديد الشرط الخاص بالمستوى العلمي للمحلف، حيث أن الاكتفاء بالحد الأدنى من القدرة على القراءة والكتابة لا يكفي لتوفير التكوين القانوني اللازم الذي يمكن المحلف من فهم مجريات المحاكمة بشكل جيد.

ثالثا: مبررات الإبقاء على نظام المحلفين وموقف التشريع الجزائري

- يقوم نظام المحلفين على العديد من المبادئ والأسس تضي عليه الشرعية الإجرائية، خاصة مبدأ الديمقراطية.

- الاتجاه الحديث في الفقه والتشريع الجزائري يكشف عن نوع من "العقلنة الوظيفية" لدور المحلفين، حيث يتم الإبقاء عليهم من الناحية الشكلية كتكريس لمبدأ المشاركة الشعبية، مقابل تعزيز الدور الفعلي للقضاة المهنيين في توجيه المداولات وضبط تطبيق القانون.

رابعا: دوافع المطالبة بإلغاء نظام المحلفين وموقف المشرع الجزائري منها

- تقوم المطالبة بإلغاء نظام المحلفين على عدم توافقه مع مبدأ التخصص القضائي وضعف تكوين المحلفين القانوني، إضافة إلى تأثيرهم بالعوامل النفسية والإعلامية وما يترتب عن ذلك من مساس بحيادهم.

- اتجاه المشرع الجزائري إلى تقليص دور المحلفين تدريجيا داخل محكمة الجنايات من خلال تخفيض عددهم بموجب قانون رقم 14-25، وتقييد مجالات تدخلهم، وإقصائهم من بعض القضايا والإجراءات، مما يعكس تراجعا عن مبدأ الديمقراطية في صمت.

وبعد عرض أهم النتائج المتحصل عليها في هذه الدراسة ننتقل إلى إبراز أهم التوصيات وإيجازها في النقاط الآتية:

- تنظيم دورات تكوينية ولقاءات علمية وورشات عمل لفائدة المحلفين قصد تعزيز إدراكهم لطبيعة مهامهم وصلاحياتهم، ورفع معايير إختيارهم مع توفير آليات للتكوين والتواصل حول الجوانب النفسية المرتبطة بعملية اتخاذ القرار، وذلك للحد من تأثير القاضي على قناعاتهم بما يضمن استقلالية أكبر في التقييم والحكم.

- تعزيز حضور المحلفين داخل التشكيلة القضائية من خلال رفع عددهم بما يضمن توازنا أفضل في عملية اتخاذ القرار، ولضمان إشراك فعال وحقيقي للمحلفين في تحقيق العدالة الجنائية، فمن غير المقبول تقليص عدد المحلفين بحجة تحقيق قدر أكبر من الفعالية.

- تطوير وتحسين نظام المحلفين، بدل تقليصه أو تهميشه.

وفي الأخير يمكن القول أن المشرع الجزائري لم يحسم موقفه بشكل صريح من نظام المحلفين، إذ يبدو مترددا بين الإبقاء عليه تجسيدا لمبدأ المشاركة الشعبية في القضاء الجنائي، باعتباره ضمانا أساسية للمحاكمة العادلة، فعمل على تدعيمه بجملة من القيود والضمانات القانونية التي تكفل نزاهة المحلفين واستقلاليتهم أثناء أداء مهامهم، إلى جانب تعزيز الرقابة القضائية من خلال مبدأ التقاضي على درجتين، وهو ما يعكس سعي المشرع إلى تحقيق توازن دقيق بين الشرعية الشعبية والنجاعة القضائية في إدارة العدالة الجنائية.

وبين الحد من نطاقه عمليا، فيلاحظ توجه ضمني نحو تقليص دور المحلفين عمليا دون مبررات واضحة كافية، من خلال تخفيض عددهم واعتماد سياسة التجنيح وتوسيع نطاق القضايا التي تفصل فيها الهيئات القضائية المختصة، وهو ما قد يُفهم على أنه تضيق غير مباشر على دورهم في المنظومة الجزائية.

وبذلك يتضح أن المشرع الجزائري لم يطور نظام المحلفين فعليا بقدر ما قلص من دوره عمليا، من خلال تخفيض عددهم وتوسيع مجالات استبعادهم، رغم الإبقاء عليه شكليا.

قائمة الملاحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية: سكيكدة

السيد / المكلف بتسيير شؤون البلدية

دائرة: الحداثق

إلى

بلدية: بوشطاطة

السيد / رئيس مجلس قضاء سكيكدة

رقم: / أ.ع. / 2025

الموضوع: بخصوص أساء المحلفين لمحكمتي الجنايات الابتدائية الاستئنافية.

المرفقات: شهادات ميلاد المعنيين.

ردا على إرسالكم رقم: 1071 المؤرخ في: 2025.08.12 المتضمن طلب قائمة

اسميمة للمواطنين المؤهلين قانونا لأداء مهمة محلف في محكمة الجنايات الابتدائية

والاستئنافية، يشرفني موافاتكم بذلك حسب الجدول المرفق:

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	عنوان الإقامة	المهنة	رقم الهاتف
			متقاعد (مشرف رئيسي للتربية)	
			متقاعد (الدرك الوطني)	



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العدل

مجلس قضاء سكيكدة

النيابة العامة

محضر تبليغ محلف

في اليوم التاسع والعشرون من شهر مارس سنة ألفين وستة وعشرون

نحن النائب العام لدى مجلس قضاء سكيكدة

بمساعدة السيد/ الدرة أمين قسم ضبط رئيسي أول بمحكمة الجنايات

وطبقا للمادة 267 من قانون الإجراءات الجزائية .

محضر أمامنا السيد : حي الجزائري بلدية الجزائري ولاية سكيكدة

و ابلغناه بتعيينه محلف أصلي في محكمة الجنايات الاستئنافية الدورة الأولى لسنة 2026.

والتي ستفتتح يوم 12 افريل الى غاية نهاية الدورة .

ونبهناه بضرورة الحضور في اليوم والساعة المحددين في الجدول والاطبق عليه نص المادة 280 من قانون الإجراءات الجزائية.

حررنا هذا المحضر و أتلي عليه لكي لا يجهل مضمونه و أمضاء معنا

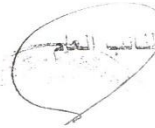
المحلف



أمين الضبط



النائب العام



قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

*المصادر

أولاً: النصوص الرسمية

1- الدستور

- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30-12-2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادرة في 30 ديسمبر 2020.

2- القوانين

- الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 جوان 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الملغى، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 48، الصادرة في 10 جوان 1966.

- الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو سنة 1966، المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 48، الصادرة في 08 جوان 1966.

- قانون رقم 15-12 المؤرخ في 15 جولية 2015، المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 39، الصادرة في 19 جولية 2015.

- قانون رقم 25-14 المؤرخ في 3 أوت 2025، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 54، الصادرة في 13 أوت 2025.

- المرسوم التنفيذي رقم 95-294 مؤرخ في 30 سبتمبر سنة 1995، يحدد تعريفات بعض المصاريف الناتجة عن تطبيق الإجراءات القضائية وكيفية دفعها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 57، الصادرة في 4 أكتوبر 1995.

- المرسوم التنفيذي رقم 02-173 مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1423 الموافق 20 مايو سنة 2002، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-294، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 37، الصادرة في 26 ماي 2002.

2- قرارات المحكمة العليا

- قرار رقم 33695 المؤرخ في 23/10/1984، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 03، 1989.

- قرار رقم 164846، المؤرخ في 23-12-1997، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2000.

- قرار رقم 180909 المؤرخ في 14-10-1999، مجلة المحكمة العليا، الاجتهاد القضائي للغرفة الجنائية، قسم الوثائق، المحكمة العليا، عدد خاص، الجزائر، 2003.

- قرار رقم 334355 المؤرخ في 30-03-2004، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 02، 2004.

- قرار رقم 349172 المؤرخ في 29-12-2004، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2005.

- قرار رقم 1113401 المؤرخ في 23-03-2016، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2016.

- ثانيا: المعاجم والقواميس

- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، المجلد 9، دار صادر بيروت، لبنان، 1994.

*المراجع

أولاً: الكتب

1- أحسن بوسقيعة، قانون الإجراءات الجزائية، في ضوء الممارسة القضائية، الطبعة الثانية، طبع الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2002.

- 2- أحمد براهيم، محكمة الجنايات بين النظري والتطبيقي، دراسة مقارنة بين التشريع الجزائري والتشريع الفرنسي وفق قانون الإجراءات وأحدث التعديلات في ضوء الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا ومحكمة النقض الفرنسية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، ابن النديم للنشر والتوزيع وهران، مؤسسة الكتاب القانوني للنشر والتوزيع، بومرداس، الجزائر، 2023.
- 3- أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، الجزء الثاني، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 2010.
- 4- أحمد فتحي سرور، القانون الجنائي الدستوري، الشرعية الدستورية في قانون العقوبات الشرعية الدستورية في قانون الإجراءات الجنائية، الطبعة الثانية، دار الشروق، مصر، 2002.
- 5- بوبشير محند أمقران، النظام القضائي الجزائري، الطبعة الثالثة 2003، ديوان المطبوعات الجامعية، جامعة تيزي وزو، الجزائر.
- 6- جمال نجيمي، قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على ضوء الاجتهاد القضائي، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، دار هومة، الجزائر، 2016/2015.
- 7- حسين بن محمد المهدي، الشورى في الشريعة الإسلامية، دراسة مقارنة بالديمقراطية والنظم القانونية، دار الكتاب، اليمن، 2006.
- 8- زليخة التجاني، نظام الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دراسة مقارنة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع عين مليلة، الجزائر، 2015.
- 9- سعد عبد العزيز، أصول الإجراءات أمام محكمة الجنايات، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- 10- عبد الله اوهابيه، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري - التحري والتحقيق -، دار هومة، الجزائر، 2008.
- 11- محمد بن أحمد، التقاضي على درجتين في الجنايات، بين الواقع والقانون، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2017.
- 12- محمد حزيط، الوجيز في قانون الإجراءات الجزائية الجزائري، قانون رقم 25-14 مؤرخ في 3 غشت 2025، الطبعة الثانية، دار بلقيس للنشر والتوزيع دار البيضاء، الجزائر، 2026.

- 13- محمد حزيط، مذكرات في قانون الاجراءات الجزائية الجزائري، على ضوء آخر تعديل بموجب القانون رقم 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006، الطبعة الخامسة، دار هومة للطباعة النشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
 - 14- محند أمقران بوبشير، النظام القضائي الجزائري، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية بن عكنون، الجزائر، 2003.
 - 15- مختار سيدهم، من الاجتهاد القضائي للغرفة الجنائية بالمحكمة العليا، محاضرات-قرارات، موفم للنشر، الجزائر.
 - 16- عبد الرحمان خلفي، الإجراءات الجزائية في قانون الجزائري والمقارن، دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة، وفق القانون رقم 25-14 المؤرخ في 3 غشت سنة 2025 والمتضمن قانون الإجراءات الجزائية، دار بلقيس للنشر، دار البيضاء، الجزائر، 2025.
 - 17- عبد القادر بن شور، الأصول العامة لمحكمة الجنايات وإجراء المحاكمة، الندوة الوطنية للقضاء الجنائي، وزارة العدل، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 1994.
 - 18- عبد الله اواهبيبة، شرح قانون الاجراءات الجزائية، التحقيق النهائي-المحاكمة-، الجزء الثالث، بيت الأفكار الدار البيضاء، الجزائر، 2022.
 - 19- علي جروه، الموسوعة في الاجراءات الجزائية، المجلد الثالث في المحاكمة، الجزائر، 2006.
 - 20- عمرو محمد فوزي أبو الوفاء، التقاضي على درجتين في الجنايات، دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، مصر، 2016.
 - 21- نبيل صقر، الاجتهاد القضائي للمحكمة العليا، محكمة الجنايات الإجراءات، دار الهدى عين مليلة، الجزائر، 2013.
- ثانيا: المقالات العلمية**
- 1- أحسن العسكري، عن ضرورة التمسك بالطابع الشعبي لمحكمة الجنايات في القانون الجزائري، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 01، 2020.

- 2- أحمد سليمان العتيبي، نظام هيئة المحلفين: الجذور التاريخية والاسلامية، الطبعة القانونية، والتطبيقات المعاصرة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، السنة العشرة، ملحق خاص، العدد 11، أبحاث المؤتمر السنوي 8، الجزء 2، ديسمبر 2021.
- 3- أحمد مروك، نظام المحلفين على ضوء إصلاح محكمة الجنايات بموجب قانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 59، العدد 02، 2022.
- 4- حاتم عبد الرحمان منصور الشحات، استئناف محكمة الجنايات في القانون الفرنسي، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي مجلة الكويت، الكويت، 2006.
- 5- حسان طهراوي وخلفي عبد الرحمان، آراء المحلفين أمام محكمة الجنايات بين الاستقلالية والخضوع (دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي)، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 11، العدد 01، الجزائر، 2020.
- 6- خيرة جحطي، التقاضي على درجتين في تالمادة الجنائية دعامة أساسية لحقوق الإنسان، قراءة في مستجدات القانون 07-17 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 08، العدد 01، 2022.
- 7- سعاد رباح، فقه العمليات ملامح من تجديد القضاء المالكي، شهادة اللغيف نموذجاً، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة، الجزائر، المجلد 36، العدد 03، ديسمبر 2022.
- 8- صبرينة جدي، النظام القانوني للمحلف في محكمة الجنايات "دراسة مقارنة في القانون الجزائري والفرنسي"، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، المجلد 07، أكتوبر 2022.
- 9- عائشة عبد الحميد، نظام القضاء الشعبي في تشكيلة محكمة الجنايات ضمان لتحقيق العدالة الاجتماعية في مرفق القضاء، دفاتر السياسة والقانون، المجلد 12، العدد 01، 2020.

- 10- فتحي عبد النبي الوحيدي، نظام المحلفين في الشريعة الإسلامية والقانون المقارن، الجامعة الإسلامية-غزة، فلسطين.
- 11- فهد نايف الطريسي، نظام المحلفين ومدى فعالية تطبيقه في المملكة العربية السعودية، المجلة العلمية، كلية الشريعة والقانون بأسبوط، جامعة الأزهر، مصر، الجزء 01، العدد 36، جانفي 2024.
- 12- محمد الأمين نويري، دور نظام المحلفين في تشكيلة محكمة الجنايات- بين إرساء العدالة الجنائية وإهدارها-، مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، الجزائر، المجلد 07، العدد 01.
- 13- محمد حزيط، تشكيلة محكمة الجنايات في قانون الجزائري بين العنصر القضائي والعنصر الشعبي، مجلة صوت القانون، المجلد السادس، العدد 02، نوفمبر 2019.
- 14- مختار سيدهم، دراسة تحليلية لنظام محكمة الجنايات الجديد، المحكمة العليا، المجلة القضائية، الجزائر، العدد 01، 2019.
- 15- مصطفى بن جلول وقديري الطيب، نظام المحلفين الشعبيين في تشكيلة محكمة الجنايات بين التأييد والمعارضة، مجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، مخبر البحث والعلوم السياسية، جامعة عمار ثلجي الأغواط، الجزائر، المجلد 04، العدد الأول، 2020/03/14.
- 16- مكي بن سرحان، النظام القانوني للمحلفين أمام محكمة الجنايات في التشريع الجزائري، مجلة البحوث القانونية والسياسية، مركز جامعة التكوين المتواصل بسعيدة، الجزائر، العدد 03، سنة 2014.
- 17- نادية زواني، التقاضي على درجتين في مواد الجنايات: دراسة نقدية على ضوء القانون 07-17، مجلة الاجتهاد القضائي، المجلد 13، العدد 01، 2021.
- 18- هيبة بوجادي، محكمة الجنايات في ظل تعديل قانون الإجراءات الجزائية 07-17، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، العدد السادس، 2018.
- 19- هنية عميروش، الإصلاحات الهيكلية لمحكمة الجنايات على ضوء القانون 07-17، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، الجزائر، المجلد 10، العدد 03، 2019.

20- وردية فتحي، مستجدات نظام المحلفين أمام محكمة الجنايات، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، العدد2، 2019.

21- يوسف حجي المطيري، حق المتهم في المحاكمة من قبل هيئة محلفين محايدة - دراسة في القانون الأمريكي، مجلة الحقوق، إصدار خاص، جوان 2021.

*رسالات الماجستير:

1- حازم فضل محمد الحنيطي، التنظيم القضائي الجنائي - دراسة مقارنة بين نظام القنعة الوجدانية ونظام المحلفين، مذكرة ماجستير في قسم القانون، جامعة عمان العربية، الأردن، جوان 2019.

2- زليخة التجاني، خصوصية قرار محكمة الجنايات في القانون الجزائري المقارن، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة بن عكنون، الجزائر السنة الجامعية 2000-2001.

3- ليندة مبروك، ضمانات المتهم في مرحلة المحاكمة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، ماي 2007.

*مداخلات العلمية:

1- رمضان بورغدة، أضواء على النظام القضائي الاستعماري الفرنسي بالجزائر وردود الفعل الأهلية خلال القرن التاسع عشر، مداخلة مقدمة في أشغال الملتقى الوطني حول الهجرة والمهاجرون في العصور الإسلامية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2018.

2- شهرزاد بوعزيز، مستجدات محكمة الجنايات، ملتقى وطني عن بعد حول: قانون الاجراءات الجزائية الجديد 14-25، أي مستجدات؟ مخبر العقود وقانون الأعمال، جامعة قسنطينة الإخوة منتوري، الجزائر، أكتوبر 2026.

* وثائق:

- محمد بورويينة، مشروع إصلاح محكمة الجنايات، الجزائر، وزارة العدل، الجزائر، سبتمبر 2020.

* المواقع الإلكترونية:

- محمد أبو شادي عبد الحليم، نظام المحلفين في التشريع الجنائي المقارن، منشأة المعارف، مصر، 1980، ص 38، متوفر على الموقع الالكتروني:

<https://arab-ency.com.sy/details/12393>

*المراجع باللغة الأجنبية

Sources et Bibliographie

*Les Sources:

1- Les Loi

-Code de procedure pénale français.

*Les Références

1-Les ouvrages

- John Hostettler, the criminal jury old and new: jury power from Early Times to the Present Day, Waterside Press, Winchester, Royaume-Uni, 2004.

- Montesquieu (Charles de Secondat), De l'esprit des lois, texte de 1758, éd. Établie par Laurent Versini, Éditions Gallimard Paris, France, 1995.

- Philip Milburn, La cour d'assises, une justice "populaire"?, Sociologie de la justice pénale, Armand Colin Paris, France, 2024

- Raymond Guillien et Jean Vincent, Termes juridiques, 25^e, Editions Dalloz Paris, France, 2017 .

- Renée Martinage, Jean-Pierre Royer, Les destinées du jury Lille, L'Espace juridique , ESTER éditions , France, 1990.

2-Les Articles et Revues Scientifiques

-Ambroise Buchère, Étude historique sur les origines du jury, Revue historique de droit français et étranger (1855-1869), Editions Dalloz Paris, France, 1862, Vol. 8

-Denis Salas, La cour d'assises : Actualité d'un héritage démocratique, 2^e éd, La Documentation française, Paris, France, 2018, disponible sur : www.vie-publique.fr.

- Henri Leclerc, « L'intime conviction du juge: norme démocratique de la preuve », article juridique, 1995.

- Jean-Pierre Durif-varembont, « La souffrance psychique des jurés de cour d'assises et les modalités de son traitement », Bulletin de psychologie, vol. 60, n°491, septembre-octobre 2007.
- Mohamed Korichi, « La question du jury Criminel (Etude compare France – Algerie) », Revue El Bahith, n°04, Université de Ouargla, Algerie, 2006.
- Sarah-Salomé Durand et al, «Les conséquences du rôle de juré d'assises sur la santé mentale: état des lieux et préconisations», L'Encéphale, vol. 50, n° 1, 2024.
- Robin McKechney, Transparency Around Jurors and Verdicts Would Help Trial Fairness, IRPP (Institute for Research on Public Policy), January 3, 2019.

Articles de blog / Sites internet

- Association des juristes d'expression française de la Nouvelle-Écosse - Écosse (AJEFNE), « Les fonctions de juré – Droit, système judiciaire de la Nouvelle-Écosse », Disponible sur le site: <https://ajefne.ns.ca/archives/ressources/les-fonctions-de-jure>.
- Roseline Letteron, « La disparition progressive du jury », Liberté, Libertés, blog juridique, Disponible sur le site: <https://libertescherries.blogspot.com/2026/02/la-disparition-progressive-du-jury.html>
- Sequester, The Free Dictionary, s.v., Farlex Legal Dictionary, Disponible sur le site: <https://legal-dictionary.thefreedictionary.com/sequester> (page archivée via Internet Archive, 9 juillet 2017).
- MUSTAFA (A.), Legal Systems in Ancient Egypt, Cairo, Cairo University Press, 1986. Disponible sur le site: <http://moodle.univ.com> .
- Doyle, W. (1994). Ancient Greek Legal Institutions. Oxford University Press, Disponible sur le site: <https://library.oapen.org/handle/.com> .
- STEINER (J.), ALSTON (P.) et GOODMAN (R.), International Human Rights in Context: Law, Politics, Morals, Oxford, Oxford University Press, 2003. Disponible sur le site: <https://books.google.com> .

- HOLDSWORTH (W. S.), A History of English Law, Methuen & Co, 1922. Disponible sur le site: <https://www.cambridge.org> .

4-Les Thèses

- Dominique Vernier, Jury et démocratie : une liaison fructueuse ? L'exemple de la cour d'assises française, Thèse de doctorat en sociologie, École normale supérieure de Cachan, 2007.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
أ	مقدمة
7	الفصل الاول : الإطار العام لنظام القضاء الشعبي في الجزائر
8	المبحث الأول: ماهية نظام المحلفين
8	المطلب الأول: مفهوم نظام المحلفين
8	الفرع الأول: تعريف نظام المحلفين
9	أولا: التعريف اللغوي لنظام المحلفين
10	ثانيا: التعريف التشريعي لنظام المحلفين
11	ثالثا: التعريف الفقهي لنظام المحلفين
13	الفرع الثاني: نشأة نظام المحلفين
13	أولا: الاتجاه القائل بامتداد جذور نظام المحلفين إلى الحضارات القديمة
14	ثانيا: الاتجاه القائل بنشأة نظام المحلفين في إنجلترا الحديثة
20	المطلب الثاني: التمييز بين نظام المحلفين وبعض النظم الشبيهة به
21	الفرع الأول: التمييز بين نظام المحلفين ونظام اللفي
22	الفرع الثاني: نظام المحلفين ونظام العدول
23	الفرع الثالث: نظام المحلفين ونظام المشارة
24	المبحث الثاني: نظام المحلفين في التشريع الجزائري
24	المطلب الأول: التطور التاريخي لنظام المحلفين في الجزائر
25	الفرع الأول: نظام المحلفين في مرحلة ما قبل الاستقلال
26	الفرع الثاني: نظام المحلفين في مرحلة ما بعد الاستقلال

26	أولاً: مرحلة صدور القانون رقم 66-155 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الملغى
27	ثانياً: مرحلة صدور الأمر 95-10 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى
28	ثالثاً: مرحلة صدور القانون رقم 17-07 المعدل والمتمم لقانون الإجراءات الجزائية الملغى
30	المطلب الثاني: نظام المحلفين في القانون رقم 25-14 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية
30	الفرع الأول: وظيفة المحلفين
31	أولاً: شروط اختيار المحلفين
37	ثانياً: إجراءات اختيار المحلفين
39	ثالثاً: تشكيلة هيئة المحلفين يوم الجلسة وجزاء تخلفهم عن أداء مهامهم
44	الفرع الثاني: دور هيئة المحلفين في إصدار الأحكام الجزائية
44	أولاً: حقوق وواجبات المحلفين
48	ثانياً: المشاركة في الحكم الجنائي
50	ثالثاً: مبدأ عزل المحلفين
53	الفصل الثاني: تقييم نظام المحلفين في التشريع الجزائري
54	المبحث الأول: الاتجاه المؤيد للإبقاء على نظام المحلفين
54	المطلب الأول: مبررات الإبقاء على نظام المحلفين
54	الفرع الأول: أسس ومبادئ قيام نظام المحلفين
55	أولاً: مبدأ الديمقراطية
56	ثانياً: مبدأ استقلالية القضاء وحرية الاقتناع
57	ثالثاً: تقريب العدالة من المواطن
58	رابعاً: الرقابة الشعبية وحقوق المجتمع في متابعة العدالة

60	الفرع الثاني: دور نظام المحلفين في تعزيز العدالة الجنائية
61	أولاً: من الناحية القانونية
62	ثانياً: من الناحية السياسية
64	المطلب الثاني: موقف المشرع الجزائري من الإبقاء على نظام المحلفين
64	الفرع الأول: مظاهر الإبقاء على نظام المحلفين في التشريع الجزائري
65	الفرع الثاني: الضمانات القانونية المقررة لفعالية نظام المحلفين
66	المبحث الثاني: الاتجاه المطالب بإلغاء نظام المحلفين
64	المطلب الأول: دوافع المطالبة بإلغاء نظام المحلفين
65	الفرع الأول: عدم توافق نظام المحلفين مع السياسة الجنائية الحديثة
65	أولاً: تعارض نظام المحلفين مع مبدأ التخصص القضائي
65	ثانياً: تسبب الأحكام الجنائية وأثره على دور المحلفين
67	الفرع الثاني: العيوب العملية لنظام المحلفين
67	أولاً: إشكالية تمثيل المحلف للمجتمع
67	ثانياً: ضعف التكوين القانوني للمحلفين
68	ثالثاً: التأثيرات العملية على حياد المحلفين
69	المطلب الثاني: مظاهر تراجع نظام المحلفين في التشريع الجزائري
70	الفرع الأول: الإشكالات التي يطرحها نظام المحلفين في الجزائر
72	الفرع الثاني: الحد من الدور التقليدي لنظام المحلفين في التشريع الجزائري
72	أولاً: تقليص عدد المحلفين
73	ثانياً: تقييد نطاق تدخل المحلفين
75	ثالثاً: استبعاد المحلفين في حالات إجرائية معينة
77	الخاتمة

81	قائمة الملاحق
84	قائمة المصادر والمراجع
95	الفهرس

المخلص:

كرّس المشرع الجزائري نظام المحلفين ضمن التنظيم القانوني لمحكمة الجنايات، الذي يقوم على إشراك المواطنين إلى جانب القضاة المحترفين في الفصل في القضايا الجنائية، بما يجسد مبدأ المشاركة الشعبية في تحقيق العدالة الجنائية، وقد أخضعه لعدة تعديلات تشريعية مست تشكيلته وآليات عمله، في محاولة للتوفيق بين متطلبات العدالة الحديثة وفكرة إشراك المواطن في العمل القضائي، غير أن هذا النظام ظل محل جدل فقهي وقانوني بين اتجاه مؤيد للإبقاء عليه باعتباره ضماناً للمحاكمة العادلة وتجسيداً للديمقراطية القضائية، واتجاه معارض يدعو إلى إلغائه بحجة افتقار المحلفين للتكوين القانوني وما قد يترتب عن ذلك من تأثير الاعتبارات العاطفية أو الذاتية في إصدار الأحكام.

Summary

The Algerian legislature established the jury system within the legal framework of the Criminal Court, which involves both citizens and professional judges in adjudicating criminal cases, thereby embodying the principle of public participation in achieving judicial justice. The system has undergone several legislative amendments to refine its structure and operational mechanisms, aiming to balance the demands of modern justice with the concept of citizen involvement in the judiciary. However, this system remains subject to ongoing juridical and legal debate: one camp supports retaining it as a guarantee of fair trials and a manifestation of judicial democracy, while another advocates for its abolition, arguing that jurors lack formal legal qualifications and that emotional or personal biases may influence their verdicts.